هدير الصافورى

نشوز المرأة اليهودية



مكتبة مدبولى

الـكـتـاب : نشوز المرأة اليهودية
التـأليـف : هدير الصافورى
الطبعة الأولى : ٢٠١١
الناشـر : مكتبة مدبولي ٦ ميدان طلعت حرب – القاهرة
تليفون : ٢٥٧٥٦٤٢١ – فاكس : ٢٥٧٥٢٨٥٤
البريد الإلكتروني : www.madboulybooks.com
Info@madboulybooks.com
رقم الإيداع : ٢٠١٠/١٧٧٣٣
الترقيم الدولي : 4 -858 -208 -977

هدير الصافورى

نشوز المرأة اليهودية

الناشر

مكتبة مدبولي

2011

المقدمة

يناقش هذا الكتاب عدة موضوعات، يربط بينها فكرة واحدة، نشوز المرأة، العِجلة مدقوقة العنق، اختيار الملك، نشوز المحاربين، وهى جميعها تشريعات استنها المشرع اليهودى فى تراثه الشفهى (المشنا)[1]، الذى يُنسب إلى موسى عليه السلام رغم تدوينه بعد وفاته. واستند فى ذلك على نصوص وردت فى العهد القديم (الكتاب المقدس)، ليصف بذلك حالة التردى الاجتماعى والدينى والسياسى فى فترة تمتد ما بين القرن الثانى قبل الميلاد وحتى القرن الثانى الميلادى تقريباً، وهى الفترة التى شهدت أسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل على يد معتنقيها. وكذلك الحاجة إلى ظهور ديانة جديدة تصلح بعض ما أفسده البشر، من مغالاة فى تطبيق التشريعات، وقسوة وغلظة فى تنفيذ الأحكام، وظلم لا يُرد. ويتضح هذا كله فى تلك التشريعات ذات الطابع الاجتماعى متمثلة فى نشوز المرأة، والتى تعد نموذجاً صارخاً على الظلم، والشدة، وانتهاك حرمة الإنسان - وهى فى هذه الحالة المرأة الناشز- معنوياً وجسدياً، لأسباب دينية محضة ادعاءً لطهارة مفقودة. والغريب أن يتم هذا الظلم والانتهاك على يد "الكاهن" ممثل إرادة الرب على الأرض، كما يعتقد اليهود، وأيضاً الزوج الذى منحته "المشنا" حقوقاً على زوجته تفوق حقوق الأب على ابنته[2]:

---

(١) وهو عمل تشريعى ضخم بدأت أولى مراحله بعد تهجير بنى إسرائيل إلى بابل ٥٨٦ق.م. وقد تم تجميع تشريعات المشنا وبدأت المحاولات لبلورة تشريعاتها فى مستهل القرن الثالث الميلادى (أبو المجد: د/ ليلى إبراهيم، الدار الثقافية للنشر، ٢٠٠٧ص٤).

(٢) المرجع السابق، ص١٣.

– فمن حق الزوج ما تعثر عليه الزوجة من لقية.

– وما تكسبه من كدها.

– ومن حق الزوج أن يأكل من عائد أموال الزوجة فى حياتها.

ومن حق الزوج أيضاً أن يجاهر زوجته بالغيرة، بمعنى أنه دب الشك فى قلبه سواء كان متيقناً من خيانة زوجته أم لا، ولا يوجد شهود، فعليه أن يجاهر بغيرته أمام شاهدين فى صيغة "لا تتحدثى مع الشخص الفلانى". ومن إحساس الزوج بالغيرة والمجاهرة بها تبدأ إجراءات تشريعية يجب تطبيقها، وإلا حمل الزوج جُرم زوجته– غير الأكيد– واحتمل ذنبها، فمن أجل إبراء ذمة الزوج من هذا الإثم، يلتزم بتطبيق تشريع المرأة الناشز، الذى من أولى خطواته اقتياد المرأة إلى الكاهن لتطبيق التشريع، ليمارس جميع أنواع التعذيب البدنى والنفسى، فى سبيل إظهار الحقيقة. إذ تتعرض المرأة إلى ابتلاء قاس، إذا هى نجت منه عُدت طاهرة، فإن لم يحالفها الحظ لاقت أسوأ مصير، على مرأى ومسمع من الجميع، إذ تشرب سُماً فإن كانت صاحبة مناعة قوية اعتقد الكاهن فى طهارتها، وإن لم يكن فالموت.

ولم يقتصر نشوز المرأة على اليهود فقط، إذ شغل نشوز المرأة مشرعى الشرق الأدنى القديم، حيث أفردوا لها عدداً من التشريعات. فجاء فى تشريع حمورابى أنه "إذا كان زوج قد اتهم سيدة متزوجة ولم تُضبط مضطجعة مع رجل آخر، فتُقسم بحياة أحد الآلهة وتعود إلى بيتها"، وكذلك "إذا كانت إصبع قد رُفعت نحو سيدة متزوجة بالنسبة إلى رجل آخر ولم تُضبط مضطجعة مع الرجل الآخر، فسوف تُلقِى بنفسها فى النهر المقدس من أجل زوجها"، وجاء فى تشريع أورنمو أنه "إذا اتَّهم رجلٌ زوجةَ رجلٍ آخر بالزنى ولكن النهر الحَكَم أثْبَت براءتها فعلى من اتهمها، أن يدفع (كغرامة) ثلث المنا من الفضة" وورد فى القانون الآشورى "إذا قال رجل لآخر إن زوجتك زانية، فإذا لم يوجد شهود، يؤخذ المتهم إلى اختبار النهر".

فقد رأى مشرعو الشرق الأدنى القديم فى نشوز الزوجة، خطراً يهدد استقرار الجماعة ومن ثم لزم التحقق من اتهام المرأة المتزوجة بارتكاب الزنى. وقد عُلّل هذا بالحرص على صحة النسب إذ اعتبرت شعوب الشرق الأدنى القديم أن الإنجاب هو الهدف الأساسى من الزواج.

ولم يقتصر النشوز على الجانب الاجتماعى فقط، وإنما على الجانب الكهنوتى والسياسى أيضاً، فقد اتخذ مشرعو المشنا من نشوز المرأة نموذجاً قاسوا عليه جنوح رجال الكهنوت – وهم الوسطاء بين جماعة بنى إسرائيل ويهوه – الذين أقرّوا أجريباس ملكاً عليهم، الأمر الذى يُعد مخالفة للنهى الوارد فى نص المقرا "لا يحل لك أن تجعل عليك ملكاً أجنبياً". وجنوح المحاربين الذين لم يثقوا فى نصر الرب وتخلّوا عن صفات المحارب من شجاعة وإقدام، فتسرب الجُبن إلى نفوسهم، الأمر الذى أضعف العزائم وأوهن القلوب. وجنوح شيوخ بنى إسرائيل وقضاتهم الذين تقاعسوا عن تحقيق التكافل فيما بينهم، مما تسبب فى قتل إنسان دون معرفة قاتله، فدمه على قضاة بنى إسرائيل وشيوخهم، فكان الجنوح وكثرة أنماطه سبباً أدى فى نهاية الأمر إلى انهيار الديانة اليهودية، قبل دمار الهيكل.

وقد وردت جميع هذه التشريعات فى نص واحد هو "باب المرأة الجانحة" (مسخت سوطا) من كتاب النساء، من مؤلف المشنا، وقد ألحقت ترجمة هذا النص بالكتاب، ويتكون من تسعة فصول يتراوح عدد تشريعاتها ما بين خمسة وخمسة عشر. تتناول الفصول الست الأولى التشريع الخاص بنشوز المرأة، ثم الفصل السابع يضم التشريعات التى تُقرأ باللغة العبرية، والتشريعات التى لا تُقرأ باللغة العبرية، وعليه التشريع الخاص بنشوز المحاربين فى الفصل الثامن، والتشريع الخاص بالعجلة مدقوقة العنق فى الفصل التاسع.

وقد ورد فى ختام باب المرأة الجانحة، ما يُمكن اعتباره بكاءً على أطلالِ الهيكل، إذ نعى مشرعو المشنا ما آلت إليه الأمور، من اختفاء الحق، وعلو شأن الجبارين،

واحتقار الأتقياء، وتحوّل مجلس العلماء إلى بيت فاحشة، وغلاء المعيشة، وارتفاع ثمن الخمر والكروم، مما تسبب فى اختفاء الخير من عالمهم.

فباب المرأة الجانحة ليس مجرد باب من أبواب المشنا، وإنما هو أحد أهم أبواب المشنا، إذ يصور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والدينية فى الفترة السابقة لدمار الهيكل. ونظراً إلى أن جنوح المرأة، قضية اهتم بها مشرعو الشرق الأدنى القديم، فقد أرّقت مشرعى المشنا؛ فأسرفوا فى وضع الحدود والتشريعات، فزادت على ما ورد فى نص المقرا.

وترجع أهمية هذه الدراسة إلى أنها تتناول نصًا، يُعنى بالفترة التى تقع بين أُفول الديانة اليهودية، وبزوغ الديانة المسيحية، وانهيار الرمز الدينى للديانة اليهودية، وهو الهيكل.

فهذه الدراسة تهدف إلى سد ثغرة فى المكتبة العربية، نظراً إلى ندرة الدراسات العربية لهذا النص رغم أهميته. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على الفكر التشريعى اليهودى فى فترة تتسم بخصوصية شديدة، فهى فترة انتقالية بين ديانتين سماويتين.

ويعد هذا الكتاب مختصراً لرسالة ماجستير تمت مناقشتها فى قسم اللغة العبرية، كلية الآداب جامعة عين شمس بتاريخ ٣/ ١٢/ ٢٠٠٨ تحت إشراف:

أ.د/ ليلى إبراهيم أبو المجد، ود/ عبد الله رمزى.

وبمناقشة كل من: أ.د/ عرفة حسين مصطفى، أ.د/ نازك إبراهيم عبد الفتاح

وختاماً أرجو أن تكون هذه الدراسة إضافة إلى المكتبة العربية، وعلماً ينتفع به، وإلى الله قصد السبيل.

نشوز المرأة

عرفت المجتمعات البشرية عبر مراحل تطورها، وسائل متنوعة تستهدف التوصل إلى الحقيقة فى شأن فعل ضار أو جريمة، وذلك عندما يتعذر التوصل إلى مرتكبها، بالبحث عن وسائل من شأنها نسبة الفعل إلى شخص معين بالذات، كشهادة الشهود أو القَسَم، وهو ما جرت العادة بتسميته بالابتلاء أو المحنة Ordeal.

وحيثما وجد مفهوم الابتلاء ساد اعتقاد بأن نتيجته لا تتوقف على المصادفة المحضة، وإنما تخضع لتوجيه من قِبل قوى غيبية[1]، فالآلهة وحدها قادرة على إظهار الحقيقة وتمييز المذنب من البرىء[2]، فإذا كان الابتلاء - فى ذاته - ينطوى على أذى المبتلى فإن القوى الغيبية هى التى تكشف براءته بالحيلولة دون الإضرار به.

كان الابتلاء لدى الجماعات البدائية عقوبة جماعية، حيث كان يُعتقد أن إصابة قرية أو جماعة أو دولة بكارثة من كوارث الطبيعة (بركان - زلزال - فيضان...) عقابٌ من الإله، وتعبيرٌ عن مقته وغضبه. ثم ظهرت فكرة المسؤولية الفردية، وعليها اعتبر الابتلاء عقوبة فردية تقع على مَن ارتكب الجُرم سواء كان (سحرًا أو زنى أو سرقة أو قتلاً)، وذلك فى حالة عدم وجود شهود، وعدم اعتراف المتهم بالجرم المنسوب إليه[3].

(١) زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية فى المجتمعات البدائية والقبلية وحقوق الإنسان فى المجتمعات البدائية، ص٣٩٥.
(٢) حسن، أحمد إبراهيم (دكتور): فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، ص١٤١.
(٣) يونج، ك.ج: علم النفس التحليلى، ترجمة نهاد خياطة، ص ٢١٧.

والغرض من الابتلاء، هو توقيع العقوبة - وفى قضايا الزنى هو عِقاب اجتماعى - على يد القوى الغيبية، مما يوحى بوجود علاقة بين مفهوم الابتلاء والتابو Taboo (المحرمات) وهو نهى اجتماعى، وخرق هذا النهى يعد خطيئة يعاقب عليها بيد قوى خارقة للطبيعة. فمن تسوّل له نفسه مخالفة التابو وانتهاك الحرمات، تُنْزل به هذه القوى جزاءً قد يصل إلى حد الموت. إذ متى يسيطر الإيحاء النفسى على مقترف الإثم، تأرق منامه وعزفت نفسه عن الطعام وارتعش جسمه من حُمّى الهذيان حتى يمرض ويموت[1].

وقد تعددت صور الابتلاء[2]، غير أن أكثرها شيوعاً كان الابتلاء بالنار والماء، وكذلك الابتلاء بالسم، ومقتضاه أن يُلْزَم المُبتلَى بابتلاع عقار سام، فإن كان مذنباً قتله السم، وإذا نجا كان بريئاً، كذلك لجأ الأثوريون (الآشوريون) أحياناً إلى طريقة التحكيم الإلهى، فكان المتهم يُلقى فى النهر وهو مقيد القدمين فى بعض الأحيان ويُترك الحكم عليه لمشيئة الآلهة.

وقد لجأ البابليون إلى التحكيم الإلهى (الابتلاء) إلى جانب الإجراءات القضائية المحكمة، فكانت محاكمة المتهمين توكل إلى الآلهة، فإذا أُتهم رجل بممارسة السحر، أو أُتهمت امرأة بالزنى طولبا بالقفز فى نهر الفرات، وكانت الآلهة - على الدوام - بجانب أبرع المتهمين فى السباحة، فإذا نجت المرأة من الغرق كانت نجاتها برهاناً على براءتها، وإذا غرق الساحر آلت أملاكه إلى من اتهمه، أما إذا نجا من الغرق فإنه يستولى على أملاك من اتهمه. وكان القضاة فى أول الأمر من الكهنة، وظلت المعابد

(١) الأسيوطى، ثروت (دكتور): نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين، الجماعات البدائية وبنو إسرائيل، ص١٨٩.

(٢) (راجع مكاوى، عبد الغفار (دكتور): جذور الاستبداد قراءة فى أدب قديم، ص١٣٨، ديورانت، ول: قصة الحضارة مجلد ١/ ٢، ص٢٠٨). فالابتلاء قديم قدم الإنسان على وجه الأرض فقد عرفته المجتمعات البدائية، ومارسته فى صور متعددة.

مقر معظم المحاكم إلى آخر تاريخ البابليين، وعادة ما يشرف الكهنة أو أحد السحرة على إجراء الابتلاء، وبخاصة الابتلاء بالسم[1].

ولقد ارتبط الابتلاء أو التحكيم الإلهى منذ القدم بالزنى، وخاصة زنى الزوجة، وقد ربط ول ديورانت بين اعتبار الزنى جريمة يستحق مرتكبها العقاب وتطور مفهوم المِلْكية فى حياة الإنسان، فمع الاستقرار توفرت المِلكية، وبوجود المِلكية وُجد التعدى على المِلكيات، وبعد تحول الكثير من المجتمعات القبلية إلى النظام الأبوى، عُدّت الزوجة من أملاك الزوج ومن يتعدى عليها فقد قام بالتعدى على ممتلكات الزوج، وهو أمر يستوجب العقاب[2].

وقد أقرت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم، عقوبة القتل التى تقع على الزوجة إن ضُبطت فى حالة ارتكابها فاحشة الزنى، كما عاقبت الزانى أيضاً بالقتل. إذ رأت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم فى زنى الزوجة إثماً كبيراً يستوجب الموت.

وأقر القانون المصرى القديم عقوبة القتل على الزوجة الزانية، وقد ورد فى البرديات المصرية فى حالة اتهام الزوج زوجته بالزنى أمام أفراد أسرتها - دون اللجوء إلى السلطة القانونية بالبلاد - أنه إن ثبت عليها الجُرم كانوا يلقون بها فى

(١) الأسيوطى، ثروت (دكتور)، ص١٩٠.

(٢) زناتى، محمود سلام (دكتور)،ص١٤٤، ص٣٩٨. كما يُنظر إلى الزنى فى المجتمعات البدائية باعتباره اعتداءً من الزانى على حق الزوج، أكثر منه إخلالاً من الزوجة بواجب الوفاء لزوجها. بينما فى المرحلة القبلية ما زال يُنظر إلى الزنى باعتباره جريمة الزانى أكثر منها جريمة الزوجة، فالزانى باتصاله جنسياً بزوجة رجل آخر يظهر استهتاراً وعدم اكتراث بالغاً بزوجها، ويمثل فعله اعتداءً جسيماً على كرامته ولهذا يقر العرف القبلى للزوج بالحق فى قتل الزانى إذا ضُبط متلبساً، ويقر له فى حالة عدم قتل الزانى، لسبب أو لآخر بالحق فى الحصول منه على تعويض. والغالب أن يتخذ جزاء الزوجة الزانية صورة تأديبها أو حبسها، أو إيقاع المُثلة بها، وقد يقوم بذلك الزوج نفسه أو أولياؤها. (راجع الحفناوى عبد المجيد محمد (دكتور)، ودكتور عكاشة محمد عبد العال: تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، الدار الجامعية الإسكندرية ١٩٨٩، ص٢٢٥).

النهر ليفترسها التمساح جزاءً لما اقترفت، فقد ورد "حينئذ هو قال لها سيؤمر بجمع أقاربك من الأسرة، وهم سوف يستدعون التمساح ليفترسك"[1].

كما وقع قانون حمورابى عقوبة القتل على الزوجة الزانية والزانى أيضاً، وإن أشفق الزوج على زوجته، فيستبدل هذه العقوبة بإخراجها إلى الطريق عارية إلا من قليل لا يكاد يستر شيئاً من جسدها. وقد ورد فى العهد القديم ما ينص على قتل الزوجة الزانية والزانى أيضاً فى حالة ضبطهما (التثنية ٢٢/٢٢) "إذا وُجد رجل مضطجعاً مع امرأة زوجة بعل يُقتل الاثنان: الرجل المضطجع مع المرأة والمرأة. فتنزع الشر من إسرائيل".

ومثلما اهتمت شرائع الشرق الأدنى القديم بعقاب الزوجة إذا ضُبطت متلبسة بالزنى، كذلك اهتمت تلك الشرائع بالتحقق من اتهام الزوجة بالزنى، وذلك بإجراء ابتلاء أو امتحان يكون بمثابة برهان على براءة الزوجة أو إدانتها.

فيتضمن تقنين لبت عشتر فى المادة (١٧) حكماً بمقتضاه كل من اتهم آخر بارتكابه جريمة دون أن يتمكن من تقديم الدليل عليها، يتعرض للعقوبة ذاتها التى كان سيتعرض لها هذا الشخص لو كان اتهامه صحيحاً، ولقد أخذ حمورابى بالمبدأ نفسه.

وتعد شريعة المرأة الناشز فى العهد القديم من أوضح نماذج التحكيم الإلهى بالابتلاء وقد تصدرت أولى تشريعات باب المرأة الناشز فى المشنا. وتقع فى الفصول الستة الأولى من الباب الذى حوى تسعة فصول، فهى على هذا أكبر تشريعات هذا الباب، وقد أفرد لها المشرع حيّزاً كبيراً لتوضيح ما تشمله من أحكام وإجراءات، لا تصح الشريعة إلا بتطبيقها. ويتوقف تطبيق شريعة المرأة الناشز على مجاهرة الزوج بالغيرة على زوجته، والغيرة هنا بمعنى تحذير الزوج زوجته من التحدث مع شخص يسميه الزوج، حتى وإن كان هذا الشخص هو الأب أو الأخ أو أى رجل بالغ

(١) راجع : عبد الكريم، إيمان عبد الشافى: أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا فى ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص ١٠.

غيرهما. وإن اتهمت الزوجة بالاختلاء بالرجل الذى حذرها الزوج من التحدث معه، ورفضت الزوجة الاعتراف بذنبها، بل أصرت على طهارتها مما يُنسب إليها، ينبغى عندئذ تطبيق شريعة المرأة الناشز، التى سأتناولها بالتحليل فيما يلى.

أولاً: إجراءات إثبات الجنوح :

(أ) المجاهرة بالغيرة :

اشترط مشرع المشنا أن يجاهر الزوج بالغيرة أمام شاهدين[1]، بينما لم يشر العهد القديم إلى هذا، وإنما اكتفى نص العهد القديم بقوله: "فاعترته روح الغيرة وغار على امرأته" (العدد ٥/ ١٤) إذ تحولت الغيرة فى العهد القديم من إحساس وشعور يراود الزوج، إلى إجراء مادى يستوجب وجود شاهدين على مجاهرة الزوج بالغيرة. ولم ينص العهد القديم على وجود شهود على ارتكاب فاحشة الزنى، وكذلك لم يشترط وجود شهود على مجاهرتها بالغيرة. وتعد المجاهرةُ وإعلان الشك فى زنى الزوجة إجراءً رئيسيًا فى التحكيم بالابتلاء لدى معظم شعوب الشرق الأدنى القديم، ولدى اليونان أيضاً.

(ب) الخلوة :

عرّف مشرع المشنا الخلوة بأنها المدة التى تُعد بمثابة خلوة[2]، وهى الفترة التى تكفى لارتكاب فاحشة الزنى بينما استعمل مشرع العهد القديم الفعل "واستترت"،

(١) الفصل الأول تشريع أ: من جاهر امرأته بالغيرة – قال الرِّبى إليعزر: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين، ويسقيها بشهادة شاهد واحد أو بشهادته هو نفسه.[بينما] قال الرِّبى يهوشوع: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين ويسقيها [ماء اللعنة المر] بشهادة شاهدين.

(٢) الفصل الأول تشريع ب: كيف يجاهرها بغيرته؟ [إن] قال لها بحضور اثنين : لا تتحدثى مع الشخص الفلانى وتحدثت معه – لا تزال حلاً لبيتها [=لزوجها] ويحل لها الأكل من أنصبة الكهنة "التروما". [أما إذا] انتبذت معه مكاناً خفياً ومكثت معه ما يكفى للتنجس [فإنها]تُحرّم على بيتها[= زوجها] ويحرم أن تأكل من أنصبة الكهنة "التروما". وإن مات [الزوج قبل البت فى الأمر] قامت بخلع النعل ولم تُزوّج سِلْفَها.

دون توقيت. كذلك وصف مشرع المشنا المكان الذى يمكن أن تحدث فيه الخلوة بـ(مكاناً خفياً)، وهو ما لم يشر إليه نص العهد القديم.

(جـ) شهود الخلوة :

اشترط مشرع المشنا وجود شهود على الخلوة، وإن اختلفت آراء العلماء فى عدد الشهود، هل يكتفى بشاهد أم شاهدين.

(د) الشهود على ارتكاب الزنى :

أشار مشرع المشنا إلى ضرورة وجود شهود على الزنى، ولو شاهد واحد، حتى وإن كان هذا الشاهد، حماتها أو ربيبتها أو ضرتها أو سلفتها أو ابنة زوجها، ممن يحرم الأخذ بشهادتهن[1].

(هـ) مكان التقاضى :

لم يحدد نص العهد القديم مكاناً بعينه لتطبيق الشريعة، بينما حدد نص المشنا بأن يذهب الزوج إلى دار القضاء الموجودة فى بلدته[2]، وفيها يقوم الزوج بإثبات

---

(١) وعن استبعاد شهادة الأقارب ورد فى سنهدرين ٣/ د (وهؤلاء هم الأقارب الذين لا يؤخذ بشهادتهم: الأب والأخ، والعم والخال، وزوج الأخت، وزوج العمة، وزوج الخالة، وزوج الأم، والحمو، والعديل، هم وأبناؤهم وأزواجهم، وابن الزوجة فقط.. كل من له حق فى الإرث وكل من يمت إلى الخصوم بصلة قرابة عند التقاضى يُستبعد من الشهادة) ترجمة متن العقوبات فى كتاب المشنا وملحق برسالة أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا فى ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص ٧٠.

(٢) الفصل الاول تشريع ج: وهؤلاء يَحرُم عليهن الأكل من أنصبة الكهنة "التروما ": من قالت " أنا نجسة لك" ومن شهد شهود أنها نجسة، ومن قالت لن "أشرب"، ومن لا يرغب زوجها أن يسقيها [ماء اللعنة المر]، ومن باشرها زوجها فى الطريق [إلى دار القضاء العالية بالقدس لسقيها ماء اللعنة بعد ثبوت الغيرة والخلوة]. كيف يتصرف معها ؟ يذهب بها إلى دار القضاء فى بلدته فيجعلون معه اثنين من دارسى الشريعة لئلا يباشرها فى الطريق، [بينما] قال الرِّبى يهودا: زوجها أمين عليها.

المجاهرة بالغيرة والخلوة. ثم يرافقه اثنان من دارسى الشريعة للذهاب إلى دار القضاء العالية بالقدس (سنهدرين)، لتطبيق عقوبة الجنوح على الزوجة.

ويوضح مشرع المشنا الغرض من مرافقة اثنين من دارسى الشريعة للزوج "كى لا يباشرها فى الطريق"، وذلك حتى لا يضيع الإثم بين الزوج وزوجته، ويفقد الابتلاء بماء اللعنة المر تأثيره على الزوجة، وقد ورد فى العهد القديم ما يدل على أن القصد من تطبيق هذه الشريعة هو تبرئة الزوج من إثم زوجته أمام الرب (يهوه)[1].

ثانياً: إجراءات تطبيق عقوبة الجنوح :

(١) إجراءات تسبق الابتلاء بماء اللعنة المر :

يقوم الكهنة، فى دار القضاء العالية بالقدس بتوجيه خطاب إلى الزوجة، يتضمن الترغيب والترهيب، ولم يذكر نص العهد القديم أى خطاب إلى المرأة الناشز قبل البدء فى تطبيق الشريعة، بينما نصت المشنا على قيام الكاهن بترغيب المرأة الناشز أولاً للاعتراف بإثمها، عن طريق التماس الأعذار لها، مما يجعل من الاعتراف أمرًا يسيرًا فيقولون لها [يا] ابنتى الإفراط فى [شرب] الخمر يؤدى [إلى ذلك]، كثرة المزاح تؤدى [إلى ذلك]، الإفراط فى [الأمور] الصبيانية يؤدى [إلى ذلك]، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء يؤدى [إلى ذلك] (الفصل الأول/ د).

---

(١) بينما ورد فى شروح الترجمة ١/ ج – وورد فى بعض تفاسير العهد القديم إن الغرض من قانون الغيرة (شريعة المرأة الناشز) هو مساعدة الرجل على كظم غيظه، وعدم إطلاق العنان لانفعاله، فهذا التشريع لتحجيم العنف ضد المرأة، وتفادى تعرضها لإصابات على يد الزوج، وللحفاظ على كرامتها داخل المؤسسة الزوجية - إلا أن هذا الأمر يتناقض كلياً وجزئياً مع بنود وإجراءات شريعة المرأة الناشز.

فيرى مشرع المشنا فى هذه الأمور أى:

- السُكْر، والإفراط فى شرب الخمر.
- المبالغة فى المزاح.
- الصبيانية، بمعنى الاستهتار وعدم التصرف بمسؤولية.
- مخالطة جيران السوء.

سلوكيات تؤدى بمن يعتادها إلى الجنوح، وتضمين هذه الأمور فى التشريع قد يشير إلى رغبة مشرع المشنا فى التنبيه والتحذير من السلوكيات التى قد تدفع المرأة إلى الجنوح.

ثم يخاطب الكهنة الحس الدينى للمرأة الناشز[1]، حتى تنتبه إلى قدسية اسم يهوه الذى سيُكتب على دَرْجها إن لم تعترف بذنبها، ويُمحى فى الماء. وقد اعتقدت معظم شعوب الشرق الأدنى القديم بوجود قوة سحرية فى أسماء الآلهة التى يعبدونها، فاستعملوها فى التعاويذ والرقى[2].

(١) الفصل الأول تشريع د: يصعدون معها إلى دار القضاء العالية بالقدس، ويرهبونها على نحو ما يرهبون شهود [جرائم]القتل، فيقولون لها [يا]ابنتى الإفراط فى [شرب]الخمر يحدث ذلك، كثرة المزاح {يُحدث ذلك}، الإفراط فى [الأمور] الصبيانية {يُحدث ذلك}، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء {يُحدث ذلك}، لا تجعلى اسمه [= يهوه] العظيم الذى كتب بقدسية يُمحى فى الماء. ويقولون لها كلاماً لا ينبغى [أن تسمعه] هى أو بيت أبيها.

(٢)اوربخ أفرايم ا – حزل برقى امونا فدعوت– ص 103، (راجع أيضاً : إرمان، أدولف: ديانة مصر القديمة، ترجمة د/ عبد المنعم أبو بكر، ص٣٣٥، هورنونج، إيريك: فكرة فى صورة، مقالات فى الفكر المصرى القديم، ص١٤٤) إن اسم الرب به قوة سحرية كامنة، ومن يعرف تفسير هذا الاسم – من الكهنة أو السحرة – يمتلك سيادة على الإله، وقد اتخذ هذا الاعتقاد مكاناً أساسياً فى العقائد المصرية القديمة، وكذلك فى الممارسات السحرية، وقد شاع استعمال تلك الأمور فى الفترة الهيلينية، وفى الفترة الرومانية أيضاً، ليس فى مصر فقط وإنما فى منطقة فلسطين أيضاً. يفرز اسم الإله، مثل اسم الملك، قوة يمكن أن تُدرج فى خدمة السحر، فكان اسم آمون على سبيل المثال نوعاً فعالاً للماء السحرى الذى يجعل التماسيح بلا حول ولا قوة. وعلى نحو متناظر، نجد أن محو اسم ما، كان يعنى إزالة كل آثاره من الوجود، فالاسم ليس شيئاً مجرداً أو كياناً ليس له شأن روحى.

ثم يبدأ بعد ذلك بترهيب المرأة الناشز، وذلك بالضغط عليها حتى تعترف بذنبها[1]، فيضغطون عليها بنفس الطريقة التى يضغطون بها على شهود جرائم القتل[2]؛ كى لا يشهدوا زوراً فيُسفك دم دون وجه حق. وإن اختلف الأمر فى شريعة المرأة الناشز حيث أن ما يخشاه الكهنة هو الاضطرار إلى إذابة اسم الرب الذى يُكتب على درْج المرأة الناشز، إذا ما أصرت على الادعاء بطهارتها.

ويرهب الكهنة المرأة الناشز، بإلقاء كلمات قاسية، لم يذكرها المشرع فى النص، وإنما أشار إلى أنها كلمات لا يصح أن تسمعها المرأة ولا أهلها.

وبعد أن تستمع المرأة الناشز إلى كلمات الكهنة الحاثة على الاعتراف بالذنب، والمحذرة من الإصرار على ادعاء الطهارة، وبعد أن يستنفدوا كل ما لديهم من أساليب – من ترغيب وترهيب – فإن أصرت على أنها طاهرة ولم تتنجس بارتكاب فاحشة الزنى، يبدأ الكاهن إجراءات الابتلاء بماء اللعنة المر.

وقد جعل مشرع المشنا من جنوح المرأة مسألة أخلاقية ولم يكتفِ بالنظرة الدينية، فجاء بقول مأثور وهو:"كما تدين تُدان"، وجاء بنماذج لشخصيات من

(١) الصافورى، محمد على (دكتور): تاريخ القانون المصرى، القاهرة، ص١٧٨-١٧٩، وقد كان هذا الإجراء ضمن إجراءات الدعوى الجنائية فى مصر الفرعونية "فإذا انعقدت المحكمة قامت باستجواب هذا المتهم أو المتهمين فإذا تعذر عليها الحصول على اعترافه بارتكاب الجريمة لجأت إلى ضربه بالعصا (على ظهره أو على كفيه أو قدميه) حتى يعترف.

(٢) عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب: ترجمة متن العقوبات فى كتاب المشنا وملحق برسالة أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا فى ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص٧٥. ورد فى باب سنهدرين (الفصل الرابع تشريع ﻫ) الكيفية التى يواجه بها القضاة شهود جرائم القتل أو شهود الأنفس (واعلموا أن قضايا الأموال ليست كقضايا الأنفس: ففى قضايا الأموال – يمكن للمرء [إن أدلى بشهادة الزور] أن يكفر عن ذنبه بأن يُغرم [لمن شهد عليه زوراً]، أما فى قضايا الأنفس – [إن أدلى بشهادة الزور] فإن دم المجنى عليه ودم نسله فى رقبته إلى أبد الآبدين، فهكذا جاء الحكم فى قايين الذى قتل أخاه، إذ ورد (فى التكوين ٤/ ١٠) : دماء أخيك تصرخ...).

العهد القديم، ليؤكد على صحة هذا القول سلباً وإيجاباً، فأتى بشخصيات ارتكبت أفعالاً سيئة فنالت سوء العاقبة، وشخصيات أخرى قامت بأعمال صالحة فنالت أحسن الجزاء[١].

الشخصيات الممثلة للجانب السلبى[٢] :

- شمشون: وهو من قضاة بنى إسرائيل، اشتهر بقوته الخارقة – على ما ذُكر فى العهد القديم[٣]- اتبع شهوة النظر، وباح لدليلة الفلسطينية بسر قوته فى شعره المنذور للرب، فما كان منها إلا أن أفشت سره، ففقأ الفلسطينيون عينيه.
- أبشالوم: وهو أحد أبناء الملك داود، تباهى بجماله وقوة شعره الذى يقدمه كل عام نذراً للرب، فكان شعره سبباً فى هلاكه، حيث علق من شعره بين أفرع الشجر.

وهو أيضاً من خلب لُب[٤] أبيه، ولُب دار القضاء، ولُب بنى إسرائيل، فطُعن فى قلبه بثلاث حراب.

(١) الفصل الأول تشريع ز: كما تدين تُدان. لقد زيّنت نفسها للفاحشة – فقبَّحها المقامُ [= الإله]. لقد تعرّت للفاحشة ففضحها المقام [=الإله]. عرّت الفخذ للفاحشة أولاً، وبعد ذلك البطن؛ لذلك يُبتلى الفخذ أولاً، وبعد ذلك البطن ولا ينجو سائر الجسد.

(٢) الفصل الأول تشريع ح: اتّبع شمشون [شهوة]عينيه، ففقأ الفلسطينيون عينيه،حيث ورد (فى القضاة ١٦/ ٢١): "فأخذه الفلسطينيون وقلعوا عينيه" ازدان أبشالوم بشعره فعُلِّق من شعره. ولأنه عاشر سرارى أبيه(٢) العشر لذا رُمىَ بعشر رماح، إذ قيل (فى صموئيل الثانى١٨/ ١٥):"وأحاط به عشرة غلمان حاملو سلاح يوآب "ولأنه خلب ثلاثة ألباب، لُب أبيه ولُب دار القضاء ولُب بنى إسرائيل، إذ قيل(فى صموئيل الثانى١٥/ ٦):"فاسْتَرَقَ أبشالوم قلوب رجال إسرائيل "؛ لذلك طُعن فى قلبه بثلاثة سهام إذ قيل (فى السفر نفسه ١٨/ ١٤) " فأخذ ثلاث حراب بيده وأنشبها فى قلب أبشالوم".

(٣) القضاة ١٦.

(٤) صموئيل الثانى، الأصحاح ١٤، ١٥.

ومن الملاحظ، وجود قواسم مشتركة للجنوح بين تلك الأمثلة وما ورد ضمن شريعة المرأة الناشز وهى، (العين، الشعر، القلب) وبالتالى العين تجحظ إذا ما سرى مفعول ماء اللعنة المر فى الجسد، والشعر الذى تزينت به المرأة قام الكاهن بحله وإفساد ترتيبه، والقلب الذى مال إلى ارتكاب الإثم ففضحه الرب (يهوه) وكشف أمره.

وكذلك فإن جميع الشخصيات التى تُمثل الجانب السلبى عاشوا على أرض فلسطين، مما قد يشير إلى أن المشرع إنما أراد بذكرهم أن يُحمِّل السلف جنوح الخلف.

الشخصيات الممثلة للجانب الإيجابى[١] :

- مريم : أخت موسى وهارون، راقبت موسى، عندما ألقت به أمه رضيعاً فى نهر النيل وانتظرت حتى تعلم أين سيستقر، ومن سيعتنى به، فانتظرها بنو إسرائيل عندما أصابها البرص واحتُجزت خارج المحلة سبعة أيام، عند خروجهم من مصر.
- يوسف : ابن يعقوب، الذى دفن أبيه، فاهتم موسى بأخذ رُفاته معه، عند الخروج من مصر[٢].

(١) الفصل الأول تشريع ط: {وما جزاء الإحسان إلا الإحسان}: فقد انتظرت مريم موسى ساعة واحدة(١)، إذ قيل (فى الخروج٢/ ٤). "ووقفت أخته من بعيد لتعرف ماذا يُفعل به"؛ لذلك انتظرها بنو إسرائيل سبعة أيّام فى الصحراء، إذ قيل (فى العدد ١٢/ ١٥) :" ولم يرتحل الشعب حتى أُرْجِعَت مريم". حظى يوسف بدفن أبيه ولا يوجد بين إخوته من هو أعظم منه إذ قيل (فى التكوين٥٠/ ٧-٩): "فصعد يوسف ليدفن أباه... وصعد معه [أيضاً] مركبات وفرسان" وَمَنْ أعظم مِن يوسف فلم يهتم [بأمره] سوى موسى. لقد كان موسى جديراً [بدفن] عظام يوسف، فليس فى إسرائيل من هو أعظم منه إذ قيل (فى الخروج١٣/ ١٩):"وأخذ موسى عظام يوسف معه". ومَنْ أعظم مِن موسى فلم يهتم [بأمره] إلا الرب "يهوه" إذ قيل (فى التثنية٣٤/ ٦):"ودفنه فى الوادى". ولم يكتفوا بالحديث عن موسى فحسب، بل تحدثوا عن جميع الصديقين إذ قيل (فى إشعياء ٥٨/ ٨) :"ويسير بِرّك أمامك ومجد الرب يجمع سَاقتِك".

(٢) الخروج ١٣/ ١٩.

- موسى : نبى بنى إسرائيل، الذى اهتم برفات يوسف الصديق، فاهتم بدفنه الرب "ودفنه فى الوادى"[١].

ومن القواسم المشتركة بين هذه الأمثلة وما ورد فى شريعة المرأة الناشز، إصابة مريم بالبرص، ودخول المرأة الناشز من باب نيقانور حيث يتطهر المصابون بالبرص، ولأن يوسف وموسى من أهم الشخصيات فى تاريخ بنى إسرائيل، قد يكون مقصود المشرع من ذكرهما كمثلين على العمل الصالح، أن التقى لا يهتم به إلا التقى. وجدير بالذكر أن العهد القديم لم ينص على ضرب هذه الأمثلة أمام المرأة الناشز.

- بعد ذلك يطلب الكهنة من المرأة الصعود إلى الباب الشرقى عند مدخل باب نيقانور[٢]، ويشترك من يدخلون إلى باب نيقانور فى النجاسة، الأمر الذى قد يشير إلى رغبة مشرع المشنا فى إذلال المرأة الناشز، "إذ تُسقى النساء الجوانح، ويطهرون النفساوات ويطهرون المصابين بالبرص". وقد يشير تخصيص باب من أبواب المعبد لتطهير المصابين بالبرص إلى انتشار هذا المرض بينهم.

- ويبدأ الكاهن فى ممارسة العنف الجسدى[٣] تجاه المرأة من خلال:

(١) التثنية ٣٤/٦.

(٢) (شطينزلتس/هرف عادين مدريخ لتلمود ص ('22) حيث تُسقى النساء الجوانح ويطهرون النفساوات ويطهرون المصابين بالبرص، وهو من أبواب المعبد باب الدخول الشرقى لساحة النساء، وقد كان له شكلٌ مميزٌ عن سائر الأبواب فى فترة المعبد الثانى إذ كان له مصراعان من نحاس، أحضرهما نيقانور من الإسكندرية. يقف المصابون بالصرع خارج هذا الباب إذ كانوا يمسحون كفوفهم عندما يحين وقت طهارتهم.

(٣) الفصل الاول تشريع ه: إن قالت "أنا نجسة"، فإنها تخسر مبلغ "الكتوبا" وتُسرّح. وإن قالت "أنا طاهرة" يصعدونها إلى الباب الشرقى عند مدخل باب نيقانور، حيث تُسقى النساء الجوانح ويطهرون النّفاس ويطهرون البُرْص ويأخذ الكاهن بثيابها فإن تمزقت تمزقت وإن انفتقت انفتقت، حتى يكشف صدرها ويحلّ شعرها. قال ربى يهودا: إن كان صدرها جميلاً فليس له أن يكشفه وإن كان شعرها جميلاً فليس له أن يحلّه.

- تمزيق ملابس المرأة الناشز، إلى حد الاهتراء.

- إلباسها ملابس سوداء، إن كانت ترتدى ملابس بيضاء.

- نزع حليها من ذهب وقلائد، وأقراط وخواتم.

- حلّ شعرها.

- ربطها بحبل مصرى.

- فيقوم الكاهن بالقبض على ثيابها، وشد ملابسها وتمزيقها. فقد تعرت للإغراء وإثارة الغرائز؛ لذلك قام الكاهن بتعريتها بغرض الإذلال والتحقير. فمثلما ازينت لارتكاب الفاحشة تُقبّح بتمزيق ملابسها[١]. وهناك من يعارض تمزيق ثياب المرأة خشية أن يساوم دارسو الشريعة وصغار الكهنة المرأة الناشز بعد الانتهاء من تطبيق الشريعة. وقد ورد السبب فى الجمارا، "فيخشى إذا ما خرجت بريئة وطاهرة، يضايقها شباب الكهنة بعد ذلك"، وذهب راشى إلى أن الجمارا أشارت إلى شباب الكهنة إذ إنهم يشكلون غالبية الحضور فى القاعة. بينما ذهب العلماء إلى أن الغرض إنما هو إذلالها، حتى وإن كانت طاهرة استناداً إلى(حزقيال ٢٣/٤٨): "فأبطل الرذيلة من الأرض فتتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما" كى لا تعرض النساء أنفسهن لمواطن الشبهات، وأن يتمسكن بالعفة.

(١) (راجع سميث، روبرتسون – محاضرات فى ديانة الساميين – ترجمة د/ عبد الوهاب علوب – القاهرة – المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومى للترجمة – ١٩٩٧، ص٣٥٨). تمثل الثياب جزءاً من صاحبها لدرجة أنها كانت تمثل أداة التواصل الشخصى، على سبيل المثال من يبحث عن الحماية عند العرب يمسك بثياب من يلتمس حمايته، كما أن يوناثان عندما أراد أن يعقد عهداً للمحبة والأخوة مع داود، خلع عليه ثيابه وسيفه وقوسه ومنطقته. مثلما تعد الملابس أداة تواصل وعهد فى هذه الحالات، يعد تمزيق واستبدال الملابس البيضاء بأخرى سوداء فى شريعة المرأة الناشز وسيلة إهانة وتحقير، الأمر الذى يشير إلى اعتبار الملابس جزءاً لا يتجزأ من صاحبها.

ولم يذكر مشرع العهد القديم أية غاية أو غرض من تطبيق (شريعة المرأة الناشز) سوى تبرئة الزوج من إثم زوجته.

أضافت المشنا، إلى جانب هذا، غرضاً آخر من تطبيق شريعة المرأة الناشز، وهو أن تكون عِبرة وعظة للنساء جميعاً، كى لا تسول لهن أنفسهن ارتكاب فاحشة الزنى.

- ثم يستبدلون ملابسها البيضاء بملابس أخرى سوداء، واستدركت الجمارا فى هذا الصدد أنه : "إن كان اللون الأسود جميل عليها، ألبسوها ملابس قبيحة"[1]

- وإن كانت تتحلى بذهب، وقلائد، وحلق، فينزعوها منها لتحقيرها. قد يكون المقصود من انتزاع الحلى التى ترتديها المرأة الناشز، هو اعتبار الحلى ذات طابع مقدس وأنها تستعملها كتمائم، فالغرض السحرى أو الدينى كان من الأغراض الأساسية للحلى[2]، وللأساور قوة سحرية، تحيط بالمعصم أو تُلبس على الذراع لتصنع دائرة سحرية[3]، تستعمل للحماية من الشرور، وقد يكون هذا هو سبب نزع حلى المرأة الناشز خشية أن يؤثر ما بها من قوة على الابتلاء بماء اللعنة المر،

(١) (زناتى، محمود سلام (دكتور): المرأة عند قدماء اليونان، ص٢٤). وعن دور الملابس فى تشريعات مشابهة، كانت المرأة الزانية فى بعض بلاد اليونان، تُعرض فى الميدان العام حيث تواجه بالسباب والبصاق من الجمهور ثم توضع بعد ذلك فوق حمار ويُطاف بها أرجاء المدينة، أما فى إسبرطة فكان على المرأة أن تحمل معطفاً ثقيلاً، وكانت تحرم من دخول المعابد خشية إفساد النساء الأخريات.

(٢) (على، محمد صالح (دكتور): الحلى والملابس وأهميتها الحضارية، ص٦٨) "اعتقد الإنسان أن بعض أنواع الحلى له قيمة سحرية تحفظ وتبعد الشرور بل وتوقف تأثير السحر ضده مثل التمائم، وتعطى حاملها قوة وبركة وحسن طالع، وحظاً سعيداً حسب عقيدته التى يعتقدها؛ ولذلك فإن الحلى لها قوة التميمة".

(٣) (المرجع السابق٦٩) وكانت الأساور والخلاخيل معروفة فى مصر منذ عصور ما قبل التاريخ، وكانت تستعمل كحلى وللحماية.

فتنجو وهى آثمة. وقد يكون قصد الكاهن من نزع حلى المرأة الناشز هو السبب نفسه الذى جعله يمزق ملابسها ويحلّ شعرها ويُبدل ملابسها البيضاء بملابس سوداء أى إذلالها وامتهانها وتحقيرها، بسبب جنوحها.

- ثم يقوم الكاهن بحلّ شعر المرأة الناشز، وهو الأمر الذى يمكن اعتباره نوعاً من التعدى ليس على جسدها فقط وإنما على روحها أيضاً، إذ أُعتبر الشعر مكمناً خاصاً للروح[1]. وقد أُعتبر الشعر من أهم سمات جمال المرأة على مر العصور وبخاصة فى الفترة اليونانية الرومانية، إذ اهتمت المرأة بتصفيف شعرها بطرق متنوعة وفى صور مختلفة[2].

- وبعد ذلك يقوم الكاهن بتقييد المرأة الناشز بحبل مصرى، ويربطه أعلى صدرها، ولم يذكر مشرع المشنا سبب تقييد المرأة الناشز بهذا الحبل - وقد تكون هذه الممارسة من ضمن الممارسات التى يهدف مشرع المشنا من خلالها إلى تحقير المرأة الناشز - وربما كى لا ينكشف جسدها إذا ما تمزقت ملابسها التى قام الكاهن بتمزيقها، إلا أن فى هذا الرأى تناقضاً، حيث قام الكاهن بتمزيق ملابسها لفضحها، فكيف يستعمل الحبل لسترها عن الأنظار؟ الأمر الذى يرجح أن الغرض من هذا الإجراء هو تقييدها كى لا تتمكن من ستر جسدها. فالغرض من جميع هذه الإجراءات، التى تتسم بالعنف الجسدى والتى تمثل اعتداءً معنوياً ومادياً على المرأة، لفضحها وكشف سترها وتجريدها مما تتزين به من ملابس وحلى

(١) راجع (سميث، روبرتسون: محاضرات فى ديانة الساميين، ص٣٥٣-٥٤٩) كان للشعر عند الشعوب السامية أهمية كبيرة، حيث اعتقدوا فى وجود نوع من القوى السحرية؛ لذا كان يتم تقديمه نذراً للرب. وكان احتمال تدنيس الشعر يتم تفاديه بعدم تركه ينمو على الإطلاق وكذلك بعدم السماح بلمسه، كما أن حيازة خصلة من الشعر فى السحر البدائى يعد وسيلة فعالة للسيطرة عليه.

(2) Hope,Thomas: Costumes of the Greeks and Romans, New York, Dover Publications, first published, 1962.

وحل شعرها ونقضه، حتى يتسنى لـ"كل من يرغب فى مشاهدة [تطبيق الشريعة] يأتى ليشاهد، باستثناء عبيدها وإمائها لأنها تتعالى عن الاعتراف فى حضورهم. ويحل لجميع النساء أن يحضرن".

وعادة ما يتم التحكيم الإلهى بالابتلاء فى معظم شرائع الشرق الأدنى القديم على الملأ وبحضور جمهرة من الناس، فيمكن اعتبار التحكيم بالابتلاء محاكمة علنية، وقد استثنى مشرع المشنا عبيد وإماء المرأة الناشز من الحضور، إذ يبدو أنه خشى أن يكون حضورهم سبباً فى أن تتكبر المرأة الناشز عندما يمارس الكاهن جميع الأفعال التى يهدف منها إلى تحقيرها وإذلالها لحثها على الاعتراف بالذنب فلا تعترف.

ثم يذكر المشرع الغرض من جميع هذه الإجراءات التى قام بها الكاهن فى دار القضاء العالية بالقدس عند باب نيقانور، مقتبساً من العهد القديم : " فتتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما"، أى أن الغرض الحقيقى من جميع هذه الانتهاكات غير الإنسانية ليس الاكتفاء بحض المرأة على الاعتراف وحسب، بل وإرسال رسالة تحذيرية موجهة إلى جميع النساء اللاتى يشهدن تطبيق شريعة المرأة الناشز، حتى يخشين سوء العاقبة.

(٢) تقدمة المرأة الناشز :

يأخذ الكاهن تقدمة المرأة الناشز، من السلة المصرية ليضعها فى إناء الهيكل، ثم يبقيها على يد المرأة الناشز، ثم يضع يده تحت يدها لتقريب التقدمة.

وحُكم تقدمة المرأة الناشز هو أن يُحرق منها حفنة، وما تبقى من التقدمة يأكله الكهنة. ومن الغريب أن يقر مشرع المشنا أكل الكهنة لما تبقى من تقدمة المرأة الناشز التى سبق ووصفها بأنها ممّا تأكله البهائم. وقد يشير ذلك إلى تدنى الحالة الاقتصادية، أو الحرص الشديد على استفادة الكهنة من جميع التقدمات، حتى وإن كانوا يعتقدون أن هذه التقدمة مما يأكله البهائم، ومن ثم فهى من أحط القرابين التى

يمكن تقديمها وذلك لأنها قربان تكفير عن لعنة. وتُسمى فى العهد القديم "تقدمة غيرة"، ويُطلق عليها أيضاً "تقدمة تذكار تُذكّر ذنباً"[1]. وعلى الرغم من أن جميع التقدمات يقوم الكاهن برفعها، فإن هذه التقدمة تقوم المرأة الناشز برفعها، لأنها تقدمة خطيئة.

ووصفت تقدمة المرأة الناشز بأنها يؤتى بها فى سلة مصرية، ونهايتها فى إناء من أوانى الهيكل ولا يُضاف إلى التقدمة زيتٌ ولا لُبانٌ، أى أنها لا تحتوى على دسم، ومن المعروف ما للدسم من أهمية عند تقديم القربان. وقد اقتصر القربان على تقديم شحم الماشية فقط عندما كان يعيش بنو إسرائيل فى الصحراء، حيث اعتبروه آنذاك أفضل ما يمكن تقديمه للرب قرباناً. وذلك على الرغم من أن كل التقدمات تحتاج إلى زيتٍ ولُبان كما يُعد اللُبان نبات من النباتات العطرية ويستعمل فى البخور[2]. وتأتى تقدمة المرأة الناشز طحيناً[3] غيرَ منخولٍ، فمثلما كانت فعلتها فعلة بهيمة فكذلك تكون تقدمتها مما تأكله البهائم.

وقد اختلف علماء المشنا حول ترتيب السقى وتقريب التقدمة، نظراً إلى أنها وردت بترتيبين مختلفين فى العهد القديم، الأمر الذى اعتبره بعض المفسرين نتيجة لتعدد المصادر، ولكن أوّله مشرع المشنا بإباحة الترتيبين، وإن اختار مشرع المشنا تقريب التقدمة أولاً ثم ذكر السقى بعد ذلك.

وقد جاء الحكم بحرق تقدمة المرأة الناشز فى حالات معينة، لم يرد ذكرها فى العهد القديم منها:

(١) العدد ٥/ ١٨.

(٢) الخروج ٣٠/ ٣٤.

(٣) Biblical commentary ,The old testament,vol.3-p.30 ويستعمل أكثر الناس فقراً هذا الطحين كطعام يومى، كما استعمله الناس عامة فى أوقات القحط، (القضاة ٧/ ١٢).

حالات حرق التقدمة :

(أ) إن قالت "لن أشرب"، قبل أن تُمحى الكتابة فى الماء.

(ب) أو إن اعترفت بذنبها، بعد أن مُحيت الكتابة فى الماء.

إذ تعد الحالة الأولى اعترافاً ضمنياً بارتكاب جريمة الزنى، إذ اعتبرت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم أن سبب رفض المتهم تطبيق الابتلاء، هو خوفه من العقاب الكامن فى الابتلاء.

(ت) إن شهد شهود على تحقق نجاستها.

فالشهادة من وسائل الإثبات لدى بنى إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم، وبتوافر الشهود، أصبحت الزوجة زانية وليست جانحة.

(ث) من لا يرغب زوجها فى سقيها ماء اللعنة المر.

فقد كان يحق للزوج - فى مجتمعات الشرق الأدنى القديم- العفو عن زوجته إن أراد، ويعبر المشرع البابلى (المادة١٢٩) "إن ضبطت زوجة رجل مضطجعة مع رجل آخر، فعليهم أن يربطوهما معاً ويرموهما فى الماء، فإن رغب الزوج فى الإبقاء على حياة زوجته، فالملك يُبقى على حياة خادمه".

(جـ) إن باشرها زوجها فى الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس (سنهدرين)، فبهذا يضيع الذنب بينهما، لأنه قد تقاسم معها الإثم، فلا يتمكن ماء اللعنة المر من ابتلاء الزوجة.

(د) جميع النساء المتزوجات من كهنة، ومنهن ابنة الإسرائيلى، فتقدمات زوجات الكهنة تُحرق لأن هذا هو المعمول به بالنسبة إلى تقدمة الكاهن فلا تحفن كسائر التقدمات وإنما تحرق كاملة وفقاً لما ورد فى سفر اللاويين ٦/ ٢٣ "كل تقدمة كاهن تحرق بكمالها لا تؤكل".

(٣) إعداد ماء اللعنة المر :

يحضر الكاهن إناءً جديداً من الخزف، ليضع فيه ماء اللعنة المر، لابتلاء طهارة المرأة الناشز، والذى يتكون من (ماء، وتراب، ولعنة). ويعد الماء - مثله فى ذلك مثل النار والدم - من وسائل التطهير فى الديانة اليهودية، وديانات الشرق الأدنى القديم[١]. وقد استعمل البابليون الماء لغسل الذنب ومحوه أو لابتلاع سببه وإزالته[٢]، بينما يرمز التراب إلى الخطيئة.

وأول إشارة إلى مزج الماء بالتراب وردت فى سفر الخروج، عندما عبد بنو إسرائيل العجل الذهبى، فحرق موسى العجل وأضاف ترابه إلى الماء حتى يحل عقاب الرب على من قام بعبادة العجل مِن بنى إسرائيل[٣].

ثم يحضر الكاهن الماء من الحوض[٤]، المخصص للتطهير، ويأتى بالتراب من أرض الهيكل، وحُدّد مقدار الماء بربع لوج[٥]، وهو ما لم يرد ذكره فى العهد القديم.

(١) (أنس الوجود، ثناء (دكتورة): رمز الماء فى الأدب الجاهلى، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠).
فى مصر القديمة كان من حسن حظ الإنسان أن يموت غرقاً، إذ كان النيل مقدساً ومؤلهاً، وكان البابليون يقدسون دجلة والفرات، وعبد البابليون المياه بوصفها مانحة الحياة للبشر والحيوانات والزروع ومن ناحية أخرى كان يُعتقد أن الماء يمكن أن يكون وسيلة للتدمير عندما ينزل كفيضان أو سيول. ومن هنا لعب الماء دوراً بارزاً فى ممارسة الطقوس والشعائر والسحر، فالماء يعد وسيلة لاستحضار الأرواح، وشفاء الأمراض، والتطهر من الخطيئة، وقد كان يُعتقد فى قدرة الماء على الشفاء، ويعد الاغتسال فى الماء الجارى من أهم الطقوس التى مارسها الصابئة، ويعتقد نولدكه أن جذر كلمة صابئة يعنى غطس، إشارة إلى التعميد والغطس فى الماء الجارى الذى يعد من أهم شعائرهم.

(٢) (بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة، العقل، الآلهة، ص٢٨٠،٢٨١). واستعمل أيضاً لإبعاد الأسباب التى تحمل الأمراض.

(٣) الخروج ١٥/ ٢٢-٢٦.

(٤) (מדריך לתלמוד – עמ' 170). حوض كبير ملآنة بالماء، قيل إنه كان يقع فى الهيكل بين الساحة والمذبح، وكان فى الحوض اثنى عشر صنبوراً، يغسل فيه الكهنة أيديهم وأرجلهم قبل الخدمة فى الهيكل.

(٥) و اللوج يعادل ربع لتر، وهو من المكاييل قديماً.

ويبدو أن نسبة الماء لم تكن ثابتة، بل تتغير وفقاً لمقدار ما يكتبه الكاهن من لعنات على درج المرأة الناشز كما يجب أن يظل التراب بادياً على صفحة الماء، وهو أمر لم يرد صراحة فى نص العهد القديم[1] إلا أن مشرع المشنا قد استنبطه وجعله شرطاً من شروط إعداد ماء اللعنة المر.

وقد أقرّ مشرع المشنا شرب ماء اللعنة المر- فى حالة توافر المجاهرة بالغيرة والخلوة - على حالات معينة من النساء، وأعفى حالات أخرى من الشرب، وهو الأمر الذى لم يرد ذكره فى العهد القديم أيضاً.

النساء التى تشرب ماء اللعنة المر :

(أ) زوجة الكاهن.

(ب) زوجة المخصى.

(ت) إن تعارضت أقوال الشهود على الزنى[2].

(ث) إن رفضت الزوجة شرب ماء اللعنة المر بعد أن امّحى اسم الرب من الدرْج فتُسقى كرهاً.

النساء التى تُعفى من شرب ماء اللعنة المر :

(أ) المرأة التى تُتهم بالنشوز وتكون حُبلى من زواج سابق.

(ب) المرأة التى تُتهم بالنشوز، وتقوم بإرضاع وليدها من زواج سابق.

(١) إذ استند مشرع المشنا إلى تأويل (ويجعل إلى الماء) العدد ٥/ ١٧.

(٢) الفصل السادس تشريع (د) : إن] قال شاهد تَنَجَسَّتْ، وقال آخر: لم تتنجس، وقالت امرأة: تَنَجَسَّت وقالت أخرى : لم تتنجس فإنها تشرب.[إن] قال شاهد: تنجست، وقال شاهدان : لم تتنجس فإنها تشرب [ماء اللعنة المر].
[إن] قال شاهدان: تنجست، وقال شاهد : لم تتنجس فإنها لا تشرب [ماء اللعنة المر].

وقد قرر مشرع المشنا عدم شرب المرأة الحُبلى من زواج سابق، والمرضع من زواج سابق لأنه لا يحق للزوج الحالى أن يجاهرها بالغيرة من البداية.

(ت) المسترجلة.

(ث) العجوز.

(جـ) العاقر[1].

أما المسترجلة والعجوز والعاقر، فلا يستوفين الغرض من الزواج منذ البداية لأنهن لا تصلحن للإنجاب، وهو الغرض الرئيسي من الزواج فى اليهودية.

المواد التى يُكتب عليها درْج المرأة الناشز :

حدد مشرع المشنا المادة التى يُكتب درْج المرأة الناشز عليها، واستنتج من نص العهد القديم صفة هذه المادة، فلا يكتب على لوح من خشب، ولا على ورق، ولا على جلد غير مدبوغ، وإنما يكتب على درج ويُعد صالحاً من الناحية الدينية، وذلك استنادًا إلى ما ورد "فى الكتاب"، أى أنها تُكتب على ما يحل الكتابة عليه من الناحية الدينية.

كما استثنى مشرع المشنا جميع المواد التى يمكن استعمالها فى الكتابة ولا تُمحى فى الماء، إذ ينبغى أن تذوب اللعنة فى الماء لينتقل تأثير اللعنة إلى الماء ومن ثم إلى المرأة الناشز.

(١) الفصل الرابع تشريع (ج) : [الناشز] الحُبلى [من زواج سابق] أو[الناشز] المرضعة [وليداً من زواج سابق] لا تشربان ولا تأخذان مبلغ الكتوبا. [هذا] قوْل الرِبى مئير.
وقال الرِّبيون : يستطيع أن يعتزلها، ثم يعيدها إليه بعد فترة المسترجلة والعجوز والعاقر [إن جنحن] لا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا. يقول الرِبى إليعزر: يستطيع أن يتزوج امرأة أخرى وأن ينجب ويتكاثر منها. وسائر النساء إما أن يشربن [ماء اللعنة المر] أو لا يحصلن على مبلغ الكتوبا.

فيكتب الكاهن درْج المرأة الناشز، الذى يحتوى على اللعنات التى تحل على المرأة إن كانت قد أثمت. وحدد مشرع المشنا الفقرات التى يكتبها الكاهن، والفقرات التى يتغاضى عن كتابتها.

أما تأثير ماء اللعنة المر، فقد تغاضى مشرع المشنا عن ذِكر تأثير ماء اللعنة المر، إن كانت المرأة بريئة مما يُنسب إليها. بينما أوضح تأثير ماء اللعنة المر فى حالة إدانة المرأة، ويكون تأثيراً فورياً، لا تكاد تنتهى من الشرب، حتى يتجلى تأثير ماء اللعنة المر فسيولوچياً فيمتقع وجهها، وتجحظ عيناها، وتنفر عروقها، وهى العلامات التى تدل على إدانتها وإثبات ارتكابها فاحشة الزنى، وتسبق العقوبة السماوية وهى الموت، وقد يكون غرَض المشرع من ذكر هذه الأعراض الإشارة إلى أن الموت سيكون بطيئاً مؤلماً، بحيث يتبدى لجميع الحاضرين مظاهره وعلاماته؛ فيعرفون أنها مُدانة، وذلك لأن أثر ماء اللعنة المر الوارد ذكره فى العهد القديم والذى أقرته المشنا أيضاً، يصعب ملاحظته تحت ملابس المرأة الناشز، إذ يمتد تأثير الماء إلى البطن والفخذين؛ لذا حدد مشرع المشنا آيات يُستدل بها على تأثير وفعالية ماء اللعنة المر فى حالة زنى الزوجة.

إلا أن بعض علماء المشنا أبدوا شكوكهم فى مدى فعالية ماء اللعنة المر، فذهب البعض إلى أن العمل الصالح إن كانت للمرأة الناشز أعمالاً صالحة يمكن أن تؤجل ظهور تأثير ماء اللعنة المر[1]؛ مما جعل بعض العلماء يقترح أن يعلم المرء ابنته

(١) الفصل الثالث تشريع(د) : [إن] قالت "لن أشرب"(١) قبل أن تُمحى الكتابة من الدرْج فيُدفن الدرْج، وتنثر تقدمتها على الرماد. ولا يصلح هذا الدرْج لسقْى امرأة جانحة غيرها.
و[إن] قالت "لقد تنجست " بعد أن امّحت الكتابة من الدرْج فيُراق الماء وتُنثر تقدمتها على الرماد.
[إن] قالت "لن أشرب" بعد أن مُحيت الكتابة من الدرْج أرْغموها وسقوها كرهاً.

الشريعة، فإذا ما تعرضت للابتلاء يمهل ذلك مفعول ماء اللعنة المر، بينما اعتبر البعض الآخر أن من يعلم ابنته الشريعة إنما يعلمها الفاحشة.

يتضح من ذلك أن مشرع المشنا، قد زاد على نص العهد القديم بإضافة تفاصيل كثيرة، بالنسبة إلى شريعة تعتمد بشكل أساسى على الحكم الإلهى، ففى معظم قوانين الشرق الأدنى القديم لا تتجاوز المادة القانونية للتشريع فقرة أو اثنتين على أقصى تقدير، فعلى سبيل المثال، ورد فى قانون حمورابى (المادة ١٣١): "إذا اتهمت زوجة رجل من قبل زوجها، ولكنها لم تضبط وهى تضاجع رجلاً آخر، فعليها أن تؤدى القسم بحياة الإله (بخصوص براءتها) وترجع إلى بيتها".

أما مشرع المشنا فقد حرص على تحرى الدقة عند تطبيق الإجراءات مما أدى به إلى اقتراح أمور لم يرد أكثرها فى نص العهد القديم.

ومن الأمور التى لم تنص عليها العهد القديم، بينما أقرتها المشنا :

(أ) حق دار القضاء فى المجاهرة بالغيرة على النساء المتهمات بالنشوز[1]، وهو الأمر الذى لم يشر إليه نص العهد القديم، مما يعنى أن مشرع المشنا قد جعل من نشوز الزوجة جريمة عامة، يجب أن تُقام لها الشريعة، حتى وإن لم يكن فى استطاعة الزوج أن يقيم هذه الشريعة، وربما يشير هذا إلى شيوع الزنى فى المجتمع مما استدعى تدخل دار القضاء.

(ب) عقاب الرجل الذى وطأ المرأة الناشز، وهو ما لم يرد فى العهد القديم، وعلى الرغم من ذلك استند مشرع المشنا فى هذا الرأى إلى تأويل تكرار كلمة

(١) الفصل الرابع تشريع (ﻫ) : وهؤلاء من[يحق] لدار القضاء أن تجاهر بالغيرة [نيابةً عن الزوج]: من صُم زوجها أو جُن أو من كان سجيناً فى السجن، [ولم يشرع الرِّبيون ذلك] لسقيها [ماء اللعنة المر]، ولكن لحرمانها من مبلغ الكتوبا. قال الرِبى يوسى: أيضاً لسقيْها. [إذ]عندما يخرج زوجها من السجن يسقيها.

"تنجست" فى نص العهد القديم[1]؛ لتساير المشنا فى ذلك شرائع الشرق الأدنى القديم واليونان.

(ت) لشهادة على ارتكاب فاحشة الزنى[2]، وهو ما لم يشر إليه العهد القديم، وقد استن مشرع المشنا ذلك عن طريق قاعدة الأخذ بالأوْلى، وأوجب وجود شاهدين على النجاسة، على الأقل.

(ث) طرد المرأة الناشز من بيت الزوجية، وحرمانها من مبلغ الغرامة (الكتوبا)، وهى عقوبة ربما أخذتها المشنا من شرائع الشرق الأدنى القديم، إذ ورد فى قانون حمورابى المادة (١٤١): "إن عولت سيدة على التصرف بحمق مضيعة بيتها ومصغرة شأن زوجها فسوف يدينونها، وإن قال زوجها عندئذ إنه سيطلقها فله أن يطلقها، لا شيء سوف يُعطى لها بمثابة نقود طلاقها عند رحيلها". ولدى اليونان، كان الطلاق غالباً ما يحدث بسبب زنى الزوجة، فلكى يتخلص الزوج من زوجته التى خانته، كان له أن يطلقها.

---

(١) الفصل الخامس تشريع (أ). كما يفحص الماء[الناشز] يفحص [من وطأها] أيضاً، إذ قيل (فى العدد ٥/ ٢٢-٢٧) "ويدخل [ماء اللعنة]..."، "يدخل [فيها ماء اللعنة].."، فكما حُرِّمت على زوجها تُحرم على من وطأها أيضاً، إذ قيل (فى العدد ٥/ ٢٧، ٢٩) "[قد] تنجست"،"وتنجست"، هذا ما قاله الرِبى عقيبا.

(٢) الفصل الخامس تشريع (ج). فى ذلك اليوم فسّر الرِبى عقيبا :" فتقيسون من خارج المدينة جانب الشرق أَلْفَى ذراع.." إلخ (سفر العدد ٣٥/ ٥). بينما ورد فى الفقرة السابقة (٣٥/ ٤):" من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها".ولا يُمكن أن يُقال : ألف ذراع، فقد قيل [فى نفس النص] "ألفى ذراع"، ومن غير الممكن القول بأنها ألفا ذراع. فقد ورد [فى نفس النص] ألف ذراع، {فكيف يستقيم الأمر }؟ [ففسر الأمر بأن] الألف ذراع للباح والألفى ذراع {الحدود التى لا ينبغى تعديها فى السبت}. ويقول الرِبى إليعزرا بن الرِبى يوسى الجليلى :الألف ذراع للباحة وألفى ذراع حقول وكروم.

ويبدو أن الغرض الأساسى من التحكيم الإلهى بالابتلاء عند الشك فى زنى الزوجة هو منع الزوج من قتل الزوجة بنفسه، واللجوء بدلاً من ذلك إلى دار القضاء للبت فى الأمر، إلا أن ما اتسمت به إجراءات تطبيق شريعة المرأة الناشز من قسوة وإهانة بالغة، جعل من تطبيق الشريعة عقوبة شديدة القسوة على المرأة، إذ تعد إجراءات تلك الشريعة التى تعالج نشوز الزوجة فى المجتمع، نشوزاً آخر فى استعمال العنف المادى والمعنوى. كما أنه يساهم فى نشر شهادة الزور، حيث يمكن لحماة الزوجة الناشز أن تشهد بنجاستها بارتكابها فاحشة الزنى، ويؤخذ بشهادتها، وكذلك يحلّ الأمر للربيبة وأخت الزوج.

وقد أغفل مشرع المشنا افتراض طهارة المرأة المتهمة بالنشوز، وتأثير ماء اللعنة المر فى هذه الحالة، بينما خصصت شرائع الشرق الأدنى القديم مادة من موادها لتوضح العقوبة التى ينالها من قذف امرأة متزوجة باتهام أثبت التحكيم الإلهى بالابتلاء خطأه، ومن ثم طهارة الزوجة فقد ورد فى المادة (١٧) من القانون الأثورى(الآشورى) "إن قال رجل لآخر إن زوجتك زانية، فإن لم يوجد شهود، يؤخذ المتهم إلى اختبار النهر"، المادة (١٨): "وفى حالة العجز عن الإثبات يجلد أربعين جلدة، بالعصا ويُسخّر فى خدمة الملك لمدة شهر ثم يُخصى ويدفع غرامة وزنه من الرصاص"[1].

فمشرع المشنا أضاف الكثير من الإجراءات التى لم ينص عليها العهد القديم، فأعطى للزوج حق رمى الزوجة بالنشوز، ولم يضع عقوبة على من يتهم امرأة

---

(١) الدهبى، إدوارد غالى (دكتور): تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، ليبيا، بنغازى، المكتبة الوطنية، الطبعة الأولى ١٩٧٦، ص١٢٧. ورد فى المادة (١١) من تشريع أورنمو "إذا اتهم رجل زوجة رجل آخر بالزنى ولكن النهر الحكم أثبت براءتها فعلى من اتهمها، أن يدفع (كغرامة) ثلث المنا من الفضة"، وكذلك المادة ٣٢ من قانون لبت عشتار، يرد فيها ما يشير إلى الحكم بدفع غرامة قدرها عشر شيقلات من الفضة، لمن لحق بها الاتهام باطلاً، حتى وإن كانت غير متزوجة.

بالنشوز إن أثبت الابتلاء بالماء براءتها؛ مما جعل الاتهام بالنشوز عقوبة فى حد ذاته، وجعل النشوز جريمة لا تُغتفر، ولم يهتم بالمرأة الناشز التى أثبت الماء براءتها، بعد أن تعرضت للإهانة والاحتقار والإذلال أمام الجميع بما فيهم أفراد أسرتها.

وبعد إسهاب المشرع فى سرد إجراءات تطبيق شريعة المرأة الناشز يرد إقرار بأن هذه الشريعة قد توقف العمل بها وذلك قبل دمار المعبد.

وسأعرض فيما يلى للاختلافات بين أسلوب العهد القديم وأسلوب المشنا عند التعبير عن شريعة المرأة الناشز، وذلك فى جداول، خصصت الخانة الأولى للألفاظ الدالة على (القربان، وماء اللعنة المر..)، والخانة الثانية للصيغة كما وردت فى العهد القديم، والخانة الثالثة للصيغة كما وردت فى المشنا، ثم الخانة الأخيرة لتوضيح الفرق بين أسلوب العهد القديم وأسلوب المشنا.

القصاص لدى اليهود

يُعد القتل أقدم جريمة عرفتها البشرية، فالقتل جُرم وُجد بوجود الإنسان على الأرض؛ لذا شغلت جريمة القتل وعقوبتها الفكر الإنسانى، الأمر الذى ظهر فى تعدد التشريعات المتعلقة بالقتل، وتطور العقوبات المتعلقة بها سواء القصاص أو التعويض (الدية). وقد ميزت شعوب الشرق الأدنى القديم بين نوعين من القتل يستتبعان نوعين من العقوبة، وهما القتل العمد، ويجب فيه قتل القاتل، وإن لم يتسن لأولياء الدم ضبط القاتل نفسه، يحق لهم قتل أقرب الأقربين من القاتل أو أحد أفراد عشيرته[1]، إذ أن الغرض من الثأر هو الإحلال، بمعنى إحلال شخص آخر عوضاً عن القتيل، وإعادة التوازن بين الجماعتين، أما القتل الخطأ فكانت عقوبته أن يؤدى القاتل دية[2]، متمثلة فى الإبل والماشية، وقد كانت قيمة الدية تتحدد بحسب مكانة القتيل[3].

وأحياناً ما اختلفت العقوبة – فى بعض شرائع الشرق الأدنى القديم – وفقاً لمكانة القتيل إذا ما كان عبدًا أو حرًا. فقانون أشنونا[4] يحدد نوعين من العقوبة

(١) (زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية فى المجتمعات البدائية والقبلية، ص٣٤٦) من صور الدية تسليم شخص أو أكثر من أسرة القاتل إلى أسرة القتيل.

(٢) زناتى، محمود سلام (دكتور): نظم العرب فى الجاهلية وصدر الإسلام، ص٢٠٦) الدية هى قدر من المال تدفعه قرابة القاتل إلى قرابة القتيل مقابل تخليهم عن الأخذ بالثأر.

(٣) المرجع السابق، ص٢٠٧، على سبيل المثال فى الجزيرة العربية، لم تكن ثمة دية واحدة للقتل، وإنما اختلفت الديات باختلاف القبائل، التى تختلف فى مدى ثروتها من الإبل، فحيثما تكثر الإبل تكبر الدية وحيثما تقل الإبل تصغر الدية.

(٤) (عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا، ص (و)) أصدره الملك (بلالاما) رابع ملوك دولة أشنونا، وهى إحدى المدن التى حكمها الأموريون، وقد دون القانون على لوحين من الطين باللغة البابلية.

لمرتكبى جرائم القتل وذلك وفقاً للطبقة الاجتماعية التى ينتمى إليها المجنى عليه. فإن كان المجنى عليه عبداً أو أمة فإن عقوبة الجانى هى دفع الدية التى تتمثل فى صورة عبيد وإماء[1]. بينما أقر القانون الحِثّى(الحثى) الدية فى حالتى القتل العمد والقتل الخطأ، إلا أن هذا النوع من التمييز فى العقوبة – تبعاً لمكانة القتيل – لم يقع فى معظم شرائع الشرق الأدنى القديم ومصر، فكان المبدأ المتبع فى قانون حمورابى[2] والقانون الأثورى (الآشورى) (من قَتل يُقتل)، بل إن القانون الأثورى قد أعطى لولى الدم السلطة المطلقة للاقتصاص من الجانى دون الرجوع إلى السلطة الحاكمة[3]. وفى القانون المصرى كان الموت عقوبة كل من يقتل عمداً رجلاً، حراً كان أم عبداً. ومعنى هذا أن القانون المصرى القديم كان يعاقب على القتل العمد بقتل القاتل، بغض النظر عن كون القتيل حراً أم عبداً[4].

وإن اختلفت القوانين المتعلقة بجزيمة القتل بين شعوب الشرق الأدنى القديم، فإنها اتفقت فى الحرص على نيل الجانى أو عشيرته عقاباً يراه أقارب المجنى عليه (القتيل) مناسباً.

وبتطور الفكر الإنسانى عُرف القصاص، وقُصرت العقوبة على القاتل فقط، مما أدى إلى تقويض الرغبة فى الانتقام من أقارب القاتل. وتولت السلطة العامة العقاب بغض النظر عن قرابة القتيل[5]، وعليه أصبح القتل جريمة عامة فى

(١) المرجع السابق، المادة (٢٣) من القانون إذ تنص "إن قتل إنسان جارية يدفع جاريتين لسيدها"، ص٣٢.

(٢) تختص المواد (١٢٠، ١٣٥، ٢٢٩، ٢٣٠) فى قانون حمورابى بجرائم عقوبتها القتل.

(٣) المرجع السابق (عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب)، ص ٣٣.

(٤) زناتى، محمود سلام (دكتور): تاريخ القانون المصرى، ص٢٠٢.

(٥) زناتى، محمود سلام (دكتور): موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية المجتمعات البدائية والقبلية والمدنية القديمة، ١٩٧٧، ص٤٩٢.

المجتمعات المدنية، الأمر الذى أدى إلى وجود إجراءات يجب اتباعها عند وقوع جريمة قتل، حيث يتم اللجوء إلى السلطة العامة، ولا يحق لأقارب القتيل أن يتخذوا أى إجراء مضاد.

ولم يختلف الأمر لدى بنى إسرائيل، حيث أُعتبر القتل جريمة تستلزم عقوبة، فتثأر عشيرة المجنى عليه من عشيرة الجانى، إذ أن الدم المسفوك يصرخ طالباً الانتقام وكان الانتقام يأتى مروعاً لا تحده حدود إذ ورد (فى التكوين ٤/ ١٥-٢٤) "إن دم القتيل يصرخ فى الأرض منزلاً اللعنات على من قتله، ملتمساً الثأر منه؛ ولذا يُنتقم من القاتل بسبعة أضعاف"[1]. كما اختلفت العقوبة باختلاف نوع القتل، فإذا كان القتل عمداً مع سبق الإصرار والترصد فإن عقوبة الجانى هى القتل، إذ ورد (فى اللاويين ١٧/ ٢٤) "من قتل إنساناً يُقتل". وكانت الجهة المنوط بها تنفيذ عقوبة القتل على الجانى تتمثل فى أولياء الدم، أما إذا كان القتل خطأ، ففى هذه الحالة تُوقع عقوبة الطرد أو النفى خارج المدينة التى وقعت فيها الجريمة[2]، ويتمثل هذا المكان فى ست مدن تُعد ملجأ يلوذ به القتلة الذين قتلوا عن غير عمد هرباً من أولياء دم القتيل[3]، وكان على القاتل أن يدفع دية لأهل القتيل قبل ذهابه إلى مدن الملجأ. وكان كبار شيوخ وقضاة بنى إسرائيل هم من يصدرون الحكم القضائى وذلك بناءً على شهادة شاهدين أو أكثر، إذ لا يؤخذ بشهادة شاهد واحد فى هذه القضايا[4].

وهكذا نجد أن القتل قضية شغلت فكر الإنسان منذ القِدم، وقد اتفقت القوانين على اعتبار القتل جريمة يجب العقاب عليها، للحيلولة دون الإخلال بالنظام وشيوع القتل بين أفراد الجماعة أو بين القبائل، وتحقيقاً للعدالة. وقد بلغ حرص

(١) عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا، ص ٢٥-٢٨.

(٢) (الخروج ٢١/ ١٣-١٤).

(٣) العدد ٣٥/ ١١-١٥.

(٤) العدد ٣٥/ ٣٠.

العرب قديماً على الاقتصاص للقتيل، حتى وإن لم يُعرف قاتله، إجراء ما يُعرف بالقَسَامة، حيث يُسمح لأقارب القتيل بأن يطلبوا من أقارب المشتبه فيه مشاركته فى حلف اليمين، ويحدد العرف الأقارب الذين من واجبهم مشاركة المتهم فى قسمه[1].

ولم تتناول شرائع الشرق الأدنى القديم حالة العثور على جثة قتيل، دون التعرف على القاتل، وهو الأمر الذى قد يشير إما إلى عدم تعرض شعوب الشرق الأدنى القديم لمثل هذا الموقف مما يدل على استتباب الأمن والأمان، وإما إجراء لم يُتخذ فى حالة العثور على قتيل دون معرفة قاتله، وهو أمر مستبعد، نظراً إلى اشتمال قوانين الشرق الأدنى القديم على تشريعات مدنية وجنائية، تعالج مختلف أنواع الجرائم والجُنح الممكن حدوثها.

وقد اعتبرت الديانة اليهودية أن الدم المسفوك يدنس الأرض[2]، فالرب (يهوه) يطالب بالاقتصاص من القاتل[3]. ولا يوجد تكفير للدم المسفوك إلا بإهدار دم القاتل، فإذا تعذر تحقيق هذا بسبب عدم معرفة القاتل، لزم تطبيق شريعة العِجلة مدقوقة العنق.

أولاً: إجراءات شريعة العِجلة مدقوقة العنق فى المشنا :

(أ) يبدأ تطبيق شريعة العِجلة مدقوقة العنق، عند العثور على جثة قتيل، فيخرج قضاة دار القضاء العالية بالقدس (سنهدرين)، ليقيسوا المسافة ما بين جثة القتيل وأقرب المدن إليه، لتحديد أية مدينة تقع عليها مسؤولية إراقة الدم.

(١) المرجع السابق (زناتى، محمود سلام (دكتور): موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية المجتمعات البدائية)، ص٢٩٢.

(٢) (ملمدأعزرا –تسيون – محقريم بمقرا بترجوماف اوفمفرشاف – ص'106) المزامير ١٠٦/ ٣٨، ورد تحذير لبنى إسرائيل " وعن الأرض لا يكفر لأجل الدم الذى سُفك فيه إلا بدم سافكه " العدد ٣٥/ ٣٣.

(٣) المزامير ٩/ ١٣، وفى النسخة العربية ٩/ ١٢"لأنه مطالب بالدماء ذكرهم لم ينس صراخ المساكين".

ولم يرد فى العهد القديم عدد القضاة الواجب خروجهم لقياس المسافة بين القتيل وأقرب مدينة، الأمر الذى أدّى إلى اختلاف آراء العلماء فى تحديد هذا العدد[1]، ما بين ثلاثة قضاة أو خمسة. وقد اعتمد الرِّبى يهودا على التفسير اللغوى لنص العهد القديم لترجيح رأيه (القائل بخروج خمسة قضاة) وإن اتفقت الآراء على أن يكون عدد من يقيسون فردياً وذلك لحسم الأمر. ويبدو أن مشرع المشنا قصد بتحديد العدد مجرد اقتراح الحد الأدنى لعدد قضاة دار القضاء العالية بالقدس الذين يخرجون للقياس.

(ب) ثم يبدأ دور شيوخ المدينة الأقرب إلى جثة القتيل، فهم المسؤولون عن إراقة الدم، بدق عنق العِجلة[2]، والتى يجب ألا يقل عمرها عن عام ولا يزيد عن عامين، وفقاً للشريعة "عجلة من البقر لم يحرث عليها لم تُجر بنيْر"، ولا يشترط خلوها من العيوب[3].

(١) التثنية ٢١/ ٢ " يخرج شيوخك وقضاتك...".

(٢) والعجلة من وجهة نظر علماء المشنا، لا يقل عمرها عن عام ولا يزيد عن عامين، بينما البقرة لا يقل عمرها عن ثلاثة أعوام، وقد يصل إلى أربعة أو خمسة. والغرض من إقامة شريعة العجلة مدقوقة العنق هو التكفير عن الذنب والتطهر من الإثم، بينما الغرض من إقامة شريعة البقرة الحمراء هو التطهر من مسّ الموتى. وتتفق شريعتا العجلة= = مدقوقة العنق والبقرة الحمراء فى شرط واحد، وهو "لم يعل عليها نيْر" أى أن أحداً لم يستخدمها فى أغراض الزراعة أو أى من احتياجات الإنسان.

(٣) فوجود عيب فى البقرة الحمراء يجعلها غير صالحة دينياً استناداً إلى ما ورد فى العدد ١٩/ ٢ "كلم بنى إسرائيل أن يأخذوا إليك بقرة حمراء صحيحة لا عيب فيها ولم يعل عليها نير" لكن إن وُجد عيب فى العِجلة مدقوقة العنق لا يُفسد صلاحيتها. (الفصل التاسع تشريع (ه)): وينصرف شيوخ القدس ويعودون إلى مكانهم. ويحضر شيوخ تلك المدينة "عجلة من البقر لم يُحرث عليها لم تُجر بنير" (سفر التثنية ٢١/ ٣). ولا يعيبها وجود عاهة بها. وينزلونها إلى واد وعر. أى بمعناه الحرفى: صلْب. حتى وإن لم يكن وعراً، فإنه صالح دينياً. ويدقون عنقها بساطور من قفاها. وتُحرّم الزراعة والعمل[فى مكان دق عنق العِجلة]، بينما يحل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك.

(جـ) ثم يؤتى بالعِجلة إلى وادى وعر، ويُقصد بكلمة "نَحَل" فى العهد القديم: قناة أو وادى أو مجرى مائى تجرى فيه المياه إما طوال العام، أو فى مواسم الأمطار فقط، وتعبر هذه الكلمة مجازاً عن الوفرة والكثرة، ورد التركيب "نَحَل إتان" مرتين فى العهد القديم بمعنى: مجرى مائى ضفافه مرتفعة وعالية يوجد فى قاعه أحجار وصخور (التثنية٢١/ ٤) "وادى دائم السيلان"، أو مجرى مائى تجرى مياهه طوال العام (عاموس ٥/ ٢٤) "كنهر دائم". ويبدو أن مشرع المشنا أراد أن يوضح أن المقصود وجود صخور فى قاع الوادى لذا فسّر كلمة "إتان" بمعنى (وعِر"قَاشيه").

وقد حدد مشرع المشنا الأداة المستعملة فى دق عنق العِجلة، وهى الساطور، بينما لم يرد فى العهد القديم أية إشارة إلى الأداة المستعملة عند تطبيق الشريعة.

(د) وقد حرّم مشرع المشنا الزراعة أو القيام بأى عمل فى مكان دق عنق العِجلة[١]، بينما ورد هذا التحريم فى العهد القديم كشرط من شروط اختيار المكان الذى يُدق فيه عنق العجلة[٢]. فالشريعة اليهودية تحرم الدم؛ لذلك إذا سُفك دم على هذه الأرض واختلط بترابها، ويتغذى النبات المزروع من هذا الدم، يحرم الأكل من هذا الزرع؛ لذلك جاء تحريم المشنا الزراعة فى مكان دق عنق العجلة تحريماً منطقياً.

(١) الفصل التاسع تشريع هـ: وينصرف شيوخ القدس ويعودون إلى مكانهم. ويحضر شيوخ تلك المدينة "عجلة من البقر لم يُحرث عليها لم تُجر بنير" (سفر التثنية ٢١/ ٣). ولا يعيبها وجود عاهة بها. وينزلونها إلى واد وعر. أى بمعناه الحرفى: صلْب. حتى وإن لم يكن وعراً، فإنه صالح دينياً. ويدقون عنقها بساطور من قفاها. وتُحرّم الزراعة والعمل[فى مكان دق عنق العِجلة]، بينما يحل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك.

(٢) التثنية ٢١/ ٤ "وينحدر شيوخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان لم يُحرث فيه ولم يُزرع ويكسرون عنق العجلة فى الوادى".

وقد أضاف مشرع المشنا ما يحل القيام به من أعمال فى الوادى الذى تُطبق فيه شريعة العِجلة مدقوقة العنق، وهى: غزل الكتان، واقتلاع الأحجار، من الملاحظ أنها أمور يمكن القيام بها دون الاستفادة بدم العِجلة بأى شكل من الأشكال.

(هـ) ثم يقوم شيوخ المدينة بغسل أيديهم بالماء فى مكان دق عنق العجلة، وذلك لكى يتبرؤوا من الذنب، معلنين براءتهم من دم هذا القتيل (التثنية ٢١/ ٧) "أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر"، ويتم التبرؤ هنا من أمرين، الأول هو القتل المباشر للقتيل، أما الثانى فقد يكون المقصود من "وأعيننا لم تبصر" عدم معرفتهم القاتل وعدم التستر عليه، أو التبرؤ من التهاون فى منع هذا الجرم من الوقوع.

وقد ذكر مشرع المشنا أن الشيوخ يغسلون أيديهم بالماء، بينما لم يرد ذلك صراحة فى العهد القديم[١].

ثم يشرح مشرع المشنا المعنى المقصود من تصريح الشيوخ "أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" وهو:

أ- أنهم يتبرؤون من التسبب فى قتله، حتى وإن كان بطريق غير مباشر، فهو لم يلجأ إليهم وتركوه دون طعام، مما تسبب فى موته جوعاً.

ب- ولم يروه يعرض نفسه للخطر بالسير فى مكان معزول يُحتمل أن ينقض عليه قطاع الطرق واللصوص وتركوه دون رفقة تحميه.

وقد يشير هذان الأمران إلى الدور المنوط بشيوخ المدينة وهو:

- تحقيق التكافل الاجتماعى بين أفراد تلك المدينة.
- حماية من يلجأ إليهم أو يستغيث بهم، وتنبيه الغافل إلى الخطر المحدق به.

(١) التثنية ٢١/ ٦، وعادة ما يستعمل الماء للتطهير لدى بنى إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم.

(و) ثم يتلو الكهنة دعاءً بغرض تبرئة جماعة بنى إسرائيل من الدم المسفوك، فبعد أن قام الشيوخ بتبرئة أنفسهم أمام الرب من دم هذا القتيل بغسل أيديهم وإعلانهم تبرؤهم من القتل أو المساهمة فى القتل، يحين دور بنى إسرائيل فى التبرؤ من هذا الذنب، ويكون هذا عن طريق الكهنة الذين يقولون: "اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دم برىء فى وسط شعبك إسرائيل".

فلقد ذكر مشرع العهد القديم أن للكهنة دورًا يقومون به فى شريعة العجلة مدقوقة العنق وذكر أنهم يقومون بالمباركة باسم الرب "ثم يتقدم الكهنة بنو لاوى لأنه إياهم اختار الرب إلهك ليخدموه ويباركوا باسم الرب وحسب قولهم تكون كل خصومة وكل ضربة"، وقد كان مشرع المشنا أكثر تحديداً لدور الكهنة عند تطبيق الشريعة، (ويقول الكهنة: اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دمًا بريئاً فى وسط شعبك إسرائيل)، إذ يتضح دور الكهنة كوسيط بين جماعة بنى إسرائيل والرب.

ثانياً: دور الشهود فى شريعة العجلة مدقوقة العنق :

و"يصدر شيوخ وقضاة وبنو إسرائيل الحكم فى قضايا القتل بناءً على شهادة شاهدين فأكثر، ولا يؤخذ بشهادة شاهد واحد فى مثل هذه القضايا"[1].

(أ) فى حالة تساوى أقوال الشهود، أى هناك شاهد نفى وشاهد إثبات[2]، فإنهم فى هذه الحالة يحكمون بدق عنق العجلة، وذلك لتوفر الشك، الذى يُلقى

(١) راجع العدد ٣٥/ ٣٠(عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا، ص٢٧).

(٢) [إن] قال شاهد: رأيتُ القاتل، وقال شاهد آخر : لم ترَ. وقالت امرأة: رأيتُ [القاتل]، وقالت امرأة أخرى لم ترِ، فإنهم يدقون عنق العجلة.[إن]قال شاهد: رأيتُ[القاتل]، وقال شاهدان: لم تر، فإنهم يدقون عنق العجلة.[إن] قال شاهدان: رأينا[القاتل]، وقال شاهد آخر: لم تريا، فإنهم لا يدقون عنق[العجلة].

مسؤولية سفك الدم على جماعة بنى إسرائيل، وبالتالى مسؤولية التكفير عنه. ويبدو أن مشرع المشنا قد أجاز شهادة المرأة عند الوقوع فى الشك[1]، لترجيح كفة إحدى الشهادتين.

(ب) أما إذا شهد شاهد، بأنه رأى القاتل، مقابل شهادة اثنين، يقولان إن هذا الشاهد لم ير القاتل، فلا تؤخذ بشهادة الشاهد الواحد، ويؤخذ بشهادة الاثنين.

(جـ) وإذا شهد شاهدان بأنهما قد شاهدا القاتل، بينما شهد آخر بأن هذين الشاهدين لم يريا القاتل ففى هذه الحالة، بما أن عدد شهود الإثبات (أى من شهدوا برؤية القاتل) أكثر من عدد شهود النفى (من أنكروا عليهم رؤية القاتل) لا يطبقون شريعة العجلة مدقوقة العنق، لتوفر شاهدين على القاتل، الذى يتوجب قتله.

ثالثاً: حالات عدم تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق :

(أ) حالات لا تُطبق فيها إجراءات شريعة العجلة مدقوقة العنق من البداية وهى:

حالات مرتبطة بالكيفية التى وُجد عليها القتيل :

- إن عُثر على القتيل مطموراً فى كومة من الأحجار.
- أو مصلوباً على شجرة.
- أو طافياً على صفحة الماء.

(١) وهو الأمر ذاته الذى اتبعه المشرع عند تطبيق شريعة المرأة الجانحة، وذلك بالرغم من اعتبار المرأة اليهودية ليست أهلاً للشهادة فلا يؤخذ بشهادتها. (عن نظرة المشرع اليهودى لشهادة المرأة، انظر، أبو المجد، ليلى إبراهيم (دكتورة): المرأة بين اليهودية والإسلام، ص ٦٨ - ٧٣).

لم يرد لهذه الأحوال ذكر فى نص العهد القديم، إلا أن مشرع المشنا قد رأى ذلك استنادًا إلى التفسير الحرفى لكلمات العهد القديم[1].

ومن المُلاحظ فى الحالتين (الأولى والثالثة) العمد فى إخفاء الجُرم بطمر جثة القتيل بين الأحجار، أو بإلقائها فى الماء، وبالنسبة إلى الحالة (الثانية) فهى تشير إلى الصلْب وهو من العقوبات الشرعية المقررة فى معظم شرائع الشرق الأدنى القديم ولدى بنى إسرائيل أيضاً[2]، مما قد يشير إلى تنصل دار القضاء (المنوط بها إصدار الأحكام) من العقوبات التى تُصدرها، مما يعنى جنوح دار القضاء واعتبار المصلوب قتيلاً وليس محكوماً عليه، الأمر الذى يوحى بوجود علاقة بين صلب المسيح وقيام المشرع باستثناء القتيل المصلوب من تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق.

فتلك الأحوال الثلاثة تشير إلى تعمد القاتل إخفاء جُرمه، وبالرغم من ذلك تهاون مشرع المشنا فى القصاص، وفى التبرؤ من سفك دم هذا القتيل، وهو أمر يخالف ما ورد فى العهد القديم من نصوص توضح مطالبة الرب بالقصاص للقتيل والتكفير عن دمه المسفوك.

---

(١) الفصل التاسع تشريع (ب): [إن] وُجد [القتيل] مطموراً فى كومة [من الأحجار]، أو مصلوباً على شجرة، أو طافياً على صفحة الماء، فلا يدقون عنق العِجلة، إذ قيل: "فى الأرض"، [أى] ليس مطموراً فى كومة [من الأحجار] [وورد] "واقعاً"، [أى] ليس مصلوباً على شجرة [وورد] "فى الحقل"، [أى] ليس طافياً على صفحة الماء.

[إن] وُجد [القتيل] بالقرب من الحدود، أو[بالقرب من] مدينة غالبية سكانها من غير اليهود أو [بالقرب من] مدينة ليس بها دار قضاء، فلا يدقون[عنق العجلة]. لا يقيسون إلا من مدينة بها دار قضاء. [إن] وُجد [القتيل] فى {منتصف المسافة} بين بلدتين، فتأتى كل منهما بعِجلة، قوْل الرِبى إليعزر. ولا تجلب القدس عِجلة مدقوقة العنق [إن كانت هى الأقرب إلى القتيل].

(٢) التثنية ٢١/ ٢٢.

حالات مرتبطة بمكان العثور على القتيل:

- إن عُثر على القتيل بالقرب من الحدود.
- أو بالقرب من مدينة غالبية سكانها من الأغيار (غير اليهود).
- أو بالقرب من مدينة ليس بها دار قضاء.
- ولا تجلب القدس عِجلة مدقوقة العنق حتى وإن كانت هى المدينة الأقرب للقتيل.

لم يذكر مشرع المشنا سبب الاستثناء من تطبيق شريعة العِجلة مدقوقة العنق فى هذه الحالات، وقد يكون سبب استثناء الحالتين (الأولى والثانية)، هو كثرة النزاعات بين بنى إسرائيل والشعوب المجاورة، فقد كان الحفاظ على الحدود من أهم أسباب نشوب الحروب لدى شعوب الشرق الأدنى القديم. وقد يشير استثناء القتيل الذى عُثر عليه بالقرب من الحدود، إلى تبرؤ جماعة بنى إسرائيل من دم أى فرد من أفرادها اقترب من الشعوب المجاورة، مما يوحى بحرصهم على العزلة عن الشعوب المجاورة.

وفى حالة العثور على قتيل بالقرب من مدينة ليس بها دار قضاء (سنهدرين)، قد يكون علة استثنائها أن القضاة - الموجودين فى دار القضاء- هم الذين يقومون بالقياس؛ ولذا لن يصح الأمر إذا لم توجد دار قضاء، وبالتالى قضاة. وقد يوضح هذا الأمر دور قضاة دار القضاء كوسيط بين الرب وجماعة بنى إسرائيل فى عملية القصاص أو التبرؤ من دم القتيل، فلن يتبرأ بنو إسرائيل من الدم، ما لم يوجد قضاة يقومون بتطبيق الشريعة.

أما حالة إعفاء القدس من جلب عجلة حتى وإن كانت المدينة الأقرب للقتيل، فقد ورد تفسير هذا الحكم فى شروح قهتى على نص المشنا المترجم والمرفق بالبحث، "إذا وجد قتيلٌ فى الأرض التى يعطيك الرب إلهك لتمتلكها (أو لتحتلها فالفعل يَرَش يعنى احتل أيضاً)"، فالقدس لم تقسم ولم تدخل فى نصيب أى من الأسباط

وبالتالى فلا تنطبق عليها هذه الشريعة ولا تعد من ميراث بنى إسرائيل، لذلك يتركون مدينة القدس، ويقيسون من مدينة أخرى يوجد بها دار قضاء.

فالعهد القديم لم ينص على مكان العثور على جثة القتيل، إلا فى حالة القتيل الذى يُعثر عليه واقعاً فى الحقل، وهو ما استند إليه مشرع المشنا فى الحالات التى قرر عدم تطبيق الشريعة فيها.

وقد تكون إضافة مشرع المشنا هذه الاستثناءات من تطبيق شريعة العِجلة مدقوقة العنق، تنصلاً من مسؤولية سفك هذا الدم، وبالتالى عدم التزام بنى إسرائيل بالتبرؤ من الدم.

وقد اختلف العلماء فى حالة إذا ما عُثرعلى القتيل، وقد فُصلت رأسه عن الجسد[1]- وهو الأمر الذى لم يُذكر فى العهد القديم- فكيف سيتحدد المكان الذى عُثر فيه على القتيل، هل سيؤخذ فى الاعتبار مكان الرأس أم مكان الجسد، وهو الأمر الذى اختلفت فيه آراء العلماء.

وجوهر هذه المسألة هو اختلافهم حول أى الأعضاء تتعلق به حياة الإنسان، وبالتالى إذا توقف توقفت حياته. ولذا تعددت الآراء حول العضو الذى يبدأ منه قياس المسافة هل السُرة[2]، أم العنق أم الأنف، فأيهم يعد مركزًا للحياة؟

---

(١) (ارمان، أدولف: ديانة مصر القديمة، ص٨٢). وفى مسألة الجمع بين الرأس والجسد، اعتقد المصريون القدماء أن الروح (البا) لا تعرف صاحبها إلا إذا كان الجسد (الكا) مكتملاً، ويعبر عن هذا الأمر أسطورة إيزيس وأوزريس، حيث حرصت إيزيس على جمع أشلاء (جثمان) أوزوريس لتعيده إلى الحياة مرة ثانية.

الفصل التاسع تشريع ج: [إن] عُثر على رأس [القتيل] فى مكان وجسده فى مكان آخر، ينقلون الرأس إلى [مكان] الجسد قوْل الرِّبى إليعزر. وقال الرِّبى عقيبا: ينقلون الجسد إلى [مكان] الرأس.

(٢) الفصل التاسع تشريع د: من [أى مكان فى جسد القتيل] يقيسون؟ قال الرِبى إليعزر: من سُرّته. قال الرِبى عقيبا: من أنفه. قال الرِبى إليعزر بن يعقوب: من مكان القتل [أى] من عنقه. =

فبحسب الرأى القائل بقياس المسافة من السُرة أو العنق (فى الجسد)، تُنقل الرأس إلى الجسد، بينما وفقاً للرأى القائل بقياس المسافة من الأنف، يُنقل الجسد إلى الرأس. ويُستدل من ذلك أن مشرعى المشنا قد اعتقدوا أن العضو المسؤول عن حياة الإنسان موجود فى الجسد (السرة والعنق) وليس الرأس لأنهم قالوا بنقل الرأس إلى مكان الجسد. وجدير بالذكر أن نص العهد القديم لم يحدد من أى موضع من جثة القتيل تقيس دار القضاء، إذ ورد "ويقيسون إلى المدن التى حول القتيل"، بينما اختلف علماء المشنا فى تحديد أى جزء من جثة القتيل يقيسون منه إلى المدينة الأقرب.

الحالات التى تحول دون إتمام تنفيذ الشريعة :

- إن عُثر على القاتل قبل إجراء دق عنق العجلة فإنها تُطلق لترعى مع القطيع.
- أما إن عُثر على القاتل بعد دق عنق العِجلة فإنها تُدفن فى مكانها. ومعنى أنها تُدفن فى مكانها أن أحداً لن يستفيد من هذه العجلة بأى شكل، ويوضح مشرع المشنا سبب ذلك، وهو لأنها جُلبت بناءً على شك منذ البداية، وكَفّرت عن الشك[1].

إن احتمال العثور على القاتل بعد الشروع فى تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق أمر لم يرد فى العهد القديم، وإنما أضافه مشرع المشنا.

= ومن السُرة يخرج الحبل السرى الذى يمد الجنين فى بطن أمه بالغذاء فيكون سبباً فى حياته، كما تعد الإصابة فى هذه المنطقة إصابة خطرة. أما العنق، فإذا ذُبح الإنسان لقى حتفه على الفور. والأنف هى ما يشير إلى أنفاس الإنسان دخولاً وخروجاً، فإذا توقفت أنفاس الإنسان عُد هذا دليلاً على موته.

(١) الفصل التاسع تشريع ز: [إن] عُثر على القاتل قبل دق عنق العِجلة فتُطلق لترعى مع القطيع، بعد دق عنق العِجلة تُدفن فى مكانها، لأنها [جُلبت] بناءً على شك منذ البداية، وكفّرت عن الشك وذهبت إلى حال سبيلها.[إن] دُقّ عنق العجلة وعُثر على القاتل، فإنه يُقتل.

وقد يعود طرح مشرع المشنا احتمال العثور على القاتل ولو بعد حين إلى نظام الملاذ[1]، أى المدينة الملجأ فى الشريعة اليهودية، والذى كان يُطبق فى حالة القتل الخطأ[2]، " ويتمثل هذا المكان فى ست مدن خصصها العهد القديم، لتكون ملجأ يلوذ به القتلة الذين قتلوا عن غير عمد هرباً من أولياء دم القتيل[3]".

ولا تُعد العجلة كفارة عن القاتل، وإنما لتبرئة قضاة وشيوخ وبنى إسرائيل[4] من الدم المسفوك، وقد يكون سبب ذلك أن الرب لم يُطالب بالاقتصاص للقتيل من القاتل فقط، وإنما من كل من له دور ولو بالسلب فى سفك هذا الدم[5]، مما قد يشير إلى أن مشرع المشنا لم يعف جماعة بنى إسرائيل من مسؤولية سفك الدم، حتى وإن عُثر على القاتل.

(١) (زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العبريين والإغريق والفرس، ص٧٨) الذى يسمح للقاتل أن يهرب ويحتمى بمذبح الرب، ومن ثم فإذا تبين أن القتل قد حدث عرضاً دون عمد، استمر القاتل فى الاحتماء بالمذبح، وامتنع على ولى الدم المطالبة بتسليمه، أما إذا تبين أن القتل عمد، أُبعد القاتل عن مذبح الرب وسُلِّم إلى ولى الدم لينتقم منه.

(٢) (راجع عبد الكريم، إيمان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات فى العهد القديم والمشنا، ص٢٦) إذا لم يكن لدى الجانى القصد أو النية بقتل المجنى عليه فإن العهد القديم قرر على الجانى فى هذه الحالة عقوبة النفى أو الطرد خارج المدينة أو المنطقة التى وقعت فيها الجريمة وفقاً لما ورد فى (الخروج ٢١/ ١٣-١٤).

(٣) العدد ٣٥/ ١١-١٥.

(٤) الفصل التاسع تشريع و: ويغسل شيوخ تلك المدينة أيديهم بالماء فى مكان دق عنق العجلة ويقولون: أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر " (نفس الفقرة). فهل جال بخاطرنا أن شيوخ دار القضاء يسفكون الدماء ؟ [بل يقصدون]: إن[القتيل] لم يأت إلينا وتركناه [بدون طعام]، ولم نره وتركناه [يسير وحيداً] دون رفاق. ويقول الكهنة: "اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دماً بريئاً فى وسط شعبك إسرائيل (سفر التثنية ٢١/ ٨). لا داعى لقول "فيُغْفَر لهم الدم" (نفس الفقرة)، لكن روح القدس [هى التى] تبشرهم: إن فعلتم ذلك يُغفر [لهم] الدم.

(٥) (ملمدأعزرا–تسيون ص'108)، راجع : التثنية ١٩/ ١٠، يشوع ٢/ ١٩.

الأمر الذى قد يوحى باستمرار جنوح (القضاة والشيوخ وبنى إسرائيل) من وجهة نظر مشرع المشنا، حتى وإن تم العثور على القاتل.

أمّا حكم القاتل الذى تم العثور عليه، فإنه يُقتل سواء عُثر عليه قبل أو بعد دق عنق العجلة، عملاً بمبدأ وجوب قتل القاتل، استنادًا إلى نص العهد القديم، (العدد ٣٥/ ٣٣) "وعن الأرض لا يُكَفَّر لأجل الدم الذى سُفِك فيها إلا بدم سافكه".

رابعاً: الجنوح الاجتماعى فى شريعة العجلة مدقوقة العنق :

يظهر الجنوح الاجتماعى عند تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق من خلال عدة أمور، إذ يبدأ الجنوح بوجود قتيل من بنى إسرائيل لا يُعرف قاتله، ولم يشهد قتله أحد، وحينئذ يلقى مشرع المشنا المسؤولية الجنائية لهذا الجرم على كل من:

- قضاة دار القضاء العالية بالقدس.
- شيوخ المدينة الأقرب إلى مكان العثور على جثة القتيل.
- جماعة بنى إسرائيل ككل.

ويبدو من خلال ترتيب إجراءات الشريعة والتبرؤ من دم القتيل، أن مشرع المشنا قد برّأ تنازلياً من الأعلى مقاماً إلى الأقل مقاماً، حتى وصل إلى القاعدة.

وينحصر الجنوح فى تقاعس القضاة عن تحقيق التكافل الاجتماعى، أو تقاعسهم عن توفير الحماية[1]، كما يعنى أنهم جنحوا بعدم تطبيقهم الشريعة والاقتصاص للقتيل بقتل قاتله.

(١) (شطينزلتسأ هرف عادين – مدريخ لتلمود ص145).ومهمة دار القضاء العالية فى القدس هى، الاختصاص فى الأمور المتعلقة بجماعة بنى إسرائيل، والملك، والكاهن الأكبر، وبنى إسرائيل، ومدعى النبوة. كما يتخذ القرارت الهامة مثل، التصريح بالخروج إلى الحرب التطوعية، تدمير المدينة المُعتدى عليها وما إلى ذلك، كما يحسم دار القضاء القضايا التشريعية المختلفة.

ثم جنوح شيوخ المدينة، الذين لم يقوموا بدورهم الاجتماعى فى تحقيق التكافل بين جماعة بنى إسرائيل، فقد اعتبر المشرع عدم تأديتهم لدورهم الاجتماعى سبباً فى تعريض هذا الشخص للخطر، الأمر الذى أدى إلى قتله.

كما يظهر التشريع جنوح الشهود، فقد لاحظت من خلال التشريع المتعلق بشهود جريمة القتل، تعارض أقوال الشهود هذا مع ذاك، مما يشير إلى احتمال انتشار شهود الزور، وعدم ثقة القضاة فى شهادة الشهود، مما جعل مشرع المشنا يرى أن تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق – بكل إجراءاتها التى تتطلب الدقة – أوثق وأدق منا للأخذ بشهادة الشهود.

كما يعكس التشريع نوعاً آخر من الجنوح، وهو تقاعس الشهود ورفضهم الإدلاء بالشهادة وكتمها، الأمر الذى يؤدى فى نهاية الأمر إلى ضياع حق أسرة القتيل فى الاقتصاص للقتيل من القاتل، والإخلال بالعدالة داخل الجماعة، وتدنيس الأرض.

وبعد قيام المشرع بسرد هذه الإجراءات، نصت المشنا على توقف شريعة العجلة مدقوقة العنق قبل هدم المعبد، رغم كثرة القتلة والسفاحين حيث كان يُعرف القاتل[1]، ليس باسمه فقط بل وبكنيته أيضاً ولا يُعاقب. وتوقف الناس عن إخراج

(١) الفصل التاسع تشريع ط: لمّا كثر السفاحون، بطل العمل بشريعة العجلة مدقوقة العنق، عندما جاء إليعازار بن ديناى الذى كان يُدعى تحينا بن بريشا، ثم أطلقوا عليه ابن السفاح. لمّا كثر الزناة، توقفت سقاية ماء اللعنة المر، وقد أوقفها ربان يوحنان بن زكاى إذ قيل (فى سفر هوشع ٤/ ١٤): "لا أعاقب بناتكم لأنهن يزنين ولا كنّاتكم لأنهن يفسقن"، لمّا مات يوسى بن يوعزر رجل صَريدَة ويوسف بن يوحنان رجل القدس انتهى العلماء (انتهت العناقيد) إذ قيل (فى ميخا ٧/ ١):" لا عنقود للأكل ولا باكورة تينة اشتهتها نفسى".

العشور[1]، فلم يعد أحد يسأل، إن كانت الثمار التى اشتراها من صاحبه (دماى)، أى هل أخرج عنها العشور أم لا، ولم يعد هناك دار قضاء عالية[2] (سنهدرين) تنظر فى قضايا الناس وتقيم العدالة وتطبق الشرائع.

(١) الفصل التاسع تشريع ى: أبطل يوحنان الكاهن الأكبر الإقرار بإخراج العشور، وأبطل أيضاً [ترنيمة] الموقظين وضرب [العجل قبل ذبحه عند تقديمه كقربان]. وحتى عصر[يوحنان الكاهن الأكبر] كان [يُضرب] بالمطرقة فى القدس، وفى عصره لم يجب على المرء أن يسأل عن [عشور الثمار التى يشتريها].

(٢) الفصل التاسع تشريع ى أ: حين أُلغى دار القضاء العالية (سنهدرين)، توقف الغناء فى الحانات، إذ قيل (فى إشعياء ٢٤/ ٩): "لا يشربون خمراً بالغناء يكون المُسْكِر مُرّاً لشاربيه".

الدور الدينى للملك لدى اليهود

لم يقتصر دور الملك[1] – لدى شعوب الشرق الأدنى القديم – على إدارة الشؤون العسكرية والسياسية فحسب، بل إن ارتباط الملكية بالدين جعل من الملكية مهمة ذات قدسية، تُلزم الملك بالقيام بأعمال طقسية وشعائرية فى المناسبات الدينية الهامة. كما يقوم بدور الكاهن، فيمثل الوسيط بين الآلهة والشعب فعلى سبيل المثال، كان للملك فى مصر القديمة ثلاث وظائف: وظيفة دينية، وأخرى عسكرية، وثالثة قضائية. فالفرعون كاهن، وقاض، وقائد للجيش، وجميع هذه الوظائف مطبوعة بطابع إلهى. فالملك هو ، قبل كل شىء، الكاهن الأول ، والوسيط الذى لا غنى عنه بين المدينة أو المملكة والإله، وهو يرأس عبادته[2].

وتحتل الوظيفة الدينية المكانة الأولى من بين وظائف الملك[3]، فالملك هو وحده القادر على التماس البركات الإلهية لاستمرار الخيرات التى تتمتع بها مصر وتحتاج

---

(١) (انتسيكلوبديا مقرائيت: ج٤، ص ١٠٨١) اتسعت دلالة اللقب (ملك)، فى اللغات السامية، لتشمل حكام الامبراطوريات العظمى مثل ملك مصر، وملك أثور(آشور)، وملك فارس، وكذلك حكام الممالك القبَلية مثل ملك إسرائيل، ملك مؤآب، ملك آدوم، وحكام المملكة المدينة مثل أريحا، وملك عاى، وهناك ما يشير إلى أن رؤساء القبائل أو الأسباط حملوا لقب (ملك)، مثل ملوك مديان (العدد ٣١/٨، كما لُقبوا فى سفر يشوع ٩/١٢ برؤساء مديان). وفى الأكدية استعمل اللقب malkku، maliku، للإشارة إلى المستشار أو النائب، فيطلق على الملك sharru، وملك المملكة الكبرى الذى يحكم تحته ملوك آخرين يُطلق sharru rabu، بمعنى الملك الأعظم، ويقابله فى الأُجريتية ملك كبير، وكذلك ورد لقب ملك فى تراكيب مختلفة كأحد أسماء الإله (لدى بنى إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم).

(٢) الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور) ودكتور عكاشة محمد عبد العال– تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، ص١١٧.

(٣) "وكان على الملك لكى يبرر أن سلطته أمراً أعلى من سلطة البشر أن يعزوها إلى أصل فوق مستوى البشر" (شميل، إيف: السياسة فى الشرق القديم، ص ٤٤٤).

إليها. وتمثل الديانة الوطنية بالنسبة إليه واجباً عائلياً حقيقياً، والكهنة هم معاونوه ونوابه فى مباشرة مراسم العقيدة[1]. ومن المعتقدات التى كانت سائدة فى مصر القديمة، أن ينصاع الملك إلى ما يلهمه به والده الإله أو ما يتلقاه عن طريق الوحى الإلهى[2].

أما فى بلاد ما بين النهرين فتمتد جذور الملكية إلى الألف الثالثة قبل الميلاد. واعتبر حاكم المدينة هو ممثل الإله على الأرض، يحكم المدينة باسم الإله وبقوته، وعليه أن يُرضى الآلهة وينظم طقوسها. ولعب المعبد دوراً رئيسياً فى حياة تلك المدن ويعد بمثابة بيت الإله على الأرض يأوى إليه كلما شاء وكانت تجرى فيه الشعائر والطقوس الدينية بمختلف أنواعها[3]. وكان الملك دوما يرأس إقامة هذه الشعائر، كما كان يتولى تعيين الكهنة[4]. وأحياناً ما ألحق الملوك أسماء الآلهة إلى أسمائهم، وكان من بين تلك الألقاب لقب (ابن الإله)، إلا أن هذا لا يعنى الاعتقاد فى الدلالة

(١) بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة - العقل - الآلهة، ص ٣٧٤.
- وفى سومر فإن تسمية (الملك، الكاهن) تدل على أن نظام الحكام كان وثيق الصلة بالدين (ديورانت، ول: قصة الحضارة نشأة الحضارة، الشرق الأدنى، المجلد الأول ١/ ٢، مكتبة الأسرة ٢٠٠١، ص٢٦) .

(٢) الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور): تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، ص١١٤.

(٣) (زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية فى بلاد النهرين وعند العرب قبل الإسلام، ١٩٨٦، ص٦٦)، تقام الاحتفالات فى المناسبات الدينية المختلفة، وأهم الأعياد على الإطلاق عيد السنة الجديدة، الذى كان الاحتفال به يستمر بضعة أيام.

(٤) (بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة - العقل - الآلهة، ص٣١٧ وكانت للأمير فى الديانة الأثورية - وهو ممثل الآلهة على الأرض ثلاث مهمات يباشرها : أن يحفظ العدالة ويتمسك بالحق فيقف ضد ظلم القوى للضعيف، وأن يخضع الشعوب التى لم تحترمه، ويعاقب الذين يحنثون بأيمانهم، وأخيراً أن يعمل ككاهن بنفسه فى الاحتفالات الهامة، وكان الملك عند عودته من كل حملة يضع جانباً من الغنائم لصيانة وترميم هياكلهم ولتنمية خزائنهم.

الحرفية للقب وإنما أرادوا توضيح قوة العلاقة بين الإله والملك، أو الإشارة إلى الإخلاص الذى يكنه الملك[1] تجاه الإله. وكان على الملك الالتزام بالأمانة فى تأدية دوره كوسيط بين الشعب والآلهة[2]؛ فهو ممثل الشعب أمام الآلهة، وهو الذى يبلغ الشعب بإرادة الآلهة[3]. وقد شارك ملوك بابل فى إقامة طقوس الاحتفال برأس السنة[4]، ففى اليوم الخامس من طقوس رأس السنة يأتى الملك ومعه الكاهن أمام تمثال مردوك، فيُنحّى الكاهن علامات الملكية من على الملك ويضعها أمام مردوك، ويعترف الملك أمام مردوك ثم يعود ويرد الكاهن أمارات الملكية إلى الملك من جديد.

وتبلغ ذروة السنة الطقسية فى الأيام الأحد عشر أو الاثنى عشر الأولى من العام الجديد وكلها مخصصة باحتفال رسمى يشكل أهم احتفال فى السنة، حيث يشترك فى إقامة شعائره الملك والشعب كله[5].

وكما هى الحال فى بلاد ما بين النهرين، كان الملك الختى يقوم بدور الوسيط بين الآلهة والناس، وهو يعرف المستقبل عن طريق الأحلام واستشارة الآلهة، وهو يكفل النصر والرخاء لشعبه بفضل الرعاية الإلهية[6]. وكانوا يعتقدون أن إله الرعد، هو من عَيّن الملك حاكماً على مملكته، وقائداً لجيشه فى الحرب، وهو أيضاً القائد الأعلى،

(١) فالملك هو قاض عدل يحكم على من يقترف السوء ويدافع عن الضعفاء، فالملك هو صفى الإله الذى عُيّن للمُلك ، فكانت الآلهة هى من تختار اسمه.

(٢) شميل، إيف: السياسة فى الشرق القديم، ص٤٥٦.

(٣) انتسيكلوبديا مقرائيت: ج٤، ص١٠٨٢.

(٤) انتسيكلوبديا مقرائيت: ج٤ ص ١٠٨٣، وكذلك طقوس الغفران (التكفير) التى تنظم طوال السنة.

(٥) وكان الاحتفال بالعام الجديد يتم فى شهر آذار، كانوا يشعرون بأن آلهتهم هم الذين يقودونهم مثل ملوكهم (بوتيرو، جان، ص ٢٧٦، ص ٢٨٢) .

(٦) الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور)، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، ص ١٢٤.

الذى يحارب ويدافع عن شعبه. فقد كان الملك هو الكاهن الدينى لمملكة الختيين، وهو الملك الرئيس، الذى يقيم شعائر الأعياد الكبرى[١].

ومما ورد فى المقرا، يبدو أن الملك فى كل من أوجريت وكنعان، كان مقدساً ويقوم بأعمال الإله (بعل). وهو يمثل الإله فى الاحتفال برأس السنة[٢]، كما كان ملك كنعان كاهناً للرب[٣].

ذلك ولم يقتصر ارتباط الملكية بالكهنوت على شعوب الشرق الأدنى القديم فقط، فلم يختلف الأمر بالنسبة إلى الإغريق، حيْث أُعتبر الملك الرئيس الدينى للمدينة، فهو بحكم صلته بالآلهة خير واسطة بينها وبين الشعب، ويُعد شفيع الشعب عند الآلهة[٤].

كما كان للإغريق والرومان نصيب فى الاعتقاد بوجود علاقة وثيقة لا يمكن تجاهلها بين المُلك والكهنوت، وعلى الرغم من أن المصادر لا تذكر تحديداً طقوس

(١) (جرنى، أ.ب – الحيثيون، ص ١٨٥) أحد الاحتفالات الرئيسية فى التقويم الختى يُدعى (بوروليَاس)، وتُتلى فيه أسطورة ذبح التنين، وتقديراً لأهمية هذا الاحتفال، رأى الملك (مورشيليش الثانى) ضرورة العودة إلى الاحتفال به إبّان حملة حربية، وكذلك عيد الربيع الذى كانت تمثل فيه، قصة الصراع بين الإله والتنين، وهو على ما يبدو، نوع معروف من الاحتفالات الفصلية والغرض منه هو إعادة النشاط إلى الأرض بعد جمود الشتاء. وكان يتم الاحتفال بعيد رأس السنة فى الاعتدال الخريفى كما فى بلاد بابل، و يقوم الملك شخصياً بالاحتفال بالعيد، ومن مظاهر الاحتفال بهذا العيد وصف الاحتفال تفصيلياً على لوح مخصص لهذا الغرض.

(٢) انتسيكلوبديا مقرائيت، ج٤، ص ١٠٨٥.

(٣) وذلك من خلال ما ورد فى سفر حزقيال ٢٨/ ١-١٠، وقد أطلق ملوك صيدون - فى فترة حكم الفرس- على أنفسهم لقب كاهن عشتارت.

(٤) زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العبريين والإغريق والفرس، ص١٣٩. كان يُقال عن ملك المدينة اليونانية، إنه يعتبر من أصل إلهى، إذ يوصف الملك بأنه "نتاج زيوس " أو " متلقى السلطة من زيوس " (الحفناوى، عبد المجيد محمد، ص ٣٧٤).

ومراسم تنصيب الملك، حيث "لم يطلعنا القدماء على الطريقة التى كان يُنصب بها ملوك إسبرطة فى وظائفهم فإنهم أخبرونا على الأقل أن حفلة دينية كانت تُقام عندئذ"[١]، ويبدو أن الغرض من هذا الاحتفال كان التأكد من رضا الآلهة عن هذا الملك.

وعلى الرغم من اعتبار المشاركة فى الاحتفالات الدينية هى الوظيفة الأولى للملك، فإن هذه السلطة الدينية كانت تمنح الملك سلطة سياسية، حيث أن العلاقة بين الدين والسياسة علاقة طردية، كلما ازدادت السلطات الدينية ازداد النفوذ السياسى، فقد "كان كاهن المدينة الأكبر هو أيضاً الرئيس السياسى"[٢].

أما الملكية لدى بنى إسرائيل فقد بدت كنوع من التمرد أو الاعتراض على الحكم الإلهى أو على السلطة الإلهية، فطلب بنو إسرائيل تنصيب ملك عليهم "فالآن اجعل لنا ملكاً علينا كسائر الشعوب"[٣]، وذلك بعد تتالى هزائمهم على يد الفلسطينيين. وقد اعتبر الرب هذا الطلب دليلاً على أن بنى إسرائيل ارتضوا بمُلك إنسان على أن يخضعوا لسلطان الرب "فقال الرب لصموئيل اسمع لصوت الشعب فى كل ما يقولون لك لأنهم لم يرفضوك أنت بل إياى رفضوا حتى لا أملك عليهم"[٤].

(١) دى كولانج، فوستيل: المدينة العتيقة دراسة لعبادة الإغريق والرومان وشرعهم وأنظمتهم، ترجمة عباس بيومى بك، ص٢٣٩.

(٢) دى كولانج، فوستيل، ص٢٤٠، ويضيف موضحاً :" وليس فى الخلط بين الكهنوت والسلطان ما يثير العجب فإنا نكاد نجده فى أصل كل المجتمعات إما لأنه فى طفولة الشعب لم يكن يستطيع الحصول على الطاعة سوى الديانة وإما لأن طبيعتنا تحس بحاجتها إلى عدم الخضوع لسلطة ما إلا أن تكون سلطة فكرية خلقية "، واعتقد أن الارتباط بين الدين والسياسة مرتبط بالبشرية دون تحديد لمرحلة تاريخية أو حضارية، والدليل على ذلك هو استمرارية هذه العلاقة حتى الآن.

(٣) صموئيل الأول ٨/ ٥.

(٤) صموئيل الأول ٨/ ٧.

ورغم ذلك فإن اختيار الملك استمر كأمر ربانى، فالملك مختار من الرب "متى أتيت إلى الأرض التى يعطيك الرب إلهك وامتلكتها وسكنت فيها فإن قلت اجعل على ملكاً كجميع الأمم الذين حولى فإنك تجعل عليك ملكاً الذى يختاره الرب إلهك من وسط إخوتك تجعل عليك ملكاً"[1]، والملك هو صفىّ الرب ومسيحه[2]، اختير ليكون حاكماً وممثلاً لجماعة بنى إسرائيل[3] وعليه فقد ارتبط مصير الشعب بمصير الملك[4] - وهو ما استهجنه مشرع المشنا، حين انتقد اتكال الشعوب الأخرى على ملوكهم وقواد جيوشهم، وجعل من التوكل التام والمطلق على الرب هو كل ما يميز بنى إسرائيل عن غيرهم من الأمم[5]- وهو الأمر الذى عبّر عنه الشاعر القَلِق على

(١) التثنية ١٧/ ١٤-١٥

(٢) حيث ورد فى صموئيل الأول ١٠/ ١ " فأخذ صموئيل قنينة الدهن وصب على رأسه وقبله وقال أليس لأن الرب مسحك على ميراثه رئيساً".

(٣) صموئيل الثانى ٧/ ٨ " والآن فهكذا تقول لعبدى داود هكذا قال رب الجنود أنا أخذتك من المربض من وراء الغنم لتكون رئيساً على شعبى إسرائيل "، كما اعتبر الملك مقدساً، حيث سرى الاعتقاد بأن روح الإله تحل به، لذا كان يجب تطهير كل ما يتصل به (صموئيل الأول ٢٦/ ٢٣، صموئيل الثانى ١/ ١٤) ويمكن الاستدلال على ذلك من اقتران اسم الملك بالإله فى صيغة القسم (صموئيل الثانى ١٥/ ٢١) وكذلك الحكم بالموت على كل من يجدّف بالرب أو يسب الملك (الملوك الأول ٢١/ ١٠) بل واعتبر سبّ الملك تجديفاً كمن جدّف بالسماء، فقد ورد فى الخروج ٢٢/ ٢٧ " لا تسب الله ولا تلعن رئيساً فى شعبك".

(٤) انتسيكلوبديا مقرائيت– ج٤ 1088.

(٥) الفصل الثامن (تشريع أ): عندما يخاطب [الكاهن] الممسوح من أجل الحرب الشعب، فإنه يخاطبهم باللغة العبرية استنادًا إلى ما ورد (فى التثنية ٢٠/ ٢-٣): "وعندما تقربون من الحرب يتقدم الكاهن" المقصود هنا الكاهن الممسوح من أجل الحرب "ويخاطب الشعب" - [أى] باللغة العبرية "ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم" وليس على إخوانكم فلا يهودا [يحارب] شمعون ولا شمعون [يحارب] بنيامين، الذين إن وقعتم فى أيديهم يرحمونكم، إذ قيل (فى أخبار الأيام الثانى ٢٨/ ١٥):"وقام الرجال المعينة أسماؤهم وأخذوا المسبيين وألبسوا كل عراتهم من الغنيمة وكسوهم وحَذَوْهُم وأطعموهم وأسقوهم ودَهَّنُوهم وحملوا على حمير جميع المعيين منهم وأتوا بهم إلى أريحا مدينة النخل إلى إخوتهم ثم رجعوا إلى السامرة". =

مصير (صدقياهو) ملك يهودا[1]، وكذلك بالنسبة إلى داود الذى استحلفه رجاله "لا تخرج إلى المعركة فتنطفئ شمعة بنى إسرائيل"[2]. الأمر الذى قد يسوغه وجود اعتقاد قديم بعلاقة وثيقة بين أعمال الملك ومصير شعبه، فيحل عليهم العقاب الإلهى إلى أن يُكفّر الملك عن إثمه الشخصى.

كما اعتبرت العلاقة بين الإله والملك من القوة بحيث يمكن الكناية عنها بعلاقة الأب والابن[3]، وقد شاع استعمال علاقة الأب والابن للإشارة إلى الإله والملك بين شعوب الشرق الأدنى القديم، خصوصاً حضارات بلاد ما بين النهرين وفى الكتابات الأُجريتية[4]. وبسبب مكانة الملك الدينية، كان للملك دور فى إقامة الطقوس والشعائر الدينية، حيث عُدّ الملك مُمثلاً للإله فى تلك الطقوس، وهو ما كان شائعاً لدى شعوب الشرق الأدنى القديم، وبخاصة عند ممارسة طقوس الاحتفال برأس السنة.

= أنتم ذاهبون [لمواجهة] أعدائكم فإن وقعتم فى أيديهم فلن يرحمونكم. "فلا تضعف قلوبكم، لا تخافوا ولا ترتعدوا.." (التثنية ٢٠/ ٣).لا تضعف قلوبكم؛ بسبب صهيل الأحصنة وصليل السيوف. لا تخافوا ؛ من اصطكاك الحراب وجحافل الجنود لا تفزعوا من أصوات النفير. ولا تفزعكم صيحات [العدو] "لأن الرب إلهكم سائر معكم " (التثنية ٢٠/ ٤). إنهم يثقون بنصر بشر وأنتم تثقون بنصر الخالق. وثق الفلسطينيون بنصر جُليات فماذا كان مصيره؟ فى النهاية قُتل بالسيف وقُتلوا معه. وثق بنو عمون بنصر شوبك فماذا كان مصيره ؟ فى النهاية قُتل بالسيف وقُتلوا معه وأنتم لستم كذلك "لأن الرب إلهكم سائر معكم لكى يحارب عنكم...إلخ" والتابوت معكم.

(١) إيخا ٤/ ٢٠ (النسخة العربية: مراثى إرمياء).

(٢) صموئيل الثانى ٢١/ ١٧.

(٣) ورد فى رؤيا ناثان لاختيار داود ملكاً "أنا أكون له أباً وهو يكون لى ابناً" (صموئيل الثانى ٧/ ١٤)، وورد نفس المعنى فى المزامير ٨٩/ ٢٧-٢٨ ،(٣)انتسيكلوبديا مقرائيت– ج٤ 1089.

(٤) انتسيكلوبديا مقرائيت– ج٤ '1090.

ومارس ملوك بنى إسرائيل بعض أعمال الكهانة المتنوعة، والطقوس فى المعبد. إلا أنه لا يمكن التسليم باعتبار الملك كاهناً أكبر[١].

وعن تنصيب الملك فقد ورد هذا الطقس فى المقرا فى حالتين، الأولى عند تنصيب سليمان[٢] ملكاً، والثانية عند تنصيب يوآش. وهناك رسمان أساسيان من مراسم تنصيب الملك: أحدهما، المسح بالزيت على يد كاهن وفى مكان مقدس، والآخر الجلوس على كرسى المُلك[٣]، وكان الملك يقف على منصة من الخشب فى أثناء ممارسة طقوس التنصيب[٤].

وبعد أن يمسح الكاهن الملك بالزيت المقدس[٥] يصيح الشعب "يحيا الملك.. يحيا الملك"، وقد تكرر هذا الصياح ليس عند تنصيب الملك سليمان والملك يوآش فحسب،

(١) (الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور) ، ص٣٨٦)." يتميز الملك عن رئيس الكهنة فليس له سوى الإشراف العام على الحياة الدينية ، وفى حفل تنصيبه يباركه كبير الكهنة عن طريق المسح بالزيت. والكهنة هم الذين يفسرون إرادة الإله،.. وهم بمثابة موظفين دينيين بل وأكثر من ذلك يعتبرون أنبياء ولهم دور أساسى باعتبارهم حراساً على الأخلاق ومراقبين للسياسة. وهم الذين يعملون على استمرار الملك فى إخلاصه وطاعته للإله، ويتعين على الملك أن يتبع طريق الانبياء فهو طريق الإله".

(٢) انتسيكلوبديا مقرائيت– ج٤ '1079 (انظر : الملوك الأول ١/ ٣٣–٤٨، الملوك الثانى ١١/ ١٠–٢٠).

(٣)انتسيكلوبديا مقرائيت– ج٤ –(ص' 1089) إن طقس الجلوس على كرسى الملك، كان أحد الشعائر الأساسية التى تُقام عند تنصيب الملك، فهو إجراء يرمز إلى سلطان الملك وسيادته.

(٤) الملوك الثانى ١١/ ١٤.

(٥) (ناظم، منى (دكتورة): المسيح اليهودى ومفهوم السيادة الإسرائيلية، سلسلة ثقافية قومية تصدرها مؤسسة الاتحاد للصحافة والنشر، دولة الإمارات العربية المتحدة، أبو ظبى، مطابع دار الهلال بالقاهرة ١٩٨٦، ٣٠،٣١).

إن الغرض من المسح بالزيت هو الاعتقاد بأن للزيت قوة مقدسة، أو تكمن فيه قوة خارقة، وأن تلك القوى تنتقل إلى الشخص أو الشىء الممسوح أو أن القوى الخارقة الممنوحة له بالفعل تتجدد وتزداد بعد مسحه، وكان المسح يستخدم فى الطقوس التطهيرية كالطهارة من المرض والدنس، وكان هذا العمل يتم فى شكل طقس كما كانت له أهمية مقدسة.

وإنما عند تنصيب كل ملك[١]، حيث تعد تلك الصيحات إجراء رئيسياً عند تنصيب الملك، فتُعد إعلاناً عن شرعية هذا الملك الجديد وتقبّل سيادته عليهم[٢].

وعُدّ الملك أيضاً ممثلاً للشعب أو الجماعة لدى المعبود، وارتبط مصيره بالمصير العام فهو الروح الحامية للمدينة[٣].

أولاً : دور الملك فى الاحتفال بالأعياد :

عيد المظال :

" الأصل فى هذا العيد[٤] أنه عيد زراعى، كان يُحتفل فيه بتخزين المحصولات الزراعية الغذائية للسنة كلها فى هذا الفصل وهو فصل الخريف. فكانوا يكدسون مؤونتهم من التمر والتين الجاف والزيتون والزبيب ولذلك يسمونه أيضاً חַג הָאָסִיף أى عيد التخزين."[٥]

ومما يميز عيد المظال عن غيره من الأعياد، المظلة، حيث تكون المظلة بمثابة بيت لليهودى طوال أيام العيد السبعة، ينام تحتها ويتناول طعامه[٦].

(١) مثل شاؤل وأبشالوم (صموئيل الأول ١٠/ ٢٤، صموئيل الثانى ١٠/ ١٦).

(٢)انتسيكلوبديا مقرائيت، ج٤، ص ١٠٩٨. ويعتقد الكثيرون أن المزامير (٠٢، ١٠١، ١١٠) كانت تُقال عند تتويج الملك الجديد.

(٣) وينطبق الأمر على الرومان أيضاً إذ عبر تيتوس ليڤيوس عن قلق روما على مصير جيش كلوديوس نيرون عندما ترك جيشه، حيث أن "الجيش وهو محروم من رئيسه محروم فى نفس الوقت من حماية السماء" (ص ٢٤٦).

(٤) وعيد المظال من أعياد الحجيج التى وردت فى سفر الخروج (٢٣/ ١٤–١٧، ٣٤/ ٢٤) وفى سفر التثنية (١٦/ ١–١٧).

(٥) ظاظا، حسن (دكتور): الفكر الدينى الإسرائيلى أطواره ومذاهبه، ١٩٧٥، ص ٢٠٣.

(٦) مناحم هكوهين، ديبورا زاهاف – حجيم اوموعاديم – روش هشانا ، يوم هكيبوريم ، حج هسوكوت – ص'183.

ورد (فى التثنية ١٦/ ١٣-١٥): "تعمل لنفسك عيد المظال سبعة أيام عندما تجمع من بيدرك ومن معصرتك وتفرح فى عيدك أنت وابنك وابنتك وعبدك[١] وأمتك واللاوى والغريب واليتيم والأرملة الذين فى أبوابك سبعة أيام تعيّد للرب إلهك فى المكان الذى يختاره الرب لأن الرب إلهك يباركك فى كل محصولك فى كل عمل يديك فلا تكون إلا فرحاً"، ويعد عيد المظال من أعياد الحجيج الثلاثة "وهى أعياد زراعية ارتبطت مواقيتها بزراعة الأرض، والغرض منها الشعور بالبهجة والفرح أمام الرب يهوه، وتقديم القرابين فى معابده من قبل جمهور الحجيج"[٢]، لذا نجد تلك المراسم منصوصاً عليها فى المصدر الكهنوتى، ولا وجود لها فى المصدرين اليهوى والإلوهيمى.

وعن طريقة الاحتفال فى عيد المظال، ورد (فى اللاويين ٢٣/ ٣٩-٤٣) :"أما اليوم الخامس عشر من الشهر السابع ففيه عندما تجمعون غلة الأرض تعيدون عيداً للرب سبعة أيام، فى اليوم الأول عطلة وفى اليوم الثامن عطلة. وتأخذون لأنفسكم فى اليوم الأول ثمر أشجار بهجة وسعف النخيل وأغصان أشجار غبياء وصفصاف الوادى، وتفرحون أمام الرب إلهكم سبعة أيام تعيدونه عيداً للرب سبعة أيام فى السنة فريضة دهرية فى أجيالكم فى الشهر السابع تعيدونه فى مظال تسكنون سبعة أيام كل الوطنيين فى إسرائيل يسكنون فى المظال"[٣].

---

(١) فى الاحتفال بعيد رأس السنة لدى البابليين ينال العبيد فى هذا اليوم المساواة مع الأسياد ويتم التغاضى عن الفروق الطبقية ولا تُنطق الكلمات الخبيثة ولا يُمارس الظلم.

(٢) قويفمان،يحزقئيل: تولدوت هامونا هيسرائليت ميمى قدم عد سوف بيت شنى ،ص'119.

(٣) حاول كل من عزرا ونحميا رأب الصدع بين ما ورد فى اللاويين ٢٣/ ٤٢ "فى مظال تسكنون سبعة أيام "، وما ورد فى التثنية ١٦/ ١٥ " سبعة أيام تعيد للرب إلهك فى كل محصولك وفى كل عمل يديك فلا تكون إلا فرحاً"، وذلك عن طريق ما ورد فى نحميا (٨/ ١٣-١٨) حيث أقاموا عيد المظال فى القدس لسبعة أيام، وهناك صنعوا المظال، إلا أن هذا الأمر لم يعد صالحاً للتطبيق فيما بعد؛ لذا عملوا بما ورد فى التثنية، وطبقوا العادة القديمة بإقامة المظال فى أى مكان. (قويفمان -ص125) .

وقد تشكلت ملامح الاحتفال بعيد المظال فى عهد عزرا ونحميا[١]، حيث أُقر طقسان، قراءة التوراة وبناء المظال للاحتفال بالعيد. ويُقال إن الناس كانوا يتوجهون إلى القدس مع بداية العام الجديد، وكانوا يجتمعون فى اليوم الأول من الشهر السابع، وقالوا لعزرا الكاتب أن يأتى بسفر شريعة موسى التى أمر بها الرب[٢]، فقرأها عزرا فى ذاك اليوم (اليوم الأول من الشهر السابع) واليوم الذى يليه، وذكر الفقرة التى تنص على أهم رسم من مراسم الاحتفال بعيد المظال، وهو بناء تلك المظال[٣]، وهو فرض على من يسكن القدس أو المدن المجاورة، وكانت تلك المظال تُقام على أسطح أو أفنية المنازل، وفى ساحات المعبد. وقد ورد فى الأصحاح الثامن من سفر نحميا ما يشير إلى أن ممارسة هذا الطقس- وهو بناء المظال - لم تطبق منذ أيام يشوع بن نون[٤].

وعلى الرغم من ارتباط الأعياد بمواقيت معينة، إلا أن هذه لم تكن طبيعة الحال مع عيد المظال إذ اختلف تحديد ميعاد إقامة مراسمه فى المراحل التاريخية المختلفة لبنى إسرائيل.

ففى فترة ما قبل السبى البابلى[٥]، "كان يُحتفل بعيد المظال من اليوم الثالث حتى اليوم التاسع من الشهر السابع[٦]، وكان يوم رأس السنة يُحتفل به فى اليوم العاشر من

---

(١) وذلك فى سفر نحميا الأصحاح الثامن.(Morgenstern، Julian- The three calenders of Ancient Israel p.30).

(٢) نحميا ٨/ ٣.

(٣) اللاويين ٢٣/ ٣٩-٤١، ويعتقد فيلون السكندرى أن المظلة إنما هى تذكرة بسنوات الشتات الطويلة فى الصحراء، وعيش الآباء فى خيام أينما حلّوا، وذلك حتى لا يغفل الغنى عن الإحساس بالفقير (حجيم اوموعاديم، ص ١٨١) .

(4) Morgenstern،Julian ،p.30.

(٥) عزرا ٣/ ١-٧.

(٦) وذلك وفقاً لما ورد فى الخروج ٢٣/ ١٦، ٣٤/ ٢٢، الأمر الذى يشير إلى وجوب بدء الاحتفال فى نهاية العام المنصرم وحتى بداية العام الجديد (يوم رأس السنة) .

نفس الشهر، بحيث اعتبر الاحتفال بيوم رأس السنة الجديدة هو المتمم لعيد المظال"[1] فلم يكن هناك فاصل بين العيدين، فكان يوم رأس السنة بمثابة ذروة الاحتفال بعيد المظال.

وقيل إن الملك سليمان قام بتدشين المعبد فى عيد المظال، وقد استمر حفل التدشين سبعة أيام متزامنة مع أيام العيد. وقد استمر الاحتفال أربعة عشر يوماً، سبعة أيام تدشين المعبد، وسبعة أيام للاحتفال بعيد المظال. وكذلك قيل (فى الملوك الأول ٨/ ٦٥) إن سليمان قد صرف الناس إلى بيوتهم فى اليوم الثامن من عيد المظال.

ويبدو أن العلاقة بين تدشين المعبد والاحتفال بعيد المظال علاقة قديمة، إذ ورد فى سفر اللاويين الأصحاح الثامن والتاسع، ما يشير إلى أن تكريس هارون وبنيه لخدمة الإله وتدشين خيمة الاجتماع فى البرية قد تم في أثناء عيد المظال التى تمتد من اليوم الثالث، وحتى اليوم التاسع من الشهر السابع، وذروة الاحتفال تكون فى اليوم العاشر من نفس الشهر، وهو يوم رأس السنة، عندما عُين هارون كاهناً أكبر[2].

(١) Morgenstern، (Julian-p.22). ويعد الاحتفال برأس السنة، وعيد المظال، شكلين مستعارين من احتفالات "أدونيس" ، إذ يبدأ كلاهما بيوم صوم وتأنيب النفس، وينتهى بالرقصات الاحتفالية للعذارى فى حقول الكرم فى الخامس عشر من آب وفى العاشر من تشرين، ورد فى سفر حزقيال ١/٤٠ " فى السنة الخامسة والعشرين من سبينا فى رأس السنة فى العاشر من الشهر فى السنة الرابعة...".

(٢) חגים ומועדים – עמ'212، Morgenstern،-Julian، p.48) إن عادة تدشين المعابد قد مورست فى بابل منذ الألف الثالث قبل الميلاد، وتحكى كتابة بابلية قديمة عن تدشين معبد (آنوم وآنتوم)، حيث دخل الإلهان إلى مقدسهما فى الثامن من نيسان، ويبدو أن بداية طقوس التدشين كانت تسبق ذلك بعدة أيام، فى اليوم الأول من الشهر. ومن المُلاحظ أن الكاهن الأكبر كان يتولى منصبه فى عيد المظال فقد ارتدى يوناتان الحشمونى ملابس الكاهن الأكبر للمرة الأولى فى عيد المظال، وكذلك أرسطوبولوس أخو مريم زوجة هيرودوس، قام بالخدمة فى المعبد للمرة الأولى فى عيد المظال. يوجد وصف تفصيلى عن تدشين معبد (نين - جيرسو) لدى البابليين، إذ يُقام احتفال فى العيد الكبير ، =

واختلف الأمر فى فترة ما بعد السبى البابلى، إذ يبدأ الاحتفال فى الخامس عشر ويستمر حتى الحادى والعشرين من الشهر السابع، والاحتفال باليوم الثامن لم يكن معمولاً به بعد، ومن ثم تغير تأريخ يوم رأس السنة، فلم يعد يوم الاحتفال فى العاشر من الشهر، وإنما فى اليوم الأول.

وبانفصال عيد المظال عن يوم رأس السنة والاعتدال الخريفى، فقد هذا العيد تميزه وأصبح يطلق على اليوم الثامن(عتسيرت) أى اليوم الختامى لعيد المظال وليس رأس السنة، وهذا لم يحدث إلا عندما تحدد الاحتفال بعيد المظال فى الأيام ما بين ١٥- ٢١ من الشهر السابع[1].

تغيرت مواقيت الأعياد فى الفترة التى تلت عزرا ونحميا، فأصبح رأس السنة فى اليوم الأول من الشهر السابع، وعيد المظال فى الخامس عشر وحتى الحادى والعشرين من الشهر السابع، واليوم الثامن يقع فى الثانى والعشرين[2]، وإذا أخذنا فى الاعتبار ترتيب ذِكر فقرة الكاهن الأكبر فى النص الذى يُقال فى عيد الغفران، قبل فقرة الملك التى تُقال فى عيد المظال، فسنجد أن الأمر يتطابق وترتيب الأعياد – عيد الغفران ويليه عيد المظال – فى فترة ما بعد السبى البابلى، ويبدو أنه الترتيب نفسه الذى كان معمولاً به فى فترة المشنا. وقد ورد فى (روش هشنا الفصل الأول

= عيد رأس السنة الذى كان يمتد من نهاية السنة المنصرمة، وحتى بداية العام الجديد فى الشهر الأول، وأطلق عليه "شهر المعبد"، وكان يستمر مدة سبعة أيام.. ولم يقتصر الاحتفال بالأيام الثمانية الأولى على بابل فقط وإنما مورس أيضاً بين الشعوب السامية مثل (صابئة حرّان) حيث بداية العام هو الأول من نيسان، ويستمر الاحتفال الكبير إلى مدة قد تصل إلى أكثر من ثمانية أيام من الشهر، وكانت القرابين تقدم إلى إله القمر، كما كان يُقام احتفال بزواج الآلهة فى ليلة رأس السنة الأول من شهر نيسان.(ص ٥١).

(1) Morgenstern،Julian،p.38.

(2) Morgenstern،Julian-،p.40.

تشريع أ): "يوجد أربع بدايات للسنة هى: فى الأول من شهر نيسان، رأس السنة التى {يبدأ فيها إحصاء سنوات تنصيب الملوك}[(١)]، وبداية الأعياد [عيد الفصح، ثم عيد الأسابيع، ثم عيد المظال]. وفى الأول من شهر أيلول، بداية من إخراج عشر البهيمة[(٢)]. قال الرِّبى إليعزر والرِّبى شمعون: إن بداية السنة هى الأول من شهر تشرين. فى بداية شهر تشرين يبدأ التقويم[(٣)]، وسنوات التبوير[(٤)]، واليوابيل، والزراعة[(٥)]، وإخراج عشر الخضروات[(٦)]".

(١) فإذا نُصب الملك فى أحد الشهور، ما أن يمر عليه شهر نيسان، يعتبرون أن عاماً قد مر على ملكيته وأنه قد دخل فى العام الثانى. وقد استنتجوا هذا مما ورد فى ملوك الأول ٦/ ١:"وكان فى سنة الأربع مئة والثمانين لخروج بنى إسرائيل من أرض مصر فى السنة الرابعة لملك سليمان على إسرائيل فى شهر زيو وهو الشهر الثانى أنه بنى البيت للرب" فقد حسب سنوات ملكية سليمان منذ الخروج من مصر، وبما أن الخروج من مصر كان فى شهر نيسان فكذلك ملكية سليمان أحصيت بداية من شهر نيسان.

(٢) إذ ورد فى اللاويين ٢٧/ ٣٢:"وأما كل عشر البقر والغنم فكل ما يعبر تحت العصا يكون قدساً للرب" فلا يخرجون العشر على البهائم المولودة فى هذا العام مع عشر البهائم المولودة فى العام السابق. وقد استنتجوا هذا الأمر فى الجمارا مما ورد فى التثنية ١٤/ ٢٢:"تعشيراً تعشر كل محصول زرعك الذى يخرج من الحقل سنة بسنة" ومن هنا استنتجوا أنهم لا يجمعون بين عشر البهيمة لعامين. لذا اعتبر الأول من أيلول بداية السنة.

(٣) فسروا فى الجمارا: لإحصاء سنوات تنصيب ملوك الأمم الأخرى. وهذا ما اتفق عليه معظم علماء المشنا. ورأى آخرون: فيه بداية دورة الشمس والقمر. أى أن الأول من تشرين هو رأس السنة، كما هو معمول به لديهم إلى الآن.

(٤) فما أن يبدأ شهر تشرين حتى يحرم الحرث والزرع كما ورد فى التوراة.

(٥) لإحصاء السنوات الثلاث الأولى التى يحرم فيها الأكل من الثمار. فمن يزرع شجرة فى السادس عشر من آب –أى ٤٤يوم قبل بداية شهر تشرين حيث يستغرق إرساء البذور أسبوعين، ويبدو أن الإحصاء يتم بعد مرور ثلاثين يوماً من إرساء البذور فى الأرض. وما أن يأتى شهر تشرين يبدؤون فى حساب السنة الثانية من الزراعة لإحصاء السنوات الثلاث الأولى التى يحرم فيها الأكل من الثمار.

(٦) إذ لا يُخرجون العشر على الخضروات التى حُصدت قبل شهر تشرين، وإنما على تلك التى حُصدت بعد الأول من شهر تشرين.

تعددت بدايات السنة لدى اليهود فانقسمت إلى:

سنة زراعية تبدأ فى شهر تشرين، لإحصاء سنوات التبوير، وعشر الخضروات. وسنة دينية تبدأ فى شهر نيسان، لإحصاء سنوات تنصيب الملوك والأعياد. وسنة تبدأ فى شهر أيلول الذى يُخرج فيه عشر البهيمة، ويبدو أنه التأريخ الأكثر قدماً. وقد أجمع علماء المشنا على أن بداية السنة هى شهر تشرين، وهو التقويم المعمول به إلى الآن.

ثانياً: الجنوح فى اختيار الملك:

(أ) إعلان شرعية الملك:

ورد فى الفصل السابع (تشريع ز، ح)[(١)] ترتيب الأدوار داخل المعبد، وذلك فى ترتيب تصاعدى، فأول من يساهم فى تطبيق الطقس الدينى:

(١) تشريع ز: كيف [يُقال] دعاء الكاهن الأكبر؟ يأخذ خادم المعبد كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب [الكاهن الأكبر] ونائب [الكاهن الأكبر]يسلمه إلى الكاهن الأكبر، ثم يقف الكاهن الأكبر ويتسلمه ويقرأ واقفاً، ويقرأ [الكاهن بدءاً من:] "بعد موت" و"أما العاشر" ثم يلف الدرْج ويتأبطها. ويقول: مكتوب هنا أكثر مما قرأت عليكم. ومن [فقرة]"وفى العاشر" التى وردت فى سفر العدد فإنه يقولها شفاهة و{يدعو} ثمانية أدعية دعاء التوراة، ودعاء الخدمة، ودعاء الشكر، ودعاء الصفح عن الذنب، ودعاء المقدس ودعاء[لبنى] إسرائيل، ودعاء الكهنة، [ودعاء بأن يسمع الرب] سائر الدعاء.

تشريع ح: كيف [تُؤدَى] فقرة الملك؟ عشية اليوم الأول من {عيد المظال} فى السنة الثامنة عند انتهاء السنة السابعة [سنة التبوير]، يصنعون [للملك] منصة من الخشب [فى ساحة النساء] ويجلس عليها، إذ قيل (فى سفر التثنية ٣١/ ١٠):" فى نهاية السبع السنين..." إلخ.

ويأخذ خادم المعبد كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد، ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب الكاهن الأكبر، ونائب الكاهن الأكبر يسلمه إلى الكاهن الأكبر، والكاهن الأكبر يسلمه إلى الملك ثم يقف الملك ويتسلمه ويقرأ جالساً، وقف الملك أجريباس وتسلم التوراة وقرأ واقفاً وقد أثنى عليه العلماء. وعندما بلغ أجريباس فقرة (سفر التثنية ١٧/ ١٥) :" لا يحل لك أن تجعل عليك رجلاً أجنبياً ليس هو أخاك "، فاضت عيناه بالدمع فقالوا له : لا تخف يا أجريباس أنت أخونا أنت أخونا أنت أخونا (١) ثم يقرأ بدءاً من " تلك الأقوال"، حتى "اسمع"، ومن" اسمع"، و " فإذا سمعتم" و" تعشيراً تعشر"، " إذا فرغت من تعشير محصولك" وفقرة الملك والبركات واللعنات حتى يختم الفقرة كلها.=

خادم المعبد[1] (حزّان هكنيست)، ثم رئيس المعبد (روش هكنيست)، ثم نائب الكاهن الأكبر[2] (سجن كوهين جادول)، ثم الكاهن الأكبر (كوهين جادول).

يقوم الكاهن الأكبر بقراءة فقرات من التوراة واقفاً، وذلك فى عيد الغفران، بينما فى التشريع الآخر فإن الملك هو من يقوم بالقراءة من التوراة كرسم احتفالى فى عيد المظال.

وقد يكون سبب ذكر هذين العيدين تحديداً (الغفران والمظال)، هو طقس قراءة التوراة الذى يجب أن يكون باللغة العبرية دون غيرها، أما عن تكرار ترتيب الأدوار داخل المعبد فى تسليم التوراة، فقد يكون الغرض منه التأكيد، حيث أن معظمَ تلك المهام من استحداثات المشنا.

ويظهر الجنوح الكهنوتى فى اشتراك كل من يقوم بالخدمة فى الهيكل بتسليم دَرْج التوراة إلى الملك أجريباس، وهو ليس من بنى إسرائيل، الأمر الذى يُخالف النهى التوراتى "لا تجعل عليك ملكاً أجنبياً" ولم تُستثن جماعة بنى إسرائيل من مخالفة هذا الأمر، إذ صاحوا: "أخونا أنت.. أخونا أنت" وذلك عندما بكى أجريباس وهو يقرأ من التوراة فى عيد المظال. وكانت شعوب الشرق الأدنى القديم تقوم بإعلان شرعية الملك بالصياح باسم الملك الجديد.

= ويدعو الملك الأدعية التى قالها الكاهن الأكبر، غير أنه يأتى بدعاء خاص الأعياد بدلاً من دعاء الصفح عن الذنب.

(١) هو خادم المعبد، الذى قيل إنه يقع على جبل الهيكل بالقرب من قاعة النساء، ويُدعى حزّان، يأخذ التوراة من المعبد.

(٢) (مدريخ لتلمود ،ص194). أى القائم بأعمال الكاهن الأكبر، إذا تنجس الكاهن الأكبر بمس الموتى أو أُصيب بعاهة أو تزوج بمطلقة أو أرملة، وهو أيضاً رئيس الكهنة فى المعبد. نائب الكاهن الأكبر هو النائب الدائم، فإذا ما تطلب الأمر القيام بمهام الكاهن الأكبر قام بها نائبه، وكان نائب الكاهن الأكبر مسؤولاً عن المراسم المحددة لخدمة الكهنة، كما كان يقوم ببعض مهام إدارة المعبد.

(ب) الملك أجريباس :

ذكر مشرع المشنا اسم الملك أجريباس[1]، عند حديثه عن فقرة الملك التى تُقرأ كأحد مراسم عيد المظال، ولم يحدد المشرع إن كان يقصد الملك أجريباس الأول، أم الملك أجريباس الثانى، فذكر الاسم مجرداً دون توضيح؛ لذا سأقوم بالتعريف بكلا الملكين سعياً وراء تحديد الملك الوارد ذكره فى التشريع :

أجريباس الأول :

هو هيرود أجريباس (١٠ق.م : ٤٤م)، وهو من أحفاد هيرود الأكبر[2] الأدومى[3] وابن كل من أريستوبولس وبيرنيس، ابن أخت أنتيباس، تولى السلطة والحكم على يهودا (فيما بين عام ٣٧ م: ٤٤م)، اعتاد طوال عهده أن يوطد اتصالاته بروما حتى يشفع لتصرفات اليهود لدى كاليجولا، حيث أراد اليهود أن يُسحب تمثاله من المعبد فى القدس، تولى حكم السامرة ويهودا فى عام ٤١م، وبهذا سيطر أجريباس على المنطقة التى كان يحكمها جده هيرود، وقد مد أجريباس يد العون

(١) أجريباس هى صيغة الاسم كما وردت فى النص، إلا أن هناك من المراجع ما عبر عن هذه الشخصية مستعملاً صيغاً أخرى مثل (أجريبا) بدون حرف السين (السامخ فى العبرية) وغالباً ما يكون ذلك فى المراجع الغربية- وكذلك المصرية أو أغريبا (بحذف السين واستبدال الغين بالجيم) فى المراجع العربية.

(٢) (عثمان، أحمد: تاريخ اليهود، ج ٢، مكتبة الشروق ١٩٩٤، ص٥٥).هو مارك أنتونى هيرود ابن أنتباتر الأدومى، وهو من أعاد السيطرة الرومانية إلى المنطقة السورية، فكافأه الرومان بجعله ملكاً على الأراضى الفلسطينية،.. وكان من أصل عربى أدومى ولم يشارك اليهود معتقداتهم، وأحدث الملك هيرود تغييرات جوهرية، حيث قام بتعيين الكاهن الأكبر وأبطل العمل بالقوانين والشرائع اليهودية إلا فيما يتعلق بالعبادات، واتبع السياسات والنظم اليونانية واختار معظم معاونيه من اليونانيين والآدوميين، ولم يجعل لليهود أى نفوذ سياسى فى المملكة.

(٣) الأدوميون هم نسل عيسو (آدوم)، بن إسحق (التكوين ٣٦/ ١-١٩)، وقد اعتبر موسى ملك آدوم أخاً "أخوك إسرائيل"(العدد ٢٠/ ١٤)، وكذلك فى التثنية ٢٣/ ٨، واعتبار الجيل الثالث من الأدوميين ضمن جماعة الرب.

لمدن أجنبية وشيد العديد من المبانى العامة، وبسبب علاقاته الوطيدة بروما عُين ملكاً موالياً على الشرق، واجتمع بالعديد من الملوك فى طبرية. وعندما بلغ السادسة والأربعين، عُين ملكاً على أرض كنعان، وعم السلام فترة حكمه وكانت فترة حكمه فترة إصلاح لليهود الساكنين فى يهودا.

ضُرب به المثل لكرمه فى تقديم النذور للمعبد. يُعتقد أن الرومان قد ارتابوا فى طموحه السياسى وذلك عندما بدأ فى تحصين القدس، فقد قام بمحاولة تقوية حوائط المدينة، كما قام بإجراء تغيرات فى تنصيب الكاهن الأكبر وزوّج بعض بناته من يهود، وتمت الإشارة إلى الملك أجريبا فى (مسخِت بيكوريم ح/د) عند تقديم أوائل الثمار. وقد مات موتاً مفاجئاً، وقد جاء موته مواتياً للمصالح الرومانية إذ تخوف الرومان من أنشطته التوسعية التى قد تؤدى إلى الاستقلال عن الحكم الرومانى مما دفع البعض إلى الاعتقاد بأن الرومان لهم شأن فى موته بشكل مفاجئ[1].

شهدت يهودا في أثناء ولايته بعض الاضطرابات الدينية، إلا أنه استطاع أن يوسع منطقة نفوذه، وذلك فى عصر القيصر الرومانى جايوس (الذى حكم فيما بين عامى ٣٩م: ٥٠م) حتى شملت الجليل وجزءاً من الأردن وبيروت، وكان بالرغم من ذلك خاضعاً للقادة العسكريين الرومانيين.

وقد تبع وفاة أجريباس الأول ولمدة أربعة أعوام (منذ عام ٤٤م حتى ٤٨م) انتقال ولاية يهودا إلى الحكم المباشر للمراقبين الرومانيين الذين كان يتم تعيينهم مباشرة من قِبل الحكومة المركزية فى روما[2].

---

(1) (judica - The Encyclopaedia of Jewish Knowledge in one volume p.18).

(٢) (السواح، فراس، تاريخ أورشليم والبحث عن مملكة اليهود، دار علاء الدين، سورية، ط ٣، ٢٠٠٣، ص٢٧٧) التى قامت بفرض ضريبة جديدة هى ضريبة العقارات، وبدأت تلوح فى الأفق نذر ثورة اجتماعية عارمة عندما التقى إحساس المعوزين باليأس، مع الأفكار الدينية التى بدأت تنتشر وتبشر بنهاية العالم القريبة وحلول اليوم الأخير، وبما أن الطبقة الأرستقراطية فى القدس كانت حليفة للرومان فقد امتزجت عواطف الكره للأغنياء بعواطف الكره للرومان، وراح المتطرفون يحملون الحكم الرومانى مسؤولية البلايا التى حلّت على الطبقات الوسطى والفقيرة من الناس.

أما عن أحوال اليهود الاجتماعية والاقتصادية فى تلك الفترة، فقد شاع الفساد الأخلاقى والاجتماعى بين أبناء الطائفة اليهودية بسبب الاضطرابات السياسية، فاتسعت رقعة الطبقة المعدمة بين أبناء الطائفة مقرونة باضطرابات اقتصادية، وكانت طبقة محتقرة من القلة الغنية، وكذلك من الولاة الرومانيين وغيرهم من الكهنة الأغنياء الذين عاشوا على هبات المعبد وكونوا منها ثروات خاصة.. مما أدى إلى انتشار الفساد الأخلاقى والدينى والاجتماعى وساد الحقد بين الطبقات، ونُسيت التوراة وأغلقت المدارس الدينية وعمّت الفوضى فى يهودا بصفة عامة[1].

أجريباس الثانى :

تولى من بعد أبيه (عام ٤٨م) وسمى بنفس اسمه وهو الحاكم الذى شهدت فترة حكمه دمار القدس، وجلاء اليهود عنها كما شهدت أيضاً عدة اضطرابات عمّت جميع بلدان يهودا والقرى المحيطة بها"[2]، تلك الاضطرابات كانت نتيجة للشقاق بين جماعة بنى إسرائيل، حيث انقسموا إلى قسمين بين موالٍ للحكم الرومانى، ومناوئ له متمرد عليه، فعلى الرغم من الإعفاءات التى حظيت بها جماعة اليهود مثل الإعفاء من الخدمة العسكرية لدى الرومان والإعفاء من تقديم القرابين للآلهة الرومانية، وفى مقابل تلك الإعفاءات، فرضت عليهم السلطة الرومانية الضرائب. وبسبب الفجوة العميقة بين أغنياء اليهود (وكان معظمهم موالين للرومان وكهنة)، والفقراء من عامة اليهود، الأمر الذى أدى إلى ظهور متمردين على السلطة الرومانية، قاموا بأعمال السرقة والنهب، فكان لسوء توزيع

---

(١) الدبوسى، منى ناظم (دكتورة): أضواء على تاريخ اليهود من القرن الخامس قبل الميلاد إلى القرن الثانى الميلادى، ص٨١.

(٢) المرجع السابق، ص٨٣.

الثروات فى عهد الملك أجريباس دور فى شيوع السرقة والنهب. فضلاً عما تميزت به فترة حكمه من انحلال أخلاقى واجتماعى فعم الشر، والظلم، وانتشر قطاع الطرق بين اليهود.

أما أهم الاضطرابات التى حدثت فى عصر أجريباس الثانى فهى تلك التى شهدتها مدينة القدس وكانت مقدمة لدمارها. وقد أشار يوسيفوس إلى رجل يدعى إليعازار بن حنانى الذى سماه "أحد الخوارج الثلاثة" الذين كانوا سبباً فى خراب القدس وهلاك يهودا كلها. وكان إليعازار أولَ من قام بالعصيان على القادة الرومانيين، فقد جمع حوله جماعة من قطاع الطرق ورأسهم فى أعمال السرقة والنهب، فكان يقودهم إلى بلاد الشام فيقتلون سكانها وينهبون ثرواتهم، ثم يعودون إلى يهودا التى لم تسلم هى نفسها من تلك الأعمال.

وقد واجه القائد الرومانى " فيلكس" هذه الأعمال بفرض مزيد من الرقابة والقسوة، حتى تغلبوا عليه وفر هارباً إلى مصر عام ٦٠م[1].

وقد حذر الملك أجريباس اليهود، من عواقب هذا التمرد وقسوة الرومان عليهم إذا ما تمادوا فى استثارتهم، ووعدهم بتقديم شكواهم إلى قيصر روما[2]، ونصحهم بدفع الضرائب المتأخرة للرومان، إلا أن إليعازار ومعاونيه تشككوا فى كلمات أجريباس الثانى فهاجموا من كانوا معه من الموظفين الرومان، دون علمه، واتجهوا إلى الهيكل وأخرجوا الهبات التى كان نيرون ومن سبقوه من حكام روما قد وهبوها للمعبد، مؤكدين ضرورة التخلص من سيطرة روما وحكامها.

---

(١) الدبوسى، منى ناظم (دكتورة)، ص٨٤.

(٢) نيرون الإمبراطور الرومانى الذى حكم فيما بين ٥٤-٦٨ م.

علم أجريباس بما حدث فأرسل إليهم القوة العسكرية الرومانية التى كانت فى المدينة والتى انضم إليها عدد كبير من اليهود الذين خشوا من بطش الرومان بهم، ونشبت بينهم وبين إليعازار معارك عدة كان النصر فى بدايتها حليفاً للرومان ومؤيديهم ثم دارت الدائرة لصالح إليعازار وتابعيه الذين تمكنوا من السيطرة على المدينة وإحراق قصر أجريباس الثانى، وفر أكثر الشيوخ والعلماء من المدينة.

ووصلت أعمال التمرد إلى الجليل، الأمر الذى دفع "جاللوس" (قائد الفرق الثانية عشر فى الجليل) إلى محاولة السيطرة على أقوى مدن الجليل، سيبوريس أو صفورية وقد قام اليهود الموالون للرومان بتسليم المدينة، بل وقاموا بالترحيب بالقوات الرومانية[1]، وقد استغل الرومان سهولة السيطرة على الجليل للتوغل بشكل أعمق بهدف القضاء على مركز التمرد فى القدس، وبينما كان اليهود فى القدس يحتفلون بعيد المظال الذى يستمر سبعة أيام، خلت المدن من اليهود الذين توجهوا إلى القدس للمشاركة فى الاحتفال، باستثناء عدد قليل قام جاللوس بقتل الموجودين وإحراق مدينة ليدا Lydda، ربما بغرض إرهاب اليهود المتجمعين فى القدس ودفعهم إلى الاستسلام.

عسكر "جاللوس" شمال غرب المدينة، واتخذ من التلال والمرتفعات موقعاً، وقام بإغلاق الطرق، وحاصر المدينة لمدة ثلاثة أيام، الأمر الذى دفع أجريباس الثانى إلى عرض السلام مطالباً بالعفو عن المتمردين، إلا أن طلبه قد قوبل بالرفض.

ولم يدم الأمر كثيراً، حيث انسحب "جاللوس" بسبب "حرب العصابات التى شنها اليهود عليه بقيادة إليعازار بن شمعون قائد جماعة المتشددين فى القدس"، فما كان من الفريسيين (المتشددين) إلا أن قاموا بإنشاء حكومة مستقلة

---

(١) يوسف، حسين (دكتور): تراث العداء الذاتى اليهودى، ص٧، ٨.

تدير الحرب، فتم انتخاب مجلس من كبار رجال الدين اليهودى، أعطى المزيد من السلطات، ويقول يوسيفوس معبراً عن هذا الوضع "صارت البلاد فى يد الكهنة الفريسيين".

و"واجهت الحكومة الرومانية تلك الاضطرابات التى قادها إليعازار وجماعته بنوع من الحزم حتى أن أجريباس الثانى لم يستطع الوصول معهم إلى مصالحة فسار إلى روما وأخبر نيرون بما حدث، فأرسل حملة بقيادة كسبينا لإعادة السيطرة على يهودا.. وبعد عدة معارك بين الجانبين عرض كسبينا الصلح على اليهود إلا أنهم رفضوا وكثفوا هجومهم عليه وعلى جنوده"[١]، فأعاد أجريباس الكرة وتوجه مع كسبينا إلى نيرون الإمبراطور الرومانى، الأمر الذى استدعى تعيين قائد رومانى، هو إسبسيانوس[٢]، وقد رأى الإمبراطور نيرون فيه أكثر الحكام المؤهلين لإخماد هذه التمردات[٣]، لما له من تاريخ عسكرى فى قهر أعداء الرومان، وأرسل معه لمساعدته ابنه ماركوس تيتوس[٤].

وصل إسبسيانوس إلى أنطاكية فى ربيع عام ٦٧م، وهناك وجد أجريباس وكل جيشه من اليهود فى انتظاره. كنقطة بداية استغل إسبسيانوس مدينة عكا، وبدأ من هناك تحريك قواته لاقتحام الجليل، كما استغل مدينة صفورية، التى حافظ عليها

---

(١) الدبوسى، منى ناظم (دكتورة)، ص٨٥.

(٢) (vespasian The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.410). الاسم كما ورد فى النص، ويرد فى المراجع فى صيغة ڤسبسيان ، وهو تيتوس فلاڤيوس إسبسيانوس، قائد رومانى ثم إمبراطور روما (٦٩-٧٩م)، فى عام ٧٦م بعد انتهاء عهد سيتيوس جاللوس، وثق الإمبراطور نيرون فى إسبسيانوس لإخماد مناوشات اليهود فى يهودا.

(3) Ausubel،Nathan –History of the Jewish People – New York -1953 ،p.87.

(٤) (The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.257) هو تيتوس فلاڤيوس إسبسيانوس، أكبر أبناء إسبسيانوس، والإمبراطور الرومانى بين عامى (٧٩:٨١م)، حارب يهود الجليل كقائد كتيبة، عام ٦٧م تحت قيادة أبيه.

اليهود الموالون للرومان، كقاعدة لمهاجمة مناطق الجليل القريبة[١]، ولم يقم المتمردون اليهود بالرد على الهجوم الرومانى فى شمال الجليل.

بعد أن قام الرومان بالهجوم على الجليل من قاعدة صفورية، تقدم الجيش إلى شرق عكا، حيث تشتت جموع المتمردين، فى مدينة טאריכאי التى تقع شمال طبرية، واستسلم سكانها للرومان، إلا أن مجموعة من المتمردين اجتمعوا فى هذه المدينة وقاموا بمواجهة القوات الرومانية، فقام الرومان بهجوم قوى أدى إلى اقتحام المدينة من أول مرة وقُتل بعض المتمردين، وهرب البعض الآخر إلى الجليل[٢]. وقام الرومان بقتل من سقطوا أسرى فى أيديهم أو باعوهم عبيداً. ثم سار الجيش الرومانى ليحتل نابلس إذ عندما اجتمع سامريون كثيرون على جبل جريزيم، شعر الرومان بالخطر، فبادروا بالهجوم عليهم، ولم يكن السامريون فى حالة استعداد للقتال، مما أدى إلى سقوط الكثيرين، وتم احتلال يافا على يد كسطيوس جاللوس فى حملته على القدس، إلا أن اليهود استعادوها، ثم أعاد الرومان بسط سيطرتهم عليها مرة أخرى، لمنع أى هجوم بحرى[٣].

فى القدس استمرت الصراعات الداخلية، وبالتزامن مع ذلك، واصل إسبسيانوس إثارة الفتنة فى مناطق أخرى، حتى اقتحم فى ربيع ٦٨م، بجيشه مدينة גדור عبر الأردن والتى استقبله سكانها بالترحاب حقناً للدماء.

---

(١) رففورط اريئيل – هسطوريا شل عم يسرائيل (يهودا فروما مريدوت هيهوديم) – عم عوفيد يسرائيل ١٩٨٣ – ص ٤٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٧.

(٣) (رففورط اريئيل، ص ٥٢).

ومع نهاية العام، واصل إسبسيانوس اجتياحه للقضاء على تخوم يهودا المتمردة غرباً، واستمر إسبسيانوس فى اقتحام المدن[1] الواحدة تلو الأخرى حتى وصل إلى مشارف القدس، فقام بوضع جيش مقيم هناك. بعد هذه الغزوة عاد إسبسيانوس، واتجه شمالاً وهاجم يهودا من الشمال، وبعبوره طريق السامرة، نزل إلى خور الأردن واستولى على أريحا، التى هرب سكانها إلى القدس، وقُتل آخرون، ونصب فيها جيشاً مقيماً.

فكان أول عمل قام به هو اقتحام الجليل، وبعد أن أصبح الجليل كله تحت سيطرته، أصبح الطريق إلى القدس مفتوحاً[2].

وبعد تطهير إسبسيانوس للمناطق الريفية من عصابات المتمردين، توجه فى ربيع ٦٨م إلى القدس التى صارت معزولة وجاهزة للسقوط فى يده[3]. ثم حدث أن سمع إسبسيانوس بموت إمبراطور روما، فذهب إلى روما للاستيلاء على منصب الإمبراطور، وفى هذه الأثناء وقعت فى القدس صراعات داخلية بين الطوائف الدينية، على سبيل المثال حدث خلاف على قرار إلغاء تقديم قربان لقيصر روما، الأمر الذى عارضه الأعيان، ورجال الكهنوت والرؤساء الفريسيون، وقد طلبوا مساندة كل من فلوروس، وأجريباس الثانى، الذى أرسل إليهم عدداً من جنوده، مما تسبب فى احتدام الصراع بين الطرفين.

(١) استولى على تمنة، وبعد ذلك تحرك جنوباً تجاه لود ويفنه اللتين كانتا فى أيدى الرومان، وبعد ذلك واصل إسبسيانوس مسيرته جنوباً إلى بيت جوفرين وكفر طوف ودرم غرب آدوم. (رففورط اريئيل: هسطوريا شل عم يسرائيل، ص ٥٤).

(2) (The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.410 vespasian).

(٣) (السواح، فراس: تاريخ أورشليم والبحث عن مملكة اليهود، دار علاء الدين، سورية، ط ٣، ٢٠٠٣، ص ٢٧٩).

علا شأن المتمردين وسيطروا على المدينة، فحرقوا أملاك الملك وأخته برنيكى وقاموا بقتل معارضيهم. وبالتزامن مع تصاعد قوة المتمردين فى المدينة، نشب نزاع بين السيقاريين סיקריים[1] بقيادة مناحم بن يهودا الجليلى، والمتمردين المقدسيين بقيادة إليعزر بن حنينا. ويبدو أن سبب هذا النزاع، هو رغبة مناحم فى الانفراد بقيادة التمرد إلا أن بعضاً من تابعى حنينا انقلبوا عليه، وقتلوه، وما أن قُتل حتى قام تابعو حنينا بطرد تابعى مناحم من القدس.

وأدت الأعمال التى قام بها السيقاريون، من قتل أنتيباس، وقتل الأعيان، وتعيين الكاهن الأكبرعن طريق القرعة[2]، إلى نشوب حرب مستعرة فى المدينة دفعت السيقاريين إلى الاحتماء ببيت المقدس، فتمت محاصرتهم ولم يكن أمامهم سوى التفاوض حتى لا يتدنس بيت المقدس إذا ما استمر القتال. ثم قام السيقاريون بإرسال رسالة إلى الأدوميين طلباً للدعم والمساندة، بعد أن زعموا أن حنان بن حنان سوف يسلم المدينة للرومان دون قتال وما أن تلقى الأدوميون الرسالة حتى اجتمع قادتها، وتوجهوا إلى القدس حاول المعتدلون إغلاق الأبواب أمام الأدوميين، الذين لم ينتظروا طويلاً حتى قاموا باقتحام المدينة ليلاً، ويُقال إن السيقاريين قد ساعدوهم فى فتح الأبوب من الداخل، وما أن تحالف السيقاريون والأدوميون حتى حالفهم

(١) هم المتطرفون الذين كانوا يقومون بقتل معارضيهم، قاموا بالتمرد على الرومان فى الفترة السابقة لخراب المعبد الثانى ثم أصبحت دلالة الكلمة قاطع طريق وقاتل، وهم شعبة من الفريسيين يمتازون بالتطرف الشديد والعنف بحيث يمكن وصفهم بأنهم سياسياً ودينياً غلاة اليهود، وقد تكونت هذه الفرقة فى الفترة المحيطة بمولد المسيح، وقد أصبح قضاء السيقاريين أو القنائيم مضرب الأمثال فى القسوة، مما جعلهم فى أيام هيرودوس، يعتبرون فرقة قائمة بذاتها، وجعل الفريسين الذين لا يختلفون عنهم من الناحية العقدية أو التشريعية يعادونهم بسبب هذا الغلو والإرهاب، وكان يُطلق عليهم سيقارين أو سيقاريين وهى كلمة عبرية من ألفاظ التلمود معناها الإرهابيون أو السفاحون أو قطاع الطرق.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٠.

النصر، فسقط المعتدلون قتلى ومن بينهم حنان بن حنان، ويهوشوع بن جملا، وما أن مات حنان بن حنان فقدت القدس كل أمل فى التفاوض مع الرومان، فحُكم عليها بالدمار[1].

ووكّل إسبسيانوس ابنه تيتوس قيادة الجيش ومهاجمة القدس، الذى قام بمحاولة فاشلة لدخولها سلمياً، ثم قام بمحاصرة المدينة لمدة خمسة أشهر، وقام بمحاولات أخرى لتأمين استسلام المدينة، فى نهاية الشهر الرابع من الحصار تمكن الرومان من دخول المعبد، وقد تم الاستيلاء علىٰ القدس بعد ذلك بأسابيع قليلة وذلك بعد احتلال الجزء الجنوبى من المدينة[2].

وكان للخلافات الدينية والتناحر بين الفرق، ما بين معارضين للرومان ومؤيدين لهم، وكذلك كان للفرار[3] دور كبير فى الهزيمة وسقوط القدس، "يروى يوسيفوس أنه كان من أثر خطبته هو أن عدداً من اليهود بدؤوا يهجرون المدينة ويلوذون بالمعسكر الرومانى، فقاموا ببيع ما يملكون من أملاك وأشياء ثمينة وكانوا يبتلعون الذهب الذى باعوا به ممتلكاتهم لكى لا يكتشفه أحد معهم، ثم يهربون، حيث ترك تيتوس أكثرهم ليتجهوا بعيداً عن موقع الحرب"[4]، فكان على قادة اليهود الحرص على عدم هرب أى منهم ومراقبتهم، ولو على حساب مراقبة الأعداء (الرومان).

(١) المرجع السابق، ص ٦١.

(2)The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10p.257.

(٣) انظر فصل الجنوح العسكرى، فقرة الكاهن الممسوح من أجل الحرب، الفصل الثامن من باب المرأة الجانحة تشريع (أ).

(٤) يوسف، حسين (دكتور): نماذج من تراث العداء الذاتى اليهودى من خلال دور القادة اليهود فى الحرب اليهودية الأولى ٦٦- ٧٣م، ص٢٦).

وقد يكون موقف مشرع المشنا مضاداً للرومان، وتابع للتمرد اليهودى على الحكم الرومانى خصوصاً إذا ما كان الملك "كالدمية فى يد الرومان، يعتبر جامعاً للضرائب ومساعداً للرومان فى القدس"[1]، ويمكن استنتاج هذا مما يلى:

لقد حدد مشرع المشنا فى فقرة الملك اسم أجريباس الثانى ويبدو أن هذا الأمر كان مقصوداً للإشارة إلى جنوح بنى إسرائيل الذى ترتب عليه دمار القدس وخراب المعبد، قد وقعا فى فترة تولى الملك أجريباس الثانى ملكاً على اليهود، كنتيجة لتناحر اليهود فيما بينهم، الأمر الذى أدى إلى ضعفهم وعدم قدرتهم على مواجهة الرومان ومن ثم فرارهم أمام إسبسيانوس، وهزيمتهم على يد تيتوس وجنوده.

إذ أن الأحداث السياسية والعسكرية التى وقعت في أثناء تولى الملك أجريباس الثانى الحكم على اليهود، من تعارض مواقف اليهود واقتتالهم فيما بينهم، وعدم وجود عدالة اجتماعية أو اقتصادية، وتفرق قلوبهم وإراقتهم الدماء دون رادع دينى، وكذلك فرارهم أمام الأعداء، جميعها أمور أدت فى نهاية الأمر إلى دمار المعبد، وهو مركز العبادة والتقاضى ومحور الحياة الاجتماعية، وشتات اليهود مرة أخرى، إذ نتيجة لما وقع من أحداث في أثناء ملكية أجريباس الثانى لم تقم لليهود قائمة، ولم يعد لهم أى وجود اجتماعى أو سياسى حتى عام ١٩٤٨م.

(١) Ausubel، Nathan-p.87.

شريعة الحرب لدى اليهود

إن العلاقة بين الحرب والدين كانت وما تزال علاقة وثيقة، فكثيراً ما نشبت الحروب باسم الدين وما يجمع بين الحرب والدين هو ارتباطهما بالوجود الإنسانى، فالصراع وجد بوجود الإنسان وإن اختلفت دوافعه وأهدافه باختلاف ما يطرأ من تغير فى الفكر الإنسانى.

لذا كان من الضرورى إلقاء الضوء على أهم التشريعات والمفاهيم المتعلقة بالحرب فى حضارات الشرق الأدنى القديم وكذلك فى الحضارتين اليونانية والرومانية، ثم التعريف بالتشريعات المتعلقة بالحرب الواردة فى العهد القديم.

أولاً : مفهوم الحرب :

الحرب شكل من أشكال الصراع يتميز باستخدام القتال المسلح بين الجماعات. وتتراوح الحروب بين الإغارة والتشاحن والصراع العسكرى أو شبه العسكرى[١].

فهى باقتتال طرفين أو أكثر فى مرحلة معينة من التاريخ وفى بقعة معينة من الجغرافيا قتالاً ناجزاً يعرفه العالم وتشهده أكثر من قوة. وتنشب الحرب نتيجة أسباب ومسببات، وتستغرق مرحلة زمنية قد تطول أو تقصر[٢].

والحرب ظاهرة تاريخية، فيُقال إن الحرب هى التى أنجبت التاريخ، فهى أشد وقائع التاريخ وضوحاً، وهى فى الوقت نفسه علامة من العلامات التى تميز

---

(١) شارلوت سيمور سميث: موسوعة الإنسان المفاهيم والمصطلحات الإنثروبولوجية، ترجمة مجموعة أساتذة علم الاجتماع بإشراف محمد الجوهرى، المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومى للترجمة، عدد ٦١ ١٩٩٨، ص ٣٣٦.

(٢) الجميل، سيار (دكتور): الحرب ظاهرة تاريخية مدخل من أجل فهم سوسيولوجى، مقال فى مجلة عالم الفكر بعنوان الحرب، المجلد ٣٦، أكتوبر – ديسمبر، الكويت، ٢٠٠٧، ص٨.

التحولات العظيمة للأحداث. إن الحرب هى أكثر صور الحياة وضوحاً ومباشرة وتغيراً على الأصعدة السياسية والاقتصادية والثقافية بل والاجتماعية[1].

وفضلاً عن ذلك فإن الحرب صفة تشريعية فى تاريخ البشرية، " فالحرب هى الأساس القانونى الذى يتيح لجماعتين أو عدة جماعات متعادية أن تحل النزاع الناشب بينها بقواتها المسلحة، إذ يمكن اعتبار الحرب نزاعاً بين قوات مسلحة، وفى الوقت نفسه بين عواطف شعبية أو عقائد تشريعية أو نزعات قومية"[2].

والحرب صراع دموى بين إرادتين تبغى كل منهما التفوق على الأخرى والتغلب عليها وتحطيم مقاومتها وحملها على التسليم لها بما تريد وما تمليه عليها لتحقيق مصلحتها[3].

ثانياً : دوافع الحرب :

ارتبطت الحرب بالوجود الإنسانى منذ البداية، فشكلت دوراً رئيسياً فى حياة البشر، وتطورت أساليبها وتقنياتها وأهدافها بتطور المجتمعات، فتكاد تكون الحرب هى القاسم المشترك بين المجتمعات البدائية وما يُطلق عليه المجتمعات المدنية أو المتحضرة على السواء، وكلما تعقدت الحياة البشرية تعقدت الحروب فيها.

لذا ارتبطت الحرب والصراع بالديانة اليهودية وأتباعها ارتباطاً وجودياً. فقد نظر العبرى القديم إلى الحرب على أنها ضرورة إنسانية سوف تنتهى فى المستقبل البعيد بمجىء المسيح المخلص[4]. إذ ظهرت اليهودية فى فترة من التاريخ اعتبرت الحرب فيها أداة شرعية لحماية الدولة والقبيلة.

(١) المرجع السابق، ص٩.

(٢) كونسى رايت Quincy Write، نقلاً عن الجميل، سيار (دكتور): الحرب ظاهرة تاريخية مدخل من أجل فهم سوسيولوجى، ص١٣.

(٣) ظاظا، حسن (دكتور)، السيد محمد عاشور: شريعة الحرب عند اليهود، دار الاتحاد العربى للطباعة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦، ص ١٣.

(4)The Universal Jewish encyclopedia , vol.9 p.594.

أما فى الوادين – وادى النيل ووادى الرافدين – كانت الحروب دفاعية أكثر منها هجومية[1]. وعن مفهوم الحرب فى مصر القديمة، فإما أنها صد لعدوان وإما غزو لبلد أجنبى[2]. وكان الهدف من الحرب هو تحقيق السلام، إما بتغيير الحدود غير الثابتة، وإما بتخويف العدو أو ضربه دون إخضاعه، ودون السيطرة الكاملة عليه فى إطار السلطة والنظام[3].

ونلاحظ أن **أثور (أشور) وبابل** كان لهما مفهوم مشترك عن الحرب، فهى ليست مجرد شجار عائلى بين أقارب متجاورين ولا مجرد عملية بوليسية فى مناطق مضطربة، وإنما هى حملة تسير إلى مناطق بعيدة[4].

وقد ميز أفلاطون بين نوعين من الحروب[5]، النزاع بين أناس من نفس البلد والجنس، والحرب مع أناس غرباء "فالعداء بين الأقارب يُسمى نزاعاً محلياً وبين الأجانب يسمى حرباً".

(١) شميل، إيف، ترجمة مصطفى ماهر، السياسة فى الشرق القديم، المشروع القومى للترجمة (٨٥٩)، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٥، ص٣٦٤.

(٢) أسمان، يان، ترجمة حسام عباس الحيدرى، مصر القديمة تاريخ الفراعنة على ضوء علم الدلالة الحديث، ألمانيا، كولونيا، منشورات دار الجمل، ٢٠٠٥ ، ص٢٧٩.

(٣) المرجع السابق، ص٢٨٠.

(٤)شميل: السياسة فى الشرق القديم، ص٣٦٨.

(٥) "إنه ليبدو لى أن وجود كلمتين تعبران عن الحرب والنزاع المحلى، يعنى أن هناك اختلافاً فى الطبيعة بين الاثنين. أعنى الصراع بين أناس من نفس البلد والجنس، والصراع مع أناس غرباء. فالعداء بين الأقارب يسمى نزاعاً محلياً وبين الأجانب يسمى حرباً فإن قاتل اليونانيون البرابرة، أو البرابرة اليونانيين، فعندئذ نقول إن بين الفريقين حرباً، وإنهما بطبيعتهما أعداء وإن هذه العداوة تستحق اسم الحرب. أما إذا قاتل اليونانيون بعضهم بعضاً، فلنقل إن القرابة بين الفريقين لم تنعدم، ولكن اليونان فى هذه الحالة تبدو مصابة بداء الانشقاق على نفسها بحيث يكون اسم النزاع المحلى هذا هو ما ينطبق على هذه العداوة". (جمهورية أفلاطون، ترجمة د/ فؤاد زكريا، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، دار الكاتب العربى للطباعة والنشر، القاهرة س.ن غير مذكورة، ص١٨٧-١٨٨).

ثالثاً : الرب وعلاقته بالحرب :

اعتبرت أكثر المجتمعات القديمة الحرب أمراً مقدساً، يعبر عن إرادة إلهية، الأمر الذى أباح للإنسان أن يطلق لشروره العنان فتكون السادية بطولة والقسوة بسالة، فلم يكن للحرب قانون سوى الدمار والتدمير والقتل دون تمييز.

فالحرب حرب آلهة ضد آلهة أخرى، حرب أتباع آلهة ضد أتباع آلهة أخرى، ولأنها حرب آلهة فقد بلغت القسوة مداها – فى ذلك الوقت – فكان دمار وهلاك وإبادة البلد أو المدينة المهزومة أمراً لا بد منه. ومن الغريب أن تظل فكرة الحرب المقدسة، تلقى قبولاً حتى الآن على مستوى العالم أجمع.

إن علاقة الحرب بالدين علاقة وثيقة، فالحرب تبدأ بأمر إلهى أو على الأقل برضا وموافقة الإله "فهو الذى يحدد الأعداء، ويأذن بالحرب أو يمنعها"[1]، حيث يتم تقديم القرابين طلباً لمساعدة الآلهة لضمان الانتصار فى الحرب،... وعليه فقد اعتبرت كل حرب حرباً مقدسة[2]. فأدى ارتباط الحرب بالدين إلى وجود طقوس دينية معينة تتم قبل الحرب وخوض غمار المعركة، وأشهرها وأكثرها شيوعاً، استخارة الآلهة المعبودة.

وغالباً ما اتبعت الشعوب القديمة سياسة أن الهجوم خير وسيلة للدفاع، فإذا ما استشعر الملك تخوفاً من مدينة مجاورة، كان السلوك المعتاد هو الهجوم على تلك المدينة حماية لحدود مدينته.

(١) إدريس، محمد جلاء (دكتور): فلسفة الحرب فى الفكر الدينى الإسرائيلى، مركز الدراسات الشرقية جامعة القاهرة، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، العدد (١٨)، ٢٠٠١، ص ٣.

(2) De Vaux,Roland, Ancient Israel its life and institutions, translated by John Mchugh, (Darton., Longman, and Todd London ,p.258

وإن أوجزت المراجع حديثها عن طقوس الحرب لدى شعوب الحضارات القديمة إلا أنها أجمعت على وجود أو حضور الآلهة التى يعبدها ويقدسها الشعب مع جنودها داخل المعركة، وهذا الحضور قد يتمثل فى مذبح يُقام وسط المحلة، أو صنم لإله الحرب، أو أى شىء يشير إلى مناصرة الآلهة ورضاها عن خوضهم هذه الحرب أو تلك. وقد ظهر رب بنى إسرائيل فى العهد القديم كإله محارب، جبار حرب[1]، يؤازرهم فى القتال[2].

وصورة الإله المحارب لم تقتصر على بنى إسرائيل فقط، وإنما هى صورة موجودة فى ديانات شعوب الشرق الأدنى القديم، فلا تختلف عقيدة بعض الشعوب القديمة حول فكرة أن الرب هو المحارب، وأنه قائد الجيوش، ورب الجنود، وبالتالى فهو أحياناً ما يتعرّض للهزيمة، كما ينتصر أحياناً أخرى[3]. وقد حرص حكام سومر على رد انتصاراتهم إلى تأييد أربابهم، وحرصهم على استخارة آلهتهم وطلب عونهم، وقد شجع ذلك كهنة أولئك الأرباب على أن يتمتعوا بنفوذ كبير فى ظل ملوكهم وعلى أن يشاركوهم قيادة الجيوش لحماية مدنهم. وكان السومريون يعتقدون أن المعبودات تشارك الحكام انتصاراتهم، كما كانوا يعتقدون أنها تشاركهم أخطاءهم أيضاً[4].

وعن علاقة الإله بالحرب لدى **المصريين القدماء**، فكان الإله آمون – وليس الملك – هو الذى قام بالمعجزة والذى دخل المعركة رابطاً مصيره بها، فقد زود الإله، الملكَ – الذى حظى وحده برؤية الإله – بالقوة الخارقة .

(١) (الخروج ١٥/ ٣، المزامير ٢٤/ ٨).

(٢) (صموئيل الثانى ٥/ ٢٤).

(٣) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٢٩.

(٤) صالح، عبد العزيز (دكتور): الشرق الأدنى القديم الجزء الأول مصر والعراق، ١٩٧٢، ص٤٠٢، ٤٠٣.

وقد تكون قصيدة قادش[1] خير معبر – وإن كانت الإشارة الوحيدة – عما يوجهه الملك وهو قائد الجيش من خطاب إلى جنوده، وكذلك من دعاء يرجو به النصر من إلهه، فلم يُعثر على نصوص الخُطب التى توجه إلى المحاربين فى ساحة القتال سواء قبل بدء المعركة، أو في أثنائها، أو حتى بعد نهايتها، كما يتجلى فى قصيدة قادش، والتى يتضح من خلالها أيضاً دور الإله فى النصر حيث يقول الملك "ولقد جئت إلى هنا تبعاً لنصائح فمك، يا آمون لم أتحول عن إشارتك"[2]، وتبدأ القصيدة عندما يشتت العدو شمل جيش الفرعون ويضرب حصاراً حول الفرعون ومن معه، وكان الملك يُلقى ثلاث خطب، إحداها هى الدعاء إلى آمون، أما الاثنتان فهما أشبه بالشتائم الموجهة إلى فلول الجنود، كما أن للخطبة الأولى منهما هدف معين هو استعادة الهاربين، التى ورد فيها: "اصمدوا وشجعوا قلوبكم يا جنودى"[3].

كما كان من بين صفات الفرعون المثالى "المحارب الأعظم"، فهو الذى يشتبك فى المعركة ولا يتقهقر، والقائد الأعلى لجيشه، والمقدام فى عربته[4]، وقد اهتم بعض الآلهة بالحرب مثل "ست" سيد العواصف ومونتو (الذى يعتبر حامى الانتصارات الطيبية – نسبة إلى طيبة– عام ٢٠٠٠ق.م)، وشبّه الملك نفسه بأولئك الألهة فكان "الظل الذى يحمى جنوده"، ولولاه لما كان لهم حوْل ولا قوة.

---

(١) وقد قيلت هذه الأشعار(من قصيدة قادش) من خلال مأزق مر به أحد الملوك المصريين القدماء (رعمسيس الثانى) حيث تُرك وحيداً ومحاصراً ب ٢٥٠٠ من العربات الحربية المعادية، فكان دعاؤه إلى الإله آمون، وتوبيخه لجنوده وضباطه. يظهر التدين الشخصى ولاهوت الإرادة من خلال قصيدة قادش، التى تحمل فى إطارها تفسير التاريخ على أنه تعبير مباشر لإرادة الإله.

(٢) حسن، سليم: الأدب المصرى القديم أو أدب الفراعنة الجزء الثانى فى الدراما والشعر وفنونه، مطبوعات كتاب اليوم، أخبار اليوم العدد (٣)، ١٩٩٠، ص٢٠٩.

(٣) أسمان، مصر القديمة تاريخ الفراعنة على ضوء علم الدلالة الحديث، ص٢٩٨-٢٩٩.

(٤) بورنز، جورج وآخرون: معجم الحضارة المصرية القديمة، ترجمة أمين سلامة، مكتبة الأسرة – الطبعة الثانية ١٩٩٦ – ص١٣٤.

وقد ذهب اليونانيون إلى تفسير الدمار الذى يمكن أن يلحق أياً من المدن، بأن الآلهة قد بارحتها وقد يُقال فى بعض الأحيان إنهم انقلبوا على سكانها، وعاونوا على تدميرها؛ رغبة فى الانتقام منهم، وعلى الرغم من أنه كان ينظر إلى معبودات أية دولة من الدول على أنها تمثل على نحو ما فئة متميزة سامية يستحيل قتلها أو أسرها. إلا أن الذى لا شك فيه هو أن المؤمنين لم يكونوا ينتظرون أن تسمح الآلهة بأن يبلغ سوء الحال منتهاه[1].

ولعل إلياذة هوميروس هى مصدر المعلومات الأساسى عن مفهوم الحرب لدى اليونان، التى يمكن من خلالها استيضاح بعض المفاهيم المتعلقة بالحرب، مثل حضور الآلهة فى ساحة القتال "طرب الطرواديون لوجود رب القتال (مارس) فى صفوفهم يناصب أعداءهم الحرب فيجعلها ضراماً، ويصلصل دروعه فيوقع فى قلوبهم الرعب، ويثير فى نفوسهم الهلع، ويروعهم ترويعاً"[2].

كما كانت استشارة الآلهة قبل الحرب طقساً معمولاً به، "ذلك أن بعض أعضاء المجلس الحربى أشار بوجوب طلب الوحى من الآلهة عما إذا كانت حملتهم العظيمة هذه سيُكتب لها الظفر والانتصار أم الهزيمة والانكسار؟ ليكونوا من أمرهم على بينة وليكونوا أيضاً قد استخاروا أربابهم فتشير إليهم"[3].

---

(١) ردز، هـ. ج: الديانة اليونانية القديمة، ترجمة رمزى عبده جرجس، الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر، سلسلة الألف كتاب، القاهرة ١٩٦٥،ص١١٧ .

(٢) هوميروس: الإلياذة، ص٧١.

(٣) هوميروس: الإلياذة، ترجمة درينى خشبة، دار الهلال، د.ت، ص٣٤ (فقد رأى القائد الأعلى (أجاممنون) رؤيا تبشره فيها الآلهة بالنصر "فإن زيوس يبشرك بالمدينة الخالدة، ولا يكاد النهار ينتصف حتى تكون جنودك اليوم ظافرة منتصرة بإذنه" مما دعا نسطورالحكيم المحنك إلى قوله ".. فهلموا أيها الإخوان إلى رجالكم فايقظوهم، وانفخوا فيهم الحمية والحماسة واشحذوا عزائمهم، ولنتوكل على أربابنا، وليهتف الجميع باسم زيوس، ولنصل له، ولنسبح تسبيحاً كبيراً..".

وهو الأمر نفسه لدى اليهود، حيث استقر فى النفسية اليهودية أن إلههم يهوه هو قبل كل شىء (قائد عسكرى) يحارب مع الشعب[1]. إن أبرز ما يطبع العقيدة الإسرائيلية، قديماً وحديثاً، ذلك الرباط الوثيق بين "حرب إسرائيل" و"رب إسرائيل" فالحرب فى عقيدة بنى إسرائيل عمل مقدس، فقائد هذه الحرب، فى زعمهم هو يهوه "رب إسرائيل" وجنودها هم جنود هذا الرب. تقول التوراة "لأن الرب إلهكم سائر معكم لكى يحارب عنكم أعداؤكم ليخلصكم.. ولتكن حربكم مقدسة" (التثنية ٢٠/ ٤). وكانوا فى حروبهم القديمة يحملون التابوت معهم إلى أرض المعركة كرمز لوجود يهوه رب إسرائيل مع جنوده (صموئيل الأول ٤/ ٧)، وكان كثير من الأمم المعاصرة لبنى إسرائيل يحملون مع جيوشهم أيضاً رمز آلهتهم

(١) فحروب بنى إسرائيل هى حروب الرب الذى يحارب من أجل بنى إسرائيل. وقد وردت هذه الفكرة فى أحد الأشعار فى العهد القديم، حول حرب بنى إسرائيل وعماليق (الخروج ١٧/ ١٦)، وفى حرب الرب مع بنى إسرائيل عند دخول أرض كنعان (يشوع ١٠/ ١٤)، وينطبق الأمر أيضاً على حروب ملوك بنى إسرائيل (الملوك الثانى ١٣/ ١٧)، وبصفة خاصة حرب داود (صموئيل الأول ١٨/ ١٧، ٢٥ / ٢٨). وورد حول هذا المعنى أيضاً فى سفر القضاة ٥/ ٢٣، عندما أنشدت دبورة ضد من امتنعوا عن المشاركة فى الحرب ضد سيسرا، واعتبرت أنهم امتنعوا عن الحرب مع الرب.

وعليه فإن انتصار بنى إسرائيل على أعدائهم هو نصر الرب (صموئيل الأول ٣٠/ ٢٦)، وهزيمة بنى إسرائيل فى المعركة دليل على ترك الرب للمعركة (المزامير ٦٠/ ١٤_وفى النسخة العربية الجملة ١٢- بالرب نصنع ببأس وهو يدوس أعداءنا، والمقصود تأتى قوتنا من الاعتماد على الرب فهو القادر على هزيمة أعدائنا،[انظر أيضاً] ٤٤/ ١٠، ١٠٨/ ١٢).

وأحياناً ما يُرمز إلى مؤازرة الرب فى الحرب إلى ملاك يُطلق عليه ملاك جيش الرب (يشوع ٥/ ١٣-١٥ ٩، أو ملاك الرب (الملوك الثانى ١٩/ ٣٥). إن العلامة أو الرمز الأساسى لظهور الرب فى محلة شعبه وقت الحرب هو تابوت العهد، الذى يستعمل كمركبة للرب يخرج التابوت أمام الشعب فى حملته (العدد ١٠/ ٣٥-٣٦، المزامير ٦٨/ ٢)، فوجوده يوقن بالانتصار فى الحرب (يشوع ٦، صموئيل الأول ٤/ ٣).

فكان المؤابيون يحملون رمز إلههم (كموش) مع جيوشهم، وكان الأشوريون يحملون مع جنودهم رمز إلههم (أثور)[1].

ولقد اهتمت التوراة بأمور الحرب. ووردت معظم شرائعها عن الحرب فى (سفر التثنية ٢٠) ومنها:

- خطبة الكاهن لجموع المحاربين قبل بدء المعركة.
- قيام العرفاء "هشوطريم" باستثناء كل من بنى بيتاً، زرع كرْماً، ومن عقد عقدة نكاحه من الخروج إلى القتال، كما استثنى ضعاف القلوب (التثنية ٢٠/ ٥-٩).
- ويناقش الأصحاحان ٢٠، ٢١ من سفر التثنية، قواعد تسليح المواطنين وقت الحرب[2].

وسبب إعفاء من بنى بيتاً والآخرين من المشاركة فى الحرب، ورد فى العهد القديم، "حتى يستطيع كل امرئ أن ينال ما سعى إليه فى حياته قبل أن يدخل فى دائرة خطر الموت المحدق بالمشاركة فى القتال" (التثنية ٢٠/ ٥-٧).

وقد يكون وراء هذا التشريع سبباً اجتماعياً، وهو ألا يتقلقل عيش الناس أو يضطرب، لذا شرعت التوراة إعفاء حالات معينة، أما السبب وراء إعادة ضعاف القلوب من ساحة القتال، ورد فى التثنية ٢٠/ ٨، فهو سبب عسكرى ونفسى؛ حتى لا يتسرب الخوف إلى سائر المحاربين[3].

وهناك من يرى أن تطبيق هذا التشريع سيضعف قوة الشعب فى الحرب - وذلك بسبب استثناء وإعفاء حالات كثيرة من المشاركة فى الحرب - الأمر الذى قد يشير إلى عدم الالتزام بهذا التشريع[4].

(١) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٢٧- ٢٨.

(2)The Universal jewish Encyclopeadia ,vol.3-p.335.

(٣) (القضاة ٧/ ٣).

(٤) قونقوردنتسيا لتناخ ج٤، ص ١٠٨٥.

رابعاً : طقوس الحرب :

(أ) مسح الكاهن من أجل الحرب:

كان للكاهن الممسوح من أجل الحرب، دور الوسيط بين الرب والشعب عند الحرب، حيث أن مسح الكاهن بالزيت المقدس إنما يشير إلى قدسية مهمته، فعادة المسح بالزيت علامةً على التقديس، وهو عادة منتشرة بين شعوب الشرق الأدنى القديم.

حيث يُمسح الكاهن بالزيت المقدس ليقومَ بإلقاء خطبة حماسية بين جموع المحاربين، وقد فرضت التوراة هذا التقليد على جميع الأجيال[1]، وقد أصبح هذا السلوك قاعدة تشريعية[2].

إلا أن الأمر يختلف لدى الأمم الأخرى، حيث كان الملك هو من يلعب دور الوسيط بين الآلهة والشعب. فقد شعر السومريون أن آلهتهم هم الذين يقودونهم مثل ملوكهم، وقد تكيفوا مع هذا الخضوع. وحاولوا أن يجدوا فيه الوسائل للتخلص من المكاره والشدائد[3].

أما البابليون فقد كان الأمير هو الكاهن الأكبر لإله مدينته، بينما الملك هو الكاهن الأكبر للإله الوطنى[4]. فلم يبدأ سرجون الحرب ضد أورسا (ملك أورارتو)، قبل أن يرفع يديه إلى آشور ملتمساً: "أن يتم هزيمة (عدوه) فى وسط المعركة: وأن يرد عليه سلاطة لسانه حتى يحل به العقاب"[5].

(١) قونقوردنتسيا لتناخ ج٤، ص ١٠٥٧.

(٢) كما ورد فى (التثنية ٢٠/ ٢-٤، العدد ١٠/ ٩).

(٣) بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة – العقل – الآلهة، ترجمة الأب ألبير أبونا، سلسلة المائة كتاب، الطبعة الأولى ١٩٩٠، ص ٢٨٢.

(٤) المرجع السابق، ص ١٥٠.

(٥) ديلابورت: بلاد ما بين النهرين الحضارتان البابلية والأشورية، ص٣١٨.

وكان الملك فى الديانة الأثورية – وهو ممثل الآلهة على الأرض – يعمل ككاهن وذلك سواء فى عودته من الصيد أو فى الاحتفالات الدينية، وكان الملك عند عودته من كل حملة يضع جانباً من الغنائم لصيانة وترميم هياكلهم ولتنمية خزائنهم[1]. فاعتمد الملك الأثورى على قوة الدين[2].

أما فى مصر القديمة، فالفرعون من البداية هو إله. واستمر تأليه الفرعون حتى بعد إدخال تغييرات فى الأفكار الدينية. فإذا كان الفرعون ذاته يعتبر فى أول الأمر إلهاً فإنه أصبح فيما بعد بمثابة ابن إله الشمس، ولكنه ظل دائماً مؤلهاً. ومن المعتقدات السائدة فى مصر الفرعونية، أن الملك ينصاع إلى ما يلهمه به والده الإله أو ما يتلقاه عن طريق الوحى الإلهى[3].

أما لدى اليونانيين فقد كانت سلطة الملك تزداد فى زمن الحرب. وفى كثير من الأحيان كان الملوك يقودون جيوشهم بأنفسهم. وكان لهم على جنودهم حق الحياة والموت فكانت لهم سلطة الحكم بالموت على كل عاص أو جبان[4].

وعلى حين اعتبرت الشعوب القديمة الملك ابناً للإله، أُعتبر الرب أباً لبنى إسرائيل جميعاً (إشعياء ٦٣/ ١٦)[5].

(١) ديلابورت: بلاد ما بين النهرين، ص ٣١٧، ٣١٩.

(٢) ديورانت، ول : قصة الحضارة الجزء الأول ١/ ٢ – ص ٢٧٥(فقد كان إجماع القوم منعقداً على أن رأس الدولة من الوجهة الرسمية هو الإله آشور، وكانت الأوامر الرسمية تصدر باسمه، وكل القوانين قرارات تمليها إرادته الإلهية.. وكل الحروب تُشن لتأتى له بالمغانم والمجد وكان الملك يحمل الناس على أن يصفوه بأنه إله، وكان فى العادة هو الإله شمش).

(٣) الحفناوى، عبد المجيد محمد: تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، ودار النشر وسنة النشر (غ.م) ص ٣٦٨، ٣٧٤.

(٤) زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العبريين والإغريق والفرس، النسر الذهبى للطباعة ٢٠٠٠، ص ١٣٩.

(٥) " فإنك أنت أبونا وإن لم يعرفنا إبراهيم وإن لم يَدرِنا إسرائيل أنت يا رب أبونا وَلِيُّنا منذ الأبد اسمك".

وقد يشير هذا إلى تمكن السلطة الدينية من فرض سيطرتها على الشعب، وذلك فى مقابل السلطة السياسية التى يمثلها الملك.

(ب) خطبة الحرب:

يشير العهد القديم إلى أن الرب يهوه هو من كان يقوم بمهمة تشجيع وبث الحماس فى نفوس المحاربين فقد اتخذ دعم الرب (يهوه) للمحاربين العبريين عدة أشكال نذكر منها:

التشجيع والحث ورفع الروح المعنوية:

- فجاء (فى التثنية ٣/ ٢-٣): "ثم تحولنا وصعدنا فى طريق باشان فخرج عوج ملك باشان للقائنا هو وجميع قومه للحرب فى اذرعى، فقال لى الرب: لا تخف منهم، لأنى قد دفعته إلى يدك وجميع قومه وأرضه..".
- وجاء (فى التثنية ٧/ ٢١): "لا ترهب وجوههم لأن الرب فى وسطك إله عظيم ومُخُوفٌ".
- وجاء (فى التثنية ٣١/ ٦): "تشددوا وتشجعوا لا تخافوا ولا ترهبوا وجوههم..".
- وجاء (فى يشوع ١/ ٥-٦): "لا أهملك ولا أتركك تشدد وتشجع".
- وجاء (فى يشوع ١٠/ ٨): "فقال الرب ليشوع لا تخفهم، لأنى بيدك قد أسلمتهم لا يقف رجل منهم بوجهك".
- وجاء (فى يشوع ١١/ ٦): " فقال الرب ليشوع: لا تخفهم لأنى غداً فى مثل هذا الوقت أدفعهم جميعاً قتلى أمام إسرائيل، فَتُعَرْقِبُ خيلهم، وتحرق مركباتهم بالنار".

فالتعبئة المعنوية، بعضها بأمر الرب، والبعض الآخر من اجتهاد القادة، يقول الرب لموسى:

"إذا خرجت للحرب على عدوك، ورأيت خيلاً ومراكب، قوماً أكثر منك، فلا تخف منهم، لأن معك الرب إلهك الذى أصعدك من أرض مصر" (التثنية ٢٠/ ١)، وفى هذه العبارة حث ودعم معنوى كما أنها تذكر بقصة الخروج من مصر. فعلى ما جاء فى التوراة خرج بنو إسرائيل من مصر – دون إعداد حربى على الإطلاق – وتبعهم الفرعون بكامل عتاده، ومع هذا تحقق النصر بعون الرب، فالرب هنا يذكر شعبه بأنه قد نصرهم على أعدائهم دون قتال.

ولقد أدرك يشوع أهمية التعبئة المعنوية لجنوده، وذلك عن طريق الضرب على وتر (الأرض الموعودة): "فأمر يشوع عرفاء الشعب قائلاً: جوزوا (سيروا) فى وسط المحلة وأمروا الشعب قائلين: هيؤوا لأنفسكم زاداً لأنكم بعد ثلاثة أيام تعبرون الأردن هذا لكى تدخلوا فتمتلكوا الأرض التى يعطيكم الرب إلهكم لتمتلكوها" (يشوع ١/ ١٠-١١).

واستغلال النزعة الدينية والشرف العائلى والقبلى وسائل لشحذ الهمة والتعبئة المعنوية فى القتال، وهى مسألة أدركها قادة بنى إسرائيل، فقد فهم (نحميا بن حكليا) هذا المغزى جيداً عندما هم العمونيون والأشدوديون والعرب بمحاربة أورشليم: "فأوقفت الشعب من أسفل الموضع وراء السور وعلى القمم أوقفتهم حسب عشائرهم بسيوفهم ورماحهم وقسيهم ونظرت وقمت وقلت للعظماء والولاة ولبقية الشعب: لا تخافوهم، بل اذكروا السيد العظيم المرهوب، وحاربوا من أجل إخوتكم وبنيكم وبناتكم ونسائكم وبيوتكم"[1]

(١) فى النسخة العبرية ٤/ ٨ (نحميا ٤/ ١٣-١٤).

استشارة الرب عسكرياً:

- فجاء (فى صموئيل الأول ٣٠/٨): "فسأل داود من الرب قائلاً: إذا لحقت هؤلاء الغزاة فهل أدركهم. فقال له : الحقهم، فإنك تُدْرِك وتُنْقِذ".
- وجاء(فى أخبار الأيام الأول ١٤/١٣-١٤): "ثم عاد الفلسطينيون أيضاً وانتشروا فى الوادى. فسأل أيضاً داود من الله، فقال له الله: لا تصعد وراءهم تحول عنهم وهَلُمّ عليهم مقابل أشجار البُكا".

وعليه فإن دور الكاهن الممسوح للحرب، من بث الحماس فى قلوب المحاربين، لم يقتصر على طبقة الكهنة كما هو واضح فى العهد القديم وإنما قام به الرب "يهوه" أيضاً.

(أ) مشاركة الرب (يهوه) فى المعارك:

- فجاء (فى التثنية ٣/ ٢٣): "لا تخافوا منهم لأن الرب إلهكم هو المحارب عنكم".
- وجاء (فى يشوع ١٠/ ١١): "وبينما هم (الأموريون) هاربون من أمام إسرائيل وهم فى منحدر بيت حورون رماهم الرب بحجارة عظيمة من السماء.. فماتوا".
- وجاء (فى يشوع ١٠/ ٤٣): "وأخذ يشوع جميع أولئك الملوك وأرضهم دفعة واحدة لأن الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل".
- وجاء (فى يشوع ٢٣/ ٣): "وأنتم قد رأيتم كل ما عمل الرب إلهكم بجميع أولئك الشعوب من أجلكم، لأن الرب إلهكم هو المحارب عنكم".
- وجاء (فى أخبار أيام ثان ٢٠/ ٢٩): "وكانت هيبة يهوه على كل ممالك الأراضى حين سمعوا أن الرب حارب أعداء إسرائيل".

- وجاء (فى أخبار الأيام الثانى ٣٢/٨): ".. ومعنا الرب إلهنا ليساعدنا ويحارب حروبنا".
- وجاء (فى نحميا ٤/ ٢٠): "فالمكان الذى تسمعون منه صوت البوق، هناك تجتمعون إلينا إلهنا يحارب عنا".

وقد كان الكهنة يلقون الخطب الحماسية بين الجنود، وأول من قام بهذه الوظيفة فنحاس في أثناء الحرب بين الإسرائيليين والمديانيين. وفى بعض الأحيان كان يقوم رئيس الكهنة بحمل تابوت العهد ليلقى فى روح الجنود أن الرب معهم ومن يتهاون فى مهمته القتالية فإن مصيره الهزيمة وغضب الرب عليه[1].

وجاءت **خطبة الكاهن الممسوح** من أجل الحرب على هذا النحو:

- بدأ الكاهن حديثه بنص من العهد القديم (التثنية ٢٠/ ٣-٤):

"ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم. لا تضعف قلوبكم. لا تخافوا ولا ترتعدوا ولاترهبوا وجوههم؟ لأن الرب إلهكم سائر معكم لكى يحارب عنكم أعداءكم ليخلصكم".

وقد قام مشرع المشنا بتفسير وتفصيل كل جزء من هذه الفقرة كالآتى:

- اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم، وليس على إخوانكم فلا يهودا [يحارب] شمعون ولا شمعون [يحارب] بنيامين.
- ثم ذكر تفسيراً لتلك الإضافة التى أضافها، هو "أنتم ذاهبون [لمواجهة] أعدائكم الذين إذا وقعتم فى أيديهم لن يرحمونكم" واستند فى هذا إلى ما ورد فى (أخبار الأيام الثانى ٢٨/ ١٥).

---

(١) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص٦٩.

وميز مشرع المشنا هنا من خلال خطاب الكاهن الممسوح من أجل الحرب، بين أخلاقيات وقواعد الصراعات الأهلية، والحروب مع مدن وبلدان أخرى، وهو نفس الأمر الذى عبّر عنه أفلاطون فى كتابه (الجمهورية)، حيث أعلن عن قوانين جديدة للحرب، فقد بدأ بوضع أسس معينة، يُطلق عليها اليوم (أسس القانون الدولى).

خامساً : اختيار الجندى :

لا يوجد دليل على وجود جيش عامل دائم خاص ببنى إسرائيل، إلا بعد نهاية عصر القضاة وتولى شاؤل الملك فى أيام صموئيل[١]، أما فى أيام داود فإن العناية وجهت أكثر فأكثر إلى تقوية الجيش[٢] وتنظيمه إذ قسم إلى فئتين مختلفتين إحداهما للأمن الداخلى، وتُسمى الجلادين ورجال الدورية أو السعاة كما أطلقوا عليهم أيضاً تسمية المقاتلين، والأخرى المنوطة بالعمل العسكرى[٣]. وكانت الخدمة العسكرية لقوات داود فى وقت السلم، تتناوبها فرق من الاثنى عشر سبطاً على مدار السنة، كل فرقة تخدم شهراً، وعندما تكتمل السنة فإنه يحدث استنفار عام لجميع المجندين[٤].

وكانت هناك شروط لاختيار الجندى ومن أهمها :

- أن يكون قوى البنية، وكان يتحقق شاؤل من ذلك عند اختيار جنده.

(١) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٣(صموئيل الأول ١٤/ ٥٢).

(٢) ويتكون من رؤوس آباء ويليهم فئة من الضباط يسمى الواحد منهم قائد ألف ثم قائد مائة، ويأتى بعد ذلك العرفاء، (صموئيل الثانى ٢٠/ ٧).

(٣) (أخبار الأيام الأول ٢٧/ ١).

(٤) (ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٣) وقد يفسر هذا، كون الحرب التى كانت تقوم بها إسرائيل قديماً كانت تبدأ فى فصل الربيع مع بداية السنة، وبالتحديد فى شهر نيسان (إبريل) [راجع صموئيل الثانى ١١/ ١، ٢/ ٢٢].

- أن يكون سليماً من الأمراض، كمرض البرص، وأن يكون طاهراً وغير متنجس بميتة (العدد الأصحاح ٥).

وقد اتبع جدعون[١]، طريقة فى اختبار الجنود، وهى أن يأمرهم باغتراف الماء من النهر ومن طريقة اغترافهم للماء يختار جنوده[٢].

وكان لفريضة الخدمة العسكرية سناً تبدأ به وهو سن العشرين، وكان لها سن تنتهى إليه وهو سن الخمسين، وهناك من يرون أن الخدمة العسكرية تستمر ما دام الفرد قادراً على القتال[٣]، ويتضح من خلال التوراة أن الخدمة العسكرية لا يعادلها - فى نظرهم - إلا خدمة إله إسرائيل والقيام بالكهنوت، والدليل على ذلك هو أن سبط اللاويين، وهم الكهنة، لم يقوموا بالخدمة العسكرية الإجبارية، وكانوا يدخلون سلك الكهنوت حتى سن الخمسين وإن كانت بداية انخراطهم فى سلك الكهنوت تبدأ من سن الثلاثين لأن الوقار لازم للقيام بالخدمة الدينية[٤].

(١) أحد قضاة إسرائيل. =

(٢)= ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٩ (القضاة ٧/ ٢-٧) " وقال الرب لجدعون إن الشعب الذى معك كثير على لأدفع المديانيين بيدهم لئلا يفتخر علىّ إسرائيل قائلاً بيدى خلصتنى. والآن ناد فى آذان الشعب قائلاً من كان خائفاً ومرتعداً فليرجع وينصرف من جبل جلعاد فرجع من الشعب اثنان وعشرون ألفاً وبقى عشرة آلاف. وقال الرب لجدعون لم يزل الشعب كثير. انزل بهم إلى الماء فأنقيهم لك هناك ويكون أن الذى أقول لك عنه هذا يذهب معك فهو يذهب معك وكل من أقول لك عنه هذا لا يذهب فهو لا يذهب. فنزل بالشعب إلى الماء وقال الرب لجدعون كل من يلُغ بلسانه من الماء كما يلغ الكلب فأوقفه وحده وكذا كل من جثا على ركبتيه للشرب. وكان عدد الذين ولغوا بيدهم إلى فمهم ثلاث مئة رجل وأما باقى الشعب جميعاً فجثوا على ركبهم لشرب الماء. فقال الرب لجدعون بالثلاث مئة الرجل الذين ولغوا أخلصكم وأدفع المديانين ليدك وأما سائر الشعب فليذهبوا كل واحد إلى مكانه".

(3) The Universal jewish Encyclopeadia ,vol.3-p.335

(٤) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥١ (راجع؛ العدد ١/ ٤٧).

وقد ارتبطت الفترات التى يُطالب فيها المرء بالانضمام إلى الخدمة العسكرية والحربية بطول أو قصر فترات الحروب، مثلما حدث فى حالة دخول أرض كنعان، فقد انخرط الجميع فى سلسلة من الحروب وكل من كان قادراً على القتال كان يشارك فى الحرب كجندى.

ولقد استفاد القضاة، مثل باراك، جدعون، يفتاح، من القوى المتطوعة. وقد استمر الأمر على هذه الحال حتى بداية النظام الملكى[1].

ويتضح من الفقرة (٨) التى تنص على أن : "ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"، حث الفرد على أن يظل مع المحاربين، وألا يعفى نفسه، وإلا سيوصف بالجُبن[2].

ولم يهتم نص العهد القديم بذكر أنواع النجاسات التى يترتب عليها ابتعاد المحاربين وانعزالهم عن المحلة، إنما ذكر الجُنُب "بعل قرى" فقط، والذى يُعزل عن المحلة لمدة يوم واحد. ومن هنا نستنتج أنه يحرم على المحاربين التواصل مع النساء،

---

(١) ورد نفس المعنى فى The Universal jewish Encyclopeadia، إن التاريخ العسكرى اليهودى هو نفسه كما كان فى القرون الغابرة، فى البداية كانت هناك قوات تطوعية، ثم بعد إعلان المملكة أصبح هناك إلزام بالمشاركة فى الحرب، ومن هنا جاء تمييز الربيين للحروب ما بين تطوعية وإلزامية.

(٢) إن الجبن من أسوأ الصفات فى المحارب بشكل عام، وقد عبر أفلاطون عن المحاربين وقواعد الحرب لدى اليونان متسائلاً، فى حالة إن هرب أحد الجنود من الصفوف وألقى سلاحه، أو اقترف أى فعل مشابه من أفعال الخيانة، فإنه ينزل إلى مرتبة الصُنّاع، وإذا استسلم أحدهم حيّاً للأعداء فإنه يترك لأولئك الذين أسروه، ليتصرفوا فيه كما يتصرفون فى الغنائم.

حيث أن المنى ينجس[1]. وقد استنتج البعض، تحريم الاتصال بالنساء، مما ورد فى العهد القديم، مثل أقوال داود لاحيمالك كاهن نوب[2]، ومن كلام أوريا الحتى[3].

يقوم العرفاء بعملية فرز جماعة بنى إسرائيل وإعفاء الأفراد الذين تنطبق عليهم شروط بعينها، وكان التجنيد يتم قديماً بين بنى إسرائيل بحسب أسباطهم بحيث يكون المجندون من كل سبط على حدة، وكل من اجتاز عملية الفرز العسكرى وأُدخل فى الجندية كان يُسمى (حلوتس)، (العدد ٣١/ ٥)[4].

"ثم يخاطب العرفاء الشعب قائلين من هو الرجل الذى بنى بيتاً جديداً ولم يدشنه ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا يموت فى الحرب فيدشنه رجل آخر. ومن هو الرجل الذى غرس كرماً ولم يبتكره ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا يموت فى الحرب فيبتكره رجل آخر. ومن هو الرجل الذى خطب امرأة ولم يأخذها ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا يموت فى الحرب فيأخذها رجل آخر.

ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه. وعند فراغ العرفاء من مخاطبة الشعب يقيمون رؤساء جنود على رأس الشعب" (التثنية ٢٠/ ٥-٩).

ويأتى خطاب العرفاء للشعب بعد انتهاء الكاهن الممسوح من خطابه الموجه إلى الشعب، وهذه الفقرة جاءت لتستثنى بعض ممن تنطبق عليهم تلك الحالات من المشاركة فى ساحة القتال، فيما يشبه فرز الجماعة واستبعاد من قد يتسببون فى بلبلة

---

(١) قونقوردنتسيا لتناخ، ج٤، ص ١٠٥٧. ورد فى مخطوطات أبناء النور والظلام أنه يحرم على النساء والأطفال الاقتراب من المحلة، وردت شروط طهارة المحلة وردت فى التثنية ٢٣/ ١٥.

(٢) (صموئيل الأول ٢١/ ٦).

(٣) قونقوردنتسيا لتناخ، ج٤، ص ١٠٥٧ (صموئيل الثانى ١١/ ١١).

(٤) (ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص٥٢) إرمياء ٥٢/ ٢٥، الملوك الثانى ٢٠/ ١٠.

الصفوف، وهناك من فسر هذه الاستثناءات بأنها ضمان لاستمرارية الحياة والاستقرار، وقد يبرز هذا الرأى ما كانت تشهده المدينة المهزومة من دمار وإبادة.

ويلجأ مشرع المشنا فى خطاب العرفاء إلى الطريقة ذاتها التى اعتمدها فى خطاب الكاهن الممسوح من أجل الحرب بحيث يذكر جملةً أو بعض جملةٍ من نص العهد القديم ثم يُتبعه بالشرح والتفسير وزيادة التفاصيل كالآتى:

(أ) - المعفون من الخروج إلى الحرب:

- من هو الرجل الذى بنى بيتاً جديداً ولم يُدشنه. ليذهب ويرجع إلى بيته..." إلخ التثنية (٢٠/ ٥). يستوى فى ذلك:

مَن بنى مخزناً للتبن

أو حظيرة أبقار

أو مخزناً للأخشاب

أو مخزناً للتخزين

كما يستوى فى ذلك من بنى، أو من اشترى أو من ورث أو من حصل عليه كهدية.

فتتعدد أنواع البناء، مخزناً للتبن، حظيرة أبقار، مخزناً للأخشاب، مخزناً للتخزين وتندرج كلها تحت ما ورد فى العهد القديم "من بنى بيتاً جديداً" دون تحديد للغرض من هذا البيت وكذلك تتعدد طرق الحصول على هذا البيت، سواء بالبناء أو الشراء أو الميراث أو الهبة.

والحكم الشرعى على كل من تنطبق عليه أى من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق"

- " ومن هو الرجل الذى زرع كرماً ولم يَبْتَكِرْهُ..." إلخ التثنية (٢٠/ ٦): يستوى فى ذلك من زرع كرماً ومَنْ زرع خمس أشجار ثمار، حتى وإن كانت مختلفة الثمار يستوى فى ذلك مَنْ يزرع ومن يُرقِّد ومن يُطعّم، ويستوى فى ذلك من اشترى كرماً أو ورثه أو أُهدى إليه. والحكم الشرعى فى كل من تنطبق عليه أى من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق"

- " ومَنْ هو الرجل الذى خطب امرأة "إلخ التثنية (٢٠/ ٧):

يستوى فى ذلك مَنْ يعقد عقدة النكاح على بِكْر أو أرملة حتى من ينتظر أرملة أخيه المتوفى وحتى إذا سمع فى الحرب أن أخيه قد توفى فإنه يعود فيدخل بها. والحكم الشرعى على كل من تنطبق عليه أى من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق".

ذكر العرفاء فى نص العهد القديم السبب وراء استثناء هذه الحالات دون غيرها، من المشاركة فى ساحة القتال، وهو:

- لئلا يموت فى الحرب فيدشن البيت رجل آخر[1].
- لئلا يموت فى الحرب فيبتكر الزرع رجل آخر.
- لئلا يموت فى الحرب فيدخل بالمرأة رجل آخر.

ومن ثم فإن مشرع المشنا لم يزد سبباً آخر على ما ورد فى نص العهد القديم، سوى أنه أضاف أمراً آخر إلى الحكم الشرعى، وهو أن كل من انطبقت عليهم تلك

(١) وربما يكون المقصود بالرجل الآخر، أى الرجل الذى لا ينتمى إلى جماعة بنى إسرائيل، فيكون الغرض من هذا التشريع الأمن الداخلى، أو قد يكون المقصود بالرجل الآخر هو أى رجل آخر ولو من بنى إسرائيل قد يستولى على ممتلكاته إذا قُتل فى ساحة القتال، وفى هذه الحالة يكون الغرض من هذا التشريع حماية الممتلكات الشخصية للأفراد فى أثناء الحرب.

الحالات بحيث يُعفى من القتال، يقومون بتزويد المحاربين بالماء والطعام، ويقومون أيضاً بتمهيد الطرق وإعدادها للمحاربين. أى أنهم سيساهمون بشكل غير مباشر فى الحرب، بقيامهم بأمور لا تعرضهم للخطر.

لكن الأمر لا يزال غير مفهوم، فما هى أهمية البيت والزرع والرفقة إذا كانت حالة الحرب قائمة والتى لا تهدد حياة الناس فحسب، بل أيضاً تهدد سلامة جميع الممتلكات، خصوصاً أن مفهوم الإبادة هو ما كان شائعاً فى حروب وصراعات ومناوشات الشرق الأدنى القديم، وإن وجدت بعض الاستثناءات..

وهناك من يرى أن تطبيق هذه الشريعة من شأنه أن يضعف قوة الشعب فى الحرب، مما يشكك فى تطبيق هذه الشريعة فعلاً[1].

وقد يكون المقصود هنا الحرب التى كانت تُقام فى مكان بعيد عن مكان سكن واستقرار الجماعة (وهو ما يرجح اعتبار هذه التشريعات سارية على الحروب التوسعية فقط).

وعن إمداد المحاربين بالماء والطعام، فلم يكن هناك نظام محدد فيما يخص تموين المحاربين من جماعة بنى إسرائيل، وتقديم الغذاء لهم. ويبدو أنهم فى بداية الأمر كانوا يحملون ما يحتاجونه من زاد..، كما كان المعفون من القتال يتبرعون بالغذاء للجند فى حالة الحرب، ففى مملكة شاؤل، عندما كان داود شاباً صغيراً، كان بنو إسرائيل يحاربون الفلسطينيين، وكان جليات الفلسطينى يتقدم "ويقف صباحاً ومساءً أربعين يوماً فقال يسى لداود ابنه "خذ لإخوتك كيلة من هذا الفريك وهذه الأرغفة العشرة وأسرع إلى المعسكر وهذه القطع العشر من الجبن قدمها لقائد الألف واستفسر عن سلامة إخوانك"[2].

(١) قونقوردنتسيا مقرائيت، ج٤، ص ١٠٥٨.

(٢) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص١٠٩ (صموئيل الأول ١٧/ ١٦-١٨).

وفيما يتعلق بتمهيد الطرق، فقد كان للطرق أهمية كبرى "حيث أن الجيوش فى تلك الأزمنة كانت مشاة أو فرساناً، والطرق المعبدة تساعد على سرعة نقل المؤن والذخائر.."[1].

وبعد أن تمكن المشرع من تحديد المعفيين من المشاركة فى الحرب، أوكل إليهم مهمة تزويد المحاربين بالماء والطعام، ذكر حالات الجند "الذين لا يعودون من ساحة القتال"[2].

(ب) الملزمون بالخروج إلى الحرب :

- من بنى مكاناً للحراسة، أو رواقاً، أو شرفة، وقد أضاف الرِبى يهودا "حتى من شيّد بيتاً على أساس قديم فلا يعود" أى لا يعود من ساحة القتال، كما قال الرِبى إليعزر "حتى من شيّد بيتاً من اللبِن فى [سهل] شارون – لا يعود".
- مَن زرع أربع أشجار ثمار، ومن زرع خمس شجرات غير مثمرة.
- أو من ردّ مطلقته، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوعة النعل، والإسرائيلى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"، ابن النكاح الباطل والنتينى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة الإسرائيلى لا يعودون.

(١) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص١٩٢.

(٢) الفصل الثامن تشريع (ج) : وهؤلاء الذين لا يعودون [من ساحة القتال]، من بنى مكاناً للحراسة،أو رواقاً، أوشرفة أو مَن زرع أربع أشجار ثمار، و[من زرع]خمس شجرات غير مثمرة أو من ردّ مطلقته، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكاهن [الذى عقد عقد النكاح على] مطلقة أو مخلوعة النعل، والإسرائيلى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية" ابن النكاح الباطل والنتينى [اللذان عقدا عقدة النكاح على] ابنة الإسرائيلى، لا يعودان.
قال الرِبى يهودا : حتى من شيّد بيتاً على أساس قديم فلا يعود. قال الرِبى إليعازار: حتى من شيّد بيتاً من الطوب اللبن فى [سهل] شارون – لا يعود.

يبدو أن المشرع اعتبر أن المكان المخصص للحراسة، والرواق، والشرفة أبنية لا تنطبق عليها دلالة كلمة "بيت" التى ورد ذكرها فى العهد القديم، فبناؤها لا يتطلب تدشيناً، حيث تُعد إضافات إلى البناء الأصلى فهى أبنية مستحدثة فى الفترة اليونانية، حيث أن الكلمات التى تشير إليها مأخوذة عن اليونانية (معبرنة).

وقد يكون سبب ذكر هذا التشريع الذى لم يرد فى نص العهد القديم هو أن يوضح مشرع المشنا ما يمكن أن يتخذه المحاربون عذرًا للتملص من الخروج إلى ساحة القتال، أو قد تكون إضافة لمزيد من التحديد والتوضيح للتشريع السابق (تشريع (ب)) - الذى سرد فيه المشرع الحالات التى تُعفى من القتال، وعليها إمداد المحاربين بالماء والطعام - حتى لا يختلط الأمر على الشعب الذى يسمع خطاب العرفاء وهم موشكون على الحرب.

وفيما يتعلق بالحالات المرتبطة بالزراعة، يُمكن ملاحظة أن المشرع لا يبدى إهتماماً كبيراً بالزراعة بوجه عام وإنما قصر اهتمامه على الأشجار المثمرة فقط، كما كان لعدد تلك الأشجار المزروعة أهمية، حيث أنه حتى لو زرع أربع أشجار مثمرة، يشارك فى القتال، حيث أنها لا تعد كرْما، فالكرْم لا يقل عن خمس أشجار. ومعنى هذا أنه كلما زاد عدد الأشجار المزروعة كلما زادت الفرصة فى الإعفاء من المشاركة فى القتال، وكلما زادت أعداد الأشجار المزروعة زادت مساحة الأرض، مما يعنى أن هذا التشريع يُعنى بالأغنياء أساساً[1].

---

(١) وسنجد وضعاً مشابهاً لدى الرومان حيث" لعب النبلاء الرومان - فى فترة الملكية وبداية الجمهورية - الدور الرئيسى فى القيادة، حيث قاموا بتدريب المواطنين الفقراء. ركب النبلاء المركبات، أو الأحصنة، لذا كانوا يعرفون باسم " القبائل المتحركة "، أو الخيّالة، لكن غالباً ما حاربوا راجلين، وقد حارب سائر المواطنين ككتيبة مشاة

(Boak ,Arthur E.R and Richard Hudson, AHistory of Rome to 565A.D (The Macmillan company, New York , fourth edition 1954) p.86).

وفى المعيار الثالث للتجنيد وهو حالات عقد عقدة النكاح، يقوم المشرع بسرد حالات الزواج الباطل من الناحية الشرعية والدينية[1]، بالإضافة إلى من ردّ مطلقته فهى ليست امرأة جديدة له، فقد ورد فى سفر التثنية ٢٤/ ٥ "إذا اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج فى الجند ولا يحمل عليه أجر ما، حُرا يكون فى بيته سنة واحدة ويَسُر امرأته التى أخذها".

وحالات الزواج الباطل التى حددتها المشنا هى:

- الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة.
- الكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوعة النعل.
- والإسرائيلى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية".
- ابن النكاح الباطل والناتينى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة الإسرائيلى.

وقد رتّب المشرع هذه الحالات ترتيباً تنازلياً من الأعلى إلى الأدنى فى النسب، فبدأ بالكاهن الأكبر الذى تعدى بزواجه من مطلقة أو أرملة، حيث ورد (اللاويين ٢١/ ١٤-١٥) "أما الأرملة والمطلقة والمدنسة والزانية فمن هؤلاء لا يأخذ [الكاهن الأعظم] بل يتخذ عذراء من قومه امرأة ولا يدنس زرعه بين شعبه لأنى أنا الرب مُقَدِّسُهُ"، فعلى الكاهن أن يحتفظ بطهارته فلا يتزوج من امرأة مطلقة ولا من زانية أو أرملة ولا من امرأة أبواها غير يهوديين بالمولد، كما يمنع من مس الموتى، أو حتى السير فوق أرض دُفن فيها أحد.

وكذلك الكاهن العادى (اللاويين ٢١/ ١،٧) "وقال الرب لموسى كلم بنى هارون وقل لهم، ولا يأخذوا امرأة مطلقة من زوجها لأنه مقدس لإلهه".

---

(١) والذى قد يشير أيضاً إلى وجود زواج مدنى لا يستند إلى الدين.

فقد قسّمت المشنا اليهود العائدين من السبى البابلى إلى عشرة أنساب (قيدوشين ٤/ أ) أعلاها الكهنة وهم نسل هارون الكاهن، ثم اللاويون وهم نسل لاوى، فالإسرائيليون وهم العامة غير معيبى النسب، فالحلاليون وهم نتاج زواج الكهنة بمن لا يحل لهم، فالمتهودون، فالمعتوقون فأبناء الأنكحة الباطلة[1]، فالنتينيون وهم الذين ينتسبون إلى الجماعة الذين سكنوا جبعون منذ زمن يشوع بن نون، واستطاعوا بالحيلة والدهاء أن يعقدوا معاهدة سلام معه، وألزمهم يشوع بالعمل فى السقاية وجمع الحطب (راجع يشوع، يباموت ٤/ب)، فمجهولو النسب وأخيراً اللقطاء[2].

ويبدو من تلك الاستثناءات، التى يترتب عليها عدم العودة من ساحة القتال، أن مشرع المشنا نظر إلى الحرب فى تلك الفترة على أنها عقاب يجب أن يناله الآثمون، الذين لم يتبعوا شرائع الرب (يهوه).

والحالة الثالثة التى تعفى تماماً، ليس فقط من المشاركة فى القتال، وإنما من مجرد التحرك والذهاب إلى ساحة القتال، وهم:

- من بنى بيتاً ودشّنه (ولم يسكن فيه لمدة عام).
- من زرع كرْما وافتداه (ولم تمر عليه السنة الرابعة كاملة).
- من دخل بمن عقد عليها (التثنية ٢٤/ ٥) "حراً يكون فى بيته سنة واحدة".
- ومَن دخل بأرملة أخيه (فحكمها كحكم المعقود عليها فى وجوب الدخول).

فالعنصر المشترك بين تلك الحالات هو عدم مرور عام كامل منذ القيام ببناء البيت أو افتداء الكرْم أو الدخول بمن عقد عليها أو الدخول بأرملة الأخ المتوفى.

(١) (راجع يباموت ٤/ ى"ج).

(٢) (راجع: د/ ليلى أبو المجد: عقود الزواج، ص ٢٩).

وهناك أمر آخر يجمع بين تلك الحالات وهو، أن جميع هذه الحالات أمور محمودة، فقد قام بتدشين البيت، وافتداء الكرْم، ودخل بمن عقد عليها، وأقام شريعة الخلافة على الأرامل بدخوله بامرأة أخيه المتوفى ليقيم له اسماً بين بنى إسرائيل.

ورد فى (التثنية ٢٤/ ٥): "إذا اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج فى الجند ولا يحمل عليه أمر ما حرّاً يكون فى بيتِهِ سنة واحدة ويَسُرّ امرأته التى أخذها"، ويبدو أن مشرع المشنا قد عمم الحُكم الوارد فى هذه الفقرة وقاس عليه من زرع كرْما وافتداه، ومن دخل بأرملة أخيه المتوفى.

وهكذا فهناك ثلاث معاملات للجندى الخارج للقتال:

إما أن يرجع ويَمُد المحاربين بالمياه والطعام ويُمهد الطرق، أو أن يخرج إلى القتال، أو لا يخرج من بيته على الإطلاق. وسبب الإعفاء هو إما البِناء أو الزراعة أوعقد عُقدة النكاح.

وبعد فرز وغربلة جماعة بنى إسرائيل، واستبعاد المعفيين من المشاركة فى القتال، يستمر العرفاء فى توجيه خطابهم إلى جماعة بنى إسرائيل ومواصلة عملية الاستبعاد عن المشاركة فى القتال، ولكن تبعاً لمعيار آخر وهو ما ورد فى (التثنية ٢٠/ ٨):

"ثم يعود العرفاء ويخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"، فعلى الرغم من وضوح التعبير فى العهد القديم فقد اختلف علماء المشنا حول تعريف من هو (الرجل الخائف والضعيف القلب):

- فقال الرِّبى عقيبا: "الخائف والضعيف القلب" بمعناها الحرفى أى مَن لا يستطيع أن يصمد فى صفوف الجند وأن يرى سيفاً مسلولاً.

- وقال الرِّبى يوسى الجليلى: "الخائف والضعيف القلب" هو الذى يخشى الآثام التى جنتها يداه.

- وقال الربى يوسى: "الخائف والضعيف القلب" هو الكاهن الأكبر [الذى تزوج] أرملة، الكاهن [الذى تزوج] مطلقة أو مخلوعة النعل، الإسرائيلى [الذى تزوج] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"، ابن نكاح باطل أو "نتينى" [الذى تزوج] إسرائيلية.

وقد لاحظت من ترتيب آراء الرِّبيين (٨/ هـ)، أن المشرع بدأ بذكر التفسير الحرفى للربى عقيبا، وتلاه برأى أشبه بتفسير للرأى الحرفى، فالجندى الخائف ضعيف القلب الذى لا يستطيع أن يصمد فى صفوف الجند وأن يرى سيفاً مسلولاً، هو خائف مما جنته يداه من آثام، ثم يأتى رأى الربى يوسى يشرح ماهية تلك الآثام، وبذكرها يتضح أنها الحالات التى أقر المشرع لزوم اشتراك من تنطبق عليه تلك الحالات فى الحرب فلا يُعفى من القتال.

وبعد انتهاء العرفاء من خطابهم الموجه إلى جماعة بنى إسرائيل قبل نشوب القتال، يواصلون تأدية دور آخر، وهو التخطيط العسكرى لتنظيم صفوف بنى إسرائيل المقبلين على الحرب. فيجعلون جنوداً أشبه بديدبانات – ممسكون بفؤوس[1] من حديد – يقفون أمام الشعب وخلفه، لمعاقبة من يفكر فى الهرب، وذلك بالضرب على السوق " فقد جرت عادتهم على أن يضعوا فى مؤخرة الجيش جنوداً مسلحين للأمر بقتل كل جندى يهودى يفر من المعركة. وهذا الأمر يدخل فى حيز النفاذ منذ اللحظة التى يفرغ فيها المشرف الدينى على الفرقة من خطبته، وذهب موسى بن ميمون إلى أن حرب اليهود تقتضى من كل يهودى أن يخوضها بدون أن يتلجلج أو يفكر، وأن الذى يمتنع عنها أو يحارب فيها بلا همة فحكمه حكم الكافر، ودم اليهود

(١) الفأس استعملت كأداة للحرب وأطلق عليها اسم البلطة. ظاظا، حسن (دكتور)،السيد محمد عاشور: شريعة الحرب عند اليهود، الطبعة الولى ١٩٧٦، ص١٤٢.

جميعاً ومسؤولية الهزيمة فى عنقه وقد اعتمد فى ذلك على قول النبى إرمياء (٤٨/ ١٠) "ملعون من يؤدى خدمة الرب بتهاون وممنوع من يمنع سيفه عن الدم"،(يجب على المحارب عند دخول المعركة أن يتوكل على الرب، ويثق فى مؤازرته، وأن يخاطر بحياته دون خوف أو تردد. إذا لم يحارب بكامل جوارحه فيعتبر كما لو أهدر دماء جميع بنى إسرائيل، ويكون ملعوناً)[1]، ومن هنا قررت التوراة أن يكون مع الجيش كاهن ليقوى قلب الجندى ويثير فيه الشجاعة حتى لا توسوس له نفسه بالهرب أو التراجع"[2].

وضرب المشرع مثليْن من العهد القديم لدعم قوله إن (الفرار بداية الهزيمة)، وكلا المثلين متعلق بمحاربة الفلسطينيين، وقد مُنىَ الإسرائيليون بالهزيمة فى الحالتين صموئيل الأول ٤/ ١٧ "فأجاب المخبِّر وقال هرب إسرائيل أمام الفلسطينيين وكانت أيضاً كسرة عظيمة فى الشعب ومات أيضاً ابناك حفنى وفينحاس وأُخذ تابوت الرب" وتبدأ فترة حكم شاؤول بالصراع مع الفلسطينيين، كما تنتهى به[3]، صموئيل الأول ٣١/ ١ "وحارب الفلسطينيون إسرائيل فهرب رجال إسرائيل من أمام الفلسطينيين وسقطوا قتلى فى جبل جلبوع"، وقد نتج عن الهزيمة الأولى أن ضاع تابوت الرب، وتبع الهزيمة الثانية احتلال الأرض، مثلما اتضح من نص العهد القديم، وكانت الحرب الأولى قبل الملكية، أى قبل أن يُمسح شاؤول ملكاً على بنى إسرائيل، والحرب الثانية بعد الملكية.

(1) The Universal Jewish Encycloaedia,vol.10,p.451

(٢) ظاظا، حسن (دكتور)،السيد محمد عاشور: شريعة الحرب عند اليهود، الطبعة الأولى ١٩٧٦، ص ٦٩

(٣) (شاؤول هو أول ملك على بنى إسرائيل، والذى نصبه النبى صموئيل ملكا عليهم). الشامى، رشاد (دكتور): العبرانيون وبنو إسرائيل فى العصور القديمة بين الرواية التوراتية والاكتشافات الأثرية، المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات، القاهرة ٢٠٠١، ص ٢٠٠.

وبعد انتهاء المشرع من سرد خطبة العرفاء، والتى انتهت بالقول المأثور: "بداية الهزيمة فرار"، يطرح مشرع المشنا تساؤلا هو "على من تنطبق تلك الأمور"، وقد انقسمت[1] الآراء فى فترة الهيكل الثانى حول هذا التشريع، طبّق يهودا المكابى هذا التشريع كما ورد فى (المكابيين الأول ٣/ ٥٦) "وأمر من أخذ فى بناء بيت أو خطب امرأة أو غرس كرْماً أو كان خائفاً بأن يرجع إلى بيته بحسب الشريعة"[2].

وقد قسمت المشنا الحروب إلى، حرب تطوعية: وهى الحرب التى تُشن بهدف زيادة رقعة الأرض وفرض الضريبة على سكان تلك الأراضى. وهى حرب بغرض التوسع أى حرب توسعية. وتُطبق فيها جميع التشريعات المتعلقة بإعفاء بعض المحاربين من بنى إسرائيل من المشاركة فى القتال كما سبق ذكرهم.

حرب شرعية: مثل دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون، أو مثل حرب عماليق، فإن الجميع يخرجون إلى القتال. إذ يجب على الجميع الخروج إلى القتال حتى العريس من مخدعه وتخرج العروس من حجلتها.

اختلف الرِّبى يهودا – محرر المشنا- مع إجماع الفقهاء حول تسمية هاتين الحربين، فما قال الربيون عنها حرباً شرعية قال عنها الرِّبى يهودا حرباً مفروضة. وما قال الرِّبيون عنها حرباً تطوعية، قال الرِّبى يهودا عنها حرباً شرعية. إلا إن الخلاف فى التسمية لا يعنى بالضرورة وجود خلاف فى المسمى، فالحرب الشرعية لدى الرِّبيين، والحرب المفروضة عند الرِّبى يهودا يخرج فيها الجميع إلى القتال.

وكذلك الحرب التطوعية لدى الرِّبيين والحرب الشرعية لدى الرِّبى يهودا، الذى يرى أن كل من يعمل بالشرعية يُعفى من المشاركة فى الحرب الشرعية، وقد

(١) قونقوردنتسيا مقرائيت، ج٤، ص ١٠٥٨ ٢

(٢) الأسفار القانونية الثانية، ص ٢١٨.

أطلق عليها الرِّبى يهودا حرباً شرعية حتى ينبه إلى أن من يشارك فى هذه الحرب معفى من الفروض الأخرى الواجبة عليه، بينما يطلق عليها علماء المشنا حرباً تطوعية لأن من يشارك فيها لا يحل له عدم تأدية الفروض الأخرى الواجبة عليه. وقد اتفقوا جميعاً على أن الخروج فى هذه الحرب ليس إجبارياً على الجميع.

ومما يمكن ملاحظته، الخوف المتأصل من التعرض إلى أخطار الحرب، فالموت فى ساحة القتال أمر يحاول اليهودى تجنبه بشتى الطرق ولو بالهرب.

وقد قسمت أنواع الحرب وفقاً للشريعة اليهودية إلى: حرب تطوعية، بغرض توسيع الأراضى. وهى حرب يجوز فيها عدم المشاركة فى القتال إذا ما كان على المرء واجب دينى آخر سوى المشاركة فى القتال. ومن الملاحظ أن الزواج والبناء والزراعة هى الأمور التى توقف عليها المشاركة فى الحرب أم لا.

وحرب شرعية، وهى حرب يؤمر بها من التوراة. تكون بغرض دفاعى يُستنفر فيه الجميع للخروج إلى القتال. وهى حرب واجبة، تجب المشاركة فيها عن القيام بأى واجبات شرعية أخرى. وإن استنتج مشرع المشنا هذه التشريعات مما ورد فى نص العهد القديم، إلا إن العهد القديم لم تشر إليها صراحة. وقد يشير اهتمام مشرع المشنا بتقنين مشاركة بنى إسرائيل فى القتال، إلى خوض بنى إسرائيل الكثير من المعارك، نظراً إلى الأحداث المضطربة التى توالى وقوعها فى القرن الأول الميلادى والتى انتهت بدمار الهيكل، فقد يكون غرض المشرع من هذا التشريع الربط بين مسؤولية المحاربين من جماعة بنى إسرائيل والنتيجة التى آل إليها الأمر من هزيمة ودمار الهيكل الثانى.

ملحق ترجمة باب المرأة الجانحة

الفصل الأول

تشريع (أ)[١]

من جاهر امرأته بالغيرة[٢]، قال الرِّبى إليعزر : يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين[٣]،

---

(١) وردت الأحكام المتعلقة بالمرأة الجانحة فى سفر العدد(٥/ ١١-٣١)، والتى استنتج من خلالها الرِّبيون أن المرأة لا تعد جانحة إلا بتوافر ركنين هما المجاهرة بالغيرة والخلوة، وما المقصود بالغيرة؟ ورد (فى العدد ٥/ ١٤) "اعتراه روح الغيرة وغار على امرأته "، وبناءً عليه فإن الزوجة إن "اختلت" برجل آخر لا تكون جانحة إلا إذا جاهر الزوج بغيرته من ذات الرجل الذى قد اختلت به، وقال لها "لا تختلى بالرجل الفلانى"، بمعنى الإنذار والتحذير، وفسر الرِّبيون، أن المقصود بتلك الخلوة أنها دخلت مع الشخص الفلانى مكاناً غير مرئى، ومكثت زمناً كافياً لارتكاب الفاحشة. لكن ما من شهود على زناها ونجاستها. فتلك المرأة التى حذرها زوجها من الاختلاء بفلانٍ ثم اختلت به هذه هى المرأة الجانحة، المتهمة بالزنى تحت كنف زوجها، فهى محرمة على زوجها، وإن كانت زوجة كاهن تُحرم من الأكل من نصيب الكاهن من التقدمة (التروما)، حتى تُسقى ماء اللعنة المر، كما هو مذكور (فى العدد ٥/ ٢٧- ٢٨)"ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فَيِرم بطنها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنة فى وسط شعبها. وإن لم تكن المرأة قد تنجست بل كانت طاهرة تَبرأ وتحبل بزرع."، وعليه إن وجدت المرأة طاهرة وبريئة مما نسب إليها من اتهام عادت إلى زوجها وحل لها الأكل من (التروما)، (إن كان زوجها كاهناً). وجاء هذا التشريع ليناقش عدد الشهود اللازمين للشهادة على مجاهرة الزوج بغيرته، وعلى خلوة المرأة، حتى تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة.

(٢) أى من يحذر زوجته من الاختلاء بفلان (راجع العدد ٥/ ١١-٣١).

(٣) يجب توافر شاهدين على تحذير الرجل لزوجته بعدم الاختلاء بفلانٍ، وفى حالة عدم وجود شاهدين فإن هذا التحذير لا يؤخذ به وبالتالى لا تُحرّم عليه إن حدثت الخلوة.

ويسقيها بشهادة شاهد واحد[١] أو بشهادته هو نفسه[٢]. [بينما] قال الرِّبى يهوشوع: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين ويسقيها [ماء اللعنة المر] بشهادة شاهدين.

تشريع (ب)

كيف يجاهرها بغيرته؟[٣] [إن] قال لها بحضور اثنين: لا تتحدثى مع الشخص الفلانى[٤] وتحدثت معه، لاتزال حلاً لبيتها [=لزوجها] ويحل لها الأكل من أنصبة الكهنة "التروما"[٥]. [أما إذا] انتبذت معه مكاناً خفيّاً[٦] ومكثت معه ما يكفى للتنجس[٧] [فإنها] تُحرّم على بيتها [= زوجها] ويحرم أن تأكل من أنصبة الكهنة "التروما"[٨]. وإن مات[٩] [الزوج قبل البت فى الأمر] قامت بخلع النعل ولم تُزوّج سِلْفَها.

---

(١) إن اختلت بشخص آخر سوى زوجها بعد أن حذرها الزوج بحضور شاهدين، فإنه يسقيها ماء اللعنة المر استنادًا إلى ما ورد فى المقرا بشهادة شاهد واحد، والذى يشهد بأنه قد رآها فى خلوتها مع الشخص الفلانى.

(٢) إن جاء الزوج نفسه وقال إنه رآها، أى زوجته، وقد اختلت بفلان بعد أن حذرها من التحدث معه أو الاختلاء به، فإن لم يكن قد حذرها فما من ضرورة لشهادة شاهدين على الخلوة. لكن يجب وجود شهود على المجاهرة بالغيرة أمام شاهدين، حتى وإن جاء شاهدان وشهدا بأنها قد اختلت بفلان، فلا تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة. أى أنه لا يسقيها ماء اللعنة المر ولا تُحرّم عليه.

(٣) كيف يحذر الزوج زوجته من الاختلاء بفلانٍ بحيث يُعد ما يقوله غيرة أو تحذير.

(٤) إن منعها من التحدث مع فلان، ثم تحدثت معه، فقد تخطت تحذيره إلا أنها لا تزال حِلاً لزوجها.

(٥) إن كانت زوجة كاهن يحل لها الأكل من التروما، أى أنصبة الكهنة ولا تُطبق عليها شريعة المرأة الجانحة.

(٦) مكان يصلح للخلوة بحيث لا يمكن لأحد أن يراهما أو يرى ماذا يفعلان.

(٧) وقت كاف لارتكاب الزنى.

(٨) فبما أنه يتوافر هنا ركنا المجاهرة بالغيرة والخلوة، فإنها تُعد امرأة جانحة وتُحرّم على زوجها، أمّا إن كانت زوجة كاهن فتحرم من الأكل من التروما حتى يتم ابتلاؤها بماء اللعنة المر.

(٩) وإن توفى زوجها قبل أن تشرب ماء اللعنة المر ولم يترك لها ذرية، فيطبق عليها شريعة خلع النعل ولا ولا يطبق عليها شريعة الخلافة على الأرامل "اليبوم" حيث أن المرأة الجانحة تُحرم من تطبيق

تشريع (جـ)[١]

وهؤلاء يَحْرُم[٢] عليهن الأكل من أنصبة الكهنة "التروما": من قالت: "أنا نجسة لك"[٣] ومن شهد شهود بأنها نجسة[٤]، ومن قالت لن "أشرب"[٥]، ومن

شـريعة = = اليبوم، ويوضح السبب فى الجمارا: إن السبب من وراء عدم تطبيق شريعة اليبوم (الخلافة على الأرامل) للمرأة الجانحة فى حالة وفاة الزوج، أن الغرض من شريعة الخلافة على الأرامل (اليبوم) بناء بيت الأخ المتوفى حيث ورد فى (سفر التثنية ٢٥/٩) "تتقدم امرأة أخيه إليه أمام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق فى وجهه وتصرخ وتقول هكذا يُفعل بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه"، وبما أنها متهمة بالزنى فهى لا تَبنِى بل تَهدم.

(١) يتناول هذا التشريع النساء الجوانح اللاتى لا يُجرى عليهن الابتلاء بماء اللعنة المر لأنهن قد اعترفن بارتكاب الفاحشة أو رفض الزوج القيام بابتلاء زوجته، ولذا يحرمن على أزواجهن ويحرمن من الأكل من أنصبة الكهنة (التروما).

(٢) تحريماً أبدياً، إن كان زوجها كاهناً (حتى وإن كانت ابنة كاهن) وكذلك يحرمن على أزواجهن تحريماً أبدياً، ولو كان أزواجهن من غير الكهنة.

(٣) أى اختلت بعد أن جاهر الزوج بالغيرة، ولا ترغب فى شرب ماء اللعنة المر، خشية أن يفتضح أمرها، فإنها تحرم على زوجها.

(٤) شرحت الجمارا ذلك بأنه: إن جاء من يشهد على نجاستها قبل أن تشرب ماء اللعنة المر فلا حاجة إلى القول إنها محرمة، إذ حتى وإن لم يكن هناك غيرة أو خلوة فالشاهدان مُصدقان فى شهادتهما بنجاستها، وقد جاء التشريع ليُفهِم أنه حتى وإن جاء شهود بعد السقْى ولم يظهر تأثير ماء اللعنة المر، فيؤخذ بشهادتيهما، ولا يقولون، بما أن الماء المر لم يمتحنها تُعد طاهرة وتبطل شهاداتهما، إذ لا يقف شيء أمام شهادة واضحة، حيث يمكن أن يكون لها عمل صالح أمهل مفعول ماء اللعنة المر كما سيرد بيانه (الفصل الثالث تشريع د). وفسّر بعضهم جملة: "واختلت معه وهى نجسة وما من شاهد عليها" بأنه إن لم يكن شهود على نجاستها فإن ماء اللعنة المر يفحصها، لكن إن كان هناك شهود على أنها قد تنجست، حتى وإن كانوا يعيشون فى مدينة نائية فإن ماء اللعنة المر لا يفحصها.

(٥) أى قالت: "أنا طاهرة ولكنى لن أشرب الماء" لا يرغمونها على شرب ماء اللعنة المر وإنما تُحرّم على زوجها وتُسرّح وتُحْرَم من المؤخر "مبلغ الكتوبا" ويحرّم عليها الأكل من أنصبة الكهنة (التروما).

لا يرغب زوجها[1] أن يسقيها [ماء اللعنة المر]، ومن باشرها زوجها فى الطريق[2] [إلى دار القضاء العالية بالقدس لسقيها ماء اللعنة بعد ثبوت الغيرة والخلوة]. كيف يتصرف معها؟[3] يذهب بها إلى دار القضاء فى بلدته فيجعلون معه اثنين من دارسى الشريعة لئلا يباشرها فى الطريق، [بينما] قال الرِّبى يهودا: زوجها أمين عليها[4].

(١) إن كانت الزوجة موافقة على شرب ماء اللعنة المر لكن زوجها لا يرغب فى ذلك، فلا يرغمونه، والحكم أنها تُحرّم على زوجها وتأخذ مبلغ الكتوبا وتُسرّح.

(٢) أى فى الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس، فتُحرّم عليه ولا تشرب ماء اللعنة المر إذ ورد (فى سفر العدد ٥/ ٣١) "فيَبْرأُ الرجلُ من الذنب وتلك تحمل ذنبها" وقد فسّرها الرِّبيون: فى الوقت الذى يكون فيه الرجل برىء من الذنب فإن الزوجة تتحمل الذنب، لكن إن لم يكن الزوج برىء من الذنب فإن ماء اللعنة المر لا يفحص الزوجة لذا لا تشرب ماء اللعنة المر ولا تحل له، تحرم من أنصبة الكهنة (التروما) تحريماً أبدياً.

(٣) يذهب الزوج إلى دار القضاء فى بلدته ليثبت بالشهود أنه جاهر بالغيرة على زوجته ثم اختلت، فتعيَّن له دار القضاء اثنين من دارسى الشريعة لكى يصطحباهما إلى دار القضاء العالية بالقدس بعد أن تبين أنها جانحة ويجب سقايتها، حيث أنهم لا يسقون المرأة الجانحة ماء اللعنة المر إلا فى دار قضاء مكون من واحد وسبعين عضواً، كما سيتضح فى التشريع التالى، ولا يسمحون للزوج أن يرافقها وحده.

(٤) لا يعهدون إليه باثنين من دارسى الشريعة لأن زوجها أمين عليها، وموثوق فيه إن ما قال لم أُباشرها، ويسقونها. وجاء فى "برايتا" الجمارا أن الِربى يهودا قد قاس بقاعدة الأخذ بالأوْلى من باب الحائض (מַסֶּכֶת נִדָּה)" فبما أن المرأة الحائض إن جامعها زوجها فالعقوبة هى "الكاريت" ويُستأمن زوجها عليها، بينما فيما يتعلق بشريعة المرأة الجانحة فهى تندرج تحت النواهى، أليس من الأوْلى أن تُعامل بالمثل. وأجمع الرِّبيون : الأمر متعلق بها، فالمرأة الحائض التى عقوبتها "الكاريت" خطيرة فى عين زوجها لذلك يؤتمن عليها أما الجانحة فتندرج تحت النواهى وليست خطيرة فى عين زوجها ولذلك لا يؤتمن عليها (جمارا سوطا ٧/ أ).

تشريع (د)[1]

يصعدون معها إلى دار القضاء العالية بالقدس[2]، ويرهبونها[3] على نحو ما يرهبون شهود [جرائم] القتل[4]، فيقولون لها: [يا] ابنتى[1] الإفراط فى [شرب]

(١) يضيف هذا التشريع (من ٤ إلى ٧) كيف كانوا يتصرفون مع المرأة الجانحة بعد ثبوت المجاهرة بالغيرة والخلوة فى دار القضاء التى فى بلدة الزوج.

(٢) دار القضاء التى تتكون من واحد وسبعين عضواً. وورد فى الجمارا ضرورة ذهاب السوطا إلى دار القضاء العالية بموجب (سفر العدد ٥/ ١٨-٣٠). وقد ورد (فى سفر التثنية ١٧/ ١٠-١١) "فتعمل حسب الأمر الذى يخبرونك به من ذلك المكان الذى يختاره الرب وتحرص أن تعمل حسب كل ما يعلّمونك. حسب الشريعة التى يعلمونك والقضاء الذى يقولونه لك تعمل"، واسم هذه الفقرة זָקֵן מַמְרֵא؛ لأنه ذكر بعد هذه الجملة فى سفر التثنية إن لم يلتزم الرجل بما حكم به الجميع يُقتل. ومن ثم حكموا بألا تُطبق شريعة المرأة الجانحة إلا فى دار القضاء العالية حيث عدد القضاة واحد وسبعون قاضياً.

(٣) حتى تعترف بأنها قد تنجست فلا تُضطر إلى أن تشرب ماء اللعنة المر.

(٤) لئلا يشهدوا زوراً، ويُقتل شخصٌ برىءٌ بسبب شهادتهم. وجاء فى (باب سنهدرين ٤/ ٥) "كيف يحذر القضاة الشهود [من عاقبة شهادة الزور] فى قضايا القتل ؟ كانوا يدخلونهم [إلى ساحة القضاء] ويتوعدونهم قائلين لهم: إياكم أن يكون ما تقولونه ظناً، أو شائعة سمعتموها، أو قد سمعتم بها من شاهد آخر، أو تعتقدون أن ما سمعتموه من شخص ثقة، أو أن تكونوا لا تعرفون أننا سنمحص أقوالكم ونتحقق منها. واعلموا أن قضايا الأموال أى الغرامات ليست كقضايا القتل: ففى قضايا الأموال يمكن للمرء [إن أدلى بشهادة الزور] فإن دم المجنى عليه ودم نسله فى رقبته إلى أبد الأبدين، فهكذا جاء الحكم فى قايين الذى قتل أخاه، فقد ورد (فى التكوين ٤-١٠)" {دماء أخيك تصرخ} ولم يرد فى النص {دم أخيك}، فالمقصود دمه ودم ذريته. (وقد قيل فى تفسير) دماء أخيك، أن الدماء أريقت على الأشجار والأحجار ولقد خلق الرب آدم وحيداً لكى تعلم أن من يقتل نفساً واحدة من بنى إسرائيل، فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً. [وأيضاً] من أجل أن يعم السلام بين البشر، فلا يتفاخر شخص على أخيه قائلاً له : إن أبى أعظم من أبيك، ولكى لا يكفر أحد ويدعى : إن هناك أكثر من خالق فى السماء. ولكى يدلنا على عظمة القدوس تبارك اسمه: فإن الإنسان إن طبع عدة طبعات بختم واحد تكون كلها متشابهة، ولكن الرب تبارك اسمه ملك الملوك=

الخمر يحدث ذلك، كثرة المزاح {يُحدث ذلك}، الإفراط فى [الأمور] الصبيانية {يُحدث ذلك}، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء {يُحدث ذلك}، لا تجعلى اسمه [= يهوه] العظيم الذى كتب بقدسية يُمحى فى الماء[2]. ويقولون لها كلاماً لا ينبغى [أن تسمعه] هى أو بيت أبيها[3].

تشريع (ه)

إن قالت "أنا نجسة"، فإنها تخسر مبلغ "الكتوبا" و تُسرّح[4]. وإن قالت "أنا

= خلق كل البشر من آدم ولم يتشابه مخلوق مع آخر لذلك فإن من واجب الجميع أن يقولوا: إن هذا العالم خُلق من أجلى. ولا تقولوا: ما لنا وهذا الكرب! أولم يرد فى [اللاويين ٥-١] {وإن رأى إنسان أو علم ولم يشهد..إلخ} وقد تقولوا أيها الشهود]: ما لنا لكى نحمل أنفسنا دم هذا أو ذاك! أولم يرد {فى الأمثال ١١- ١٠}: {وعند هلاك الأشرار فرحة}". كذلك يجعلون المرأة الجانحة تُقسم، فإن كانت نجسة فمن الأفضل لها أن تعترف وإلا تعرض نفسها للابتلاء بماء اللعنة المر. (عبد الكريم إيمان عبد الشافى الطيب: ترجمة متن العقوبات فى كتاب المشنا، ص٧٥)

(١) أى يتبسطون معها حتى لا تخجل من الاعتراف بذنبها.

(٢) اعترفى بذنبك حتى لا تكون هناك ضرورة لتحضير ماء اللعنة المر، وإذابة اسم الرب المكتوب فى الصحيفة، كما ورد (فى سفر العدد ٥/ ٢٣) : "ويكتب الكاهن هذه اللعنات فى الكتاب ثم يمحوها فى الماء المر".

(٣) لا هى ولا جميع أفراد أسرتها الذين ذهبوا معها إلى دار القضاء العالية بالقدس وجاء فى الجمارا بأنهم يقصّون عليها قصصاً من التوراة عن أفعال أشخاص سابقين اعترفوا بذنوبهم دون خجل مثل فعلة يهودا بتامار، فقد قال لها "أنت أبرّ منى"، وما إلى ذلك.

(٤) أى تخرج من بيت زوجها وتأخذ وثيقة الطلاق، فبما أنه لم يكن عليها شاهد في أثناء ارتكابها فاحشة الزنى فلا يُطبق عليها الحد. فى الجمارا، يتناول هذا التشريع الحالات التى لم يكتب للزوجة عقد (كتوبا)، لذلك فإنها تكتب لزوجها وثيقة تفيد أنه دفع غرامة الطلاق (الكتوبا) غير ملزم تجاهها بأى التزام مالى ناتج عن الطلاق، لكن فى حالة كان لدى الزوجة وثيقة فإنها تمزقها ولا تكتب هذا الصك.

طاهرة"[1] يصعدونها إلى الباب الشرقى عند مدخل باب نيقانور[2]، حيث تُسقى النساء الجوانح ويطهرون النِّفاس ويطهرون البُرْص[3] ويأخذ الكاهن بثيابها فإن تمزقت

(١) جاء فى الجمارا أنهم كانوا ينزلونها من جبل البيت ثم يجعلونها تصعده مرة أخرى، حتى تُنهك تماماً، فربما تعترف قبل إذابة صحيفتها.

(٢) كان بالهيكل بابان من الناحية الشرقية: أ- باب خارجى عند مدخل جبل البيت الذى يُطلق عليه "الباب السفلى" ب- باب داخلى عند المدخل الذى بين ساحة النساء وساحة الرجال والذى يطلق عليه الباب العلوى أو "باب نيقانور" وهو اسم رجل قيل إنه تبرع بمصراعى الباب المصنوعين من نحاس، كما قيل إن نيقانور قد أحضر مصراعى الباب من الإسكندرية، وارتفع الموج فألقوا بأحد المصراعين وأرادوا أن يلقوا بالآخر فى البحر إلا أن نيقانور اعترض على ذلك وقال: إذا ألقيتم بهذا المصراع فألقوا بى معه فى البحر، وعندما وصلوا إلى ميناء يافا عثر على المصراع الآخر يطفو من تحت المركب، وقال البعض إن مخلوقات البحر قد ابتلعته ثم لفظته إلى الشاطئ. ووفقاً لتفسير راشى كانوا يجعلون المرأة الجانحة تنزل أولاً من حجرة جزيت – حجرة من الحجر المنحوت- إلى الباب السفلى، ومنه كانوا يجعلونها تصعد إلى مدخل باب نيقانور الباب العلوى. ويفسر آخرون أن الغرض من هذا التشريع هو أنهم كانوا يصعدونها إلى باب الشرق وهو باب نيقانور (إضافات يوم طوف تحت اسم כַּפתור و פֶּרַח).

(٣) أى المصابون بالبرص. حيث ورد فى (سفر العدد ٥/ ١٨): "ويوقف الكاهن المرأة أمام الرب ويكشف رأس المرأة ويجعل فى يديها تقدمة التذكار التى هى تقدمة الغيرة وفى يد الكاهن يكون ماء اللعنة المر" والمقصود الباب الذى عن طريقه يدخل ويخرج الجميع (راشى)، إن مدخل باب نيقانور ليس مثل القاعة فى القداسة حتى يستطيع الممنوعون من التواجد فى بيت المقدس من الدخول حتى يحضروا قرابينهم ويتطهروا؛ ولذلك كانوا يطهرون المصابين بالسيلان والمستحاضة فى ذاك المكان (جمارا). فى ذاك المكان كان يقف المصابون بالسيلان والمستحاضة والنفساوات والمصابون بالبرص حتى يُقرب الكاهن قرابينهم ويطهرهم، حيث لا يُقرَّب القربان إلا فى وجود صاحبه. ورد عن المصابين بالبرص فى (سفر اللاويين ١٤/ ١١): "فيوقف الكاهن (المُطهِّر) الإنسان المتطهر وإيَّاها أمام الرب لدى باب خيمة الاجتماع" وبما أنهم محرومون من دخول ساحة المعبد (بيت المقدس) قبل طهارتهم فإنهم يقفون عند مدخل باب نيقانور. وفى هذا الموضع كانوا يحضرون المرأة الجانحة فى النهاية.

تمزقت[1] وإن انفتقت انفتقت[2]، حتى يكشف صدرها ويحلّ شعرها[3]. قال رِبى يهودا: إن كان صدرها جميلاً فليس له أن يكشفه وإن كان شعرها جميلاً فليس له أن يكشفه.

تشريع (و)[4]

[إن] كانت تكتسى بالبياض فيكسوها بالسواد[5]، [إن] كان عليها حُلى من ذهب وقلائد، وحلق وخواتم[6]، فينزعونها منها لإخزائها. وبعد ذلك يأتى [الكاهن] بحبل مصرى[7] ويربطه فوق ثدييها[8] وكل من يرغب فى مشاهدة [تطبيق

(١) أى يقبض على جيب ثوبها أو يأخذ بتلابيبها، (أى أن الكاهن يقوم بقَبْض ثيابها وجرها حتى تتمزق امتهاناً مادياً متمثلاً فى كشف جسدها أمام الحضور من الناس وامتهاناً معنوياً لكرامتها.

(٢) فلا يُبالِى، حيث أن الغرض هو أن تشعر بالخزى وتعترف.

(٣) ينقض ضفائر شعرها لإذلالها.

(٤) يتناول هذا التشريع الترتيب الذى يتبعه الكاهن فى المقدس.

(٥) أى أنهم يجبرونها على ارتداء ملابس سوداء لتقبيحها. وجاء فى تشريع خارجى ورد بالجمارا: "إن كانت الثياب السوداء تزينها، ألبسوها ملابس قبيحة".

(٦) حلق، أى أقراط للأذنين والأنف، والخواتم لأصابع اليد.

(٧) حبل مصنوع من جريد النخل، وفسر آخرون، مصنوع من الفسائل التى تنمو حول النخلة ووفقاً للتلمود الأورشليمى حبل مصرى لأنها عملت كما عمل أهل مصر، ورد فى (سفر اللاويين ١٨ / ٣): "مثل عمل أرض مصر التى سكنتم فيها لا تعملوا ومثل عمل أرض كنعان التى أنا آت بكم إليها لا تعملوا وحسب فرائضهم لا تسلكوا" واستدلوا من هذا أنه إن لم يجد حبلاً مصرياً، فليستعمل أى حبل آخر.

ذهب بعض الباحثين إلى أن كلمة "مصرى" ترادف كلمة "حبل" وتعنى حبل، رباط جسر مستندين فى ذلك إلى الكلمة الآرامية البابلية (מיצרא) بمعنى جسر (وهو عبارة عن حبلين يصلان بين ضفتين، وبينهما خشب بعرض النهر) [عن كلمة מצרי ارجع إلى: אפשטיין | מצרים וחבלים ועונות | مقال فى מחקרים בספרות התלמוד ובלשונות שמיות | כ'א] – والأرجح أن المقصود بكلمة מצרי، صفة نسبية من مصر لتوضيح مصدر هذا الحبل، والبلد المنتجة له.

(٨) حتى لا ينكشف جسدها إذا ما تمزقت ملابسها (كما ورد فى التشريع السابق) (حتى تشعر بالعجز عن عن حماية جسدها وقد قيد الكاهن حركة ذراعيها بالحبل المصرى وذلك إمعاناً فى إذلالها وقهرها نفسياً، فإذا ما تمزقت ملابسها وانكشف ستر جسدها تملكها الإحساس بالهوان والصَّغار.)

الشريعة] يأتى ليشاهد، باستثناء عبيدها وإمائها[1] لأن قلبها يستكبر بهم. ويحل لجميع النساء أن يحضرن[2] ويرونها حيث ورد (فى حزقيال ٢٣/ ٤٨): "فتتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما".

تشريع (ز)

كما تدين تُدان[3]. لقد زيّنت نفسها للفاحشة – فقبَّحها المقامُ [= الإله][4]. لقد

(١) حتى لا تأخذها العزة بالإثم فتصر على عدم الاعتراف وترفض شرب ماء اللعنة المر.

(٢) وجاء فى الجمارا يجب على النساء أن يشهدن تطبيق شريعة المرأة الجانحة، ويرى آخرون أن מֻתָּרוֹת "يحل لهن" مشتقة من הַתְרָאָה "تحذير" بمعنى أن النساء يجب أن يشهدن تحقير المرأة الجانحة عند سقايتها ماء اللعنة المر، وذلك استناداً إلى ما ورد فى (سفر حزقيال٢٣/ ٤٨) حتى تتعظ النساء فلا يقعن فى مثل خطيئتها. وجاء فى سفر حزقيال(٢٣) حكاية رمزية عن أختين، هما أهولة وأهوليبة، عُرفتا بالزنى، حَكَم الأشوريون(الأثوريون) على أهولة " فأخذوا بنيها وبناتها وذبحوها بالسيف فصارت عِبرة للنساء وأجروا عليها حكماً"، فلما رأت أختها أهوليبة ذلك أسرفت فى فسوقها وعصيانها فصب يهوه عليها غضبه وسخطه .. هأنذا اهيج عليك عشاقك.. بنى بابل وكل الكلدانيين فيأتون عليك بأسلحة مركبات وعجلات وبجماعة شعوب يقيمون عليك الترس والمجن والخوذة من حولك وأسلم لهم الحكم فيحكمون عليك بأحكامهم واجعل غيرتى عليك فيعاملونك بالسخط يقطعون أنفك واذنيك وبقيتك بالنار وينزعون عنك ثيابك ويأخذون أدوات زينتك.. فيعاملونك بالبغضاء ويأخذون كل تعبك ويتركونك عريانة وعارية فتنكشف عورة زناك ورذيلتك.. والرجال الصدّيقون هم يحكمون عليها حكم زانية وحكم سفاكة الدم لأنهما زانيتان وفى ايديهما دم.. وترجمهما الجماعة بالحجارة ويقطعونهما بسيوفهم ويذبحون ابناءهما وبناتهما ويحرقون بيوتهما بالنار فأبطل الرذيلة من الأرض فتتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما ويردون عليكما رذيلتكما فتحملان خطايا أصنامكما وتعلمان أنى أنا السيد الرب."،(ونلا ظ أن المشنا قد قطعت الحديث عن سقْى المرأة الجانحة، وأوردت حِكما ودروسا مستفادة من درس المرأة الجانحة، وذلك سمة من سمات المشنا.)

(٣) أى كما يكيل المرءُ يُكال له، الجزاء من جنس العمل.

(٤) أن أمر بكشف شعرها وحله، وإلباسها ملابس قبيحة ونزع زينتها وحليها..إلخ.

لقد تعرّت للفاحشة ففضحها المقام [=الإله][1]. عرّت الفخذ للفاحشة أولاً، وبعد ذلك البطن لذلك يُبتلى الفخذ أولاً، وبعد ذلك البطن[2] ولا ينجو سائر الجسد[3].

تشريع (ح)

اتّبع شمشون[4] [شهوة] عينيه، ففقأ الفلسطينيون عينيه، حيث ورد (فى القضاة القضاة ١٦/ ٢١): "فأخذه الفلسطينيون وقلعوا عينيه" ازدان أبشالوم[5] بشعره

---

(١) أى لم تتحشم بالعفاف، وكشفت نفسها للرجال حتى يبصرونها طمعا فى الزنى، ففضحها الرب عند مدخل باب نيقانور وكشف عارها أمام الجميع، فكل من يرغب فى حضور تطبيق الشريعة، فليحضر ويرى ما يصيبها.

(٢) حيث لعنها الكاهن كما ورد (فى سفر العدد٥/ ٢١): "يجعلك الرب لعنة وحلفا بين شعبك بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارما". ورد فى الجمارا أن هذا هو ترتيب اللعنة ولكن مفعول الماء عندما يفحص الجسم يبدأ بالبطن أولاً ثم الفخذ (سفر العدد ٥/ ٢٧) :"ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيرم بطنها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنة وسط شعبها."

(٣) لا ينجو أي من سائر الأعضاء من تأثير ماء اللعنة المر حتى وإن لم يرد ذكرهم تفصيلا فى التوراة، واستنبطوا هذا من "يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة"؛ أى أن الماء يؤثر على كامل أعضاء الجسد (كما جاء فى سفرى). وورد فى نسخة أخرى للمشنا פרט بدلا من פלט بمعنى "لم يفصل" أى لم يحدد المشرع أى الأعضاء ستتم إصابته نتيجة لتأثره بماء اللعنة المر.

(٤) فقد ورد فى سفر صموئيل الثانى ١٤/ ٢٥-٢٦ :" ولم يكن فى كل إسرائيل رجل جميل وممدوح جداً كأبشالوم من باطن قدمه حتى هامته لم يكن فيه عيب. وعند حلقه رأسه إذ كان يحلقه فى آخر كل سنة لأنه كان يثقل عليه فيحلقه كان يزن شعر رأسه مئتى شاقل بوزن الملك". نستخلص من هذا أن أبشالوم نذر نفسه للرب مدى الحياة ، فكان يحلق مرة كل اثنى عشر شهراً وبعد حلاقة شعره كان يزنه ليتباهى به.

(٥) ورد فى صموئيل الثانى١٨/ ٩:" وصادف أبشالوم عبيد داود وكان أبشالوم راكباً على بغل فدخل البغلُ تحتَ أغصانِ البطمةِ العظيمةِ الملتفة فتعلَق رأسهُ بالبطمة وعَلَق بين السماء والأرض والبغل الذى تحته مَرّ".

فعُلِّق من شعره. ولأنه عاشر سرارى أبيه[1] العشر لذا رُمِىَ بعشر رماح، إذ قيل (فى صموئيل الثانى١٨/ ١٥): "وأحاط به عشرة غلمان حاملو سلاح يوآب" ولأنه خلب ثلاثة ألباب[2]، لُب أبيه ولُب دار القضاء[3] ولُب بنى إسرائيل، إذ قيل (فى صموئيل الثانى١٥/ ٦): "فاسْتَرَقَ أبشالوم قلوب رجال إسرائيل". لذلك طُعن فى قلبه بثلاثة سهام إذ قيل (فى السفر نفسه ١٨/ ١٤) "فأخذ ثلاث حراب بيده وأنشبها فى قلب أبشالوم"[4].

تشريع(ط)

{وما جزاء الإحسان إلا الإحسان}[5]: فقد انتظرت مريم موسى ساعة

---

(١) جاء فى صموئيل الثانى ١٦/ ١٢ " فنصبوا لأبشالوم الخيمة على السطح ودخل أبشالوم إلى سرارى أبيه أمام جميع إسرائيل".

(٢) حيث ورد فى صموئيل الثانى ١٥/ ٧-١٠: "وفى نهاية أربعين سنة قال أبشالوم للملك دعنى فأذهب وأوفى نذرى الذى نذرته للرب فى حبرون. لأن عبدك نذر نذراً عند سكناى فى جشور فى آرام قائلاً إن أرجعنى الرب إلى أورشليم فإنى أعبد الرب. فقال له الملك اذهب بسلام فقام وذهب إلى حبرون. وأرسل أبشالوم جواسيس فى جميع أسباط إسرائيل قائلاً إن سمعتم صوت البوق فقولوا قد ملك أبشالوم فى حبرون".

(٣) ورد فى صموئيل الثانى ١٥/ ١١: "وانطلق مع أبشالوم مئتا رجل من أورشليم قد دُعُوا وذهبوا (بسلامة نية) ولم يكونوا يعلمون شيئاً". وورد فى الأورشليمى أن داود هو من دعاهم، أى أنهم ذهبوا بناء على طلب داود، فقال لأبيه: اكتب لى، (اصدر لى تصريحاً) حتى يذهب معى اثنان اختارهما فكتب له، فأظهر أبشالوم خاتم داود لاثنين فتبعاه، ومن بعدهما اثنين آخرين وهكذا حتى جمع مئتين، وكانوا جميعهم من رؤساء دار القضاء. وبذلك سرق قلب أبيه وكذلك قلب دار القضاء.

(٤) والنص كما ورد فى الترجمة العربية للكتاب المقدس "فأخذ ثلاثة سهام بيده ونشبها فى قلب أبشالوم".

(٥) جاء فى النص "وكذلك فى الإحسان"، بيد أن "جزاء الإحسان أعظم من جزاء الشر" جاء فى الجمارا الجمارا أن العمل الطيب الذى يقوم به الإنسان يجازى عنه أكثر بكثير من قيمة ما قام به بالفعل.

واحدة[1]، إذ قيل (فى الخروج٢/ ٤). "ووقفت أخته من بعيد لتعرف ماذا يُفعل به"؛ لذلك انتظرها بنو إسرائيل سبعة أيّام فى الصحراء[2]، إذ قيل (فى العدد ١٢/ ١٥): "ولم يرتحل الشعب حتى أُرْجِعَت مريم". حظى يوسف بدفن أبيه[3] ولا يوجد بين إخوته من هو أعظم منه إذ قيل (فى التكوين٥٠/ ٧-٩): "فصعد يوسف ليدفن أباه... وصعد معه [أيضاً] مركبات وفرسان" وَمَنْ أعظم مِن يوسف فلم يهتم [بأمره] سوى موسى. لقد كان موسى جديراً [بدفن] عظام يوسف، فليس فى إسرائيل من هو أعظم منه إذ قيل (فى الخروج١٣/ ١٩): "وأخذ موسى عظام يوسف معه". ومَنْ أعظم مِن موسى فلم يهتم [بأمره] إلا الرب "يهوه" إذ قيل (فى التثنية٣٤/ ٦): "ودفنه فى الوادى". ولم يكتفوا بالحديث عن موسى فحسب بل تحدثوا عن جميع الصديقين[4] إذ قيل (فى إشعياء ٥٨/ ٨): "ويسير بِرّك أمامك ومجد الرب يجمع سَاقتِك".

---

(١) عندما كان عمره ثلاثة أشهر، وبسبب الأمر الذى أصدره الفرعون لذلك وضعته أمه فى سلة من البردى وألقته على شاطئ نهر النيل.

(٢) عندما أُصيبت بالبرص واحتجزت خارج المحلة سبعة أيّام.

(٣) وبسبب ما قام به من أجل أبيه كذلك أُثيب بما صنع.

(٤) حيث أن الرب يجمع الصديقين: "سيدنا موسى هو الأعظم فى كل مكان، حيث دعاه الرب تقدس اسمه (القدوس)".

الفصل الثانى

تشريع (أ)[1]

يُحضر [الزوج] تقدمتها فى سلة مصرية[2] ويضعها [الكاهن] على يديها[3] لإرهاقها، كل التقدمات[4] بدايتها ونهايتها فى آنية [مخصصة] للخدمة فى بيت المقدس[5]، أمّا هذه [= تقدمة المرأة الجانحة] فبدايتها فى سلة مصرية ونهايتها فى إناء

---

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أحكام قربان التقدمة التى تقدمها المرأة الجانحة، ورد فى (العدد ٥/ ١٥): "يأتى الرجل بامرأته إلى الكاهن ويأتى بقربانها معها عُشر الإيفة من طحين شعير لا يصب عليه زيتاً ولا يجعل عليه لُباناً لأنه تقدمة غيرة تذكار تُذَكِّر ذنباً".

(٢) وهى سلة مصنوعة من سعف النخيل، وجاء فى الفصل السابق مشنا(٦) " حبل مصرى" وقد ورد فى التلمود الأورشليمى أن المشرع حدد حبلاً مصرياً استناداً إلى ما ورد فى (اللاويين١٨/ ٣):"مثل عمل أرض مصر التى سكنتم فيها لا تعملوا ومثل عمل أرض كنعان الّتى أنا آت بكم إليها لا تعملوا وحسب فرائضهم لا تسلكوا". (استخدام المشرع فى المشنا أداتين مصريتين صراحة، دفعت علماء التلمود إلى تبرير استخدام مشرع المشنا أدوات مصرية خالصة فى طقس تشريعى "خاص ببنى إسرائيل" فى مصدر أساسى من مصادر الفقه والتشريع المتعلقة بالحياة اليومية لليهودى)، ومن المعروف أن مصر كانت مشهورة بالصناعات القائمة على منتجات النخيل.

(٣) أى على كف الزوجة، فقد ورد فى (العدد ٥/ ١٨): "ويوقف الكاهن المرأة أمام الرب ويكشف رأس المرأة ويجعل فى يديها تقدمة التذكار التى هى تقدمة الغيرة وفى يد الكاهن يكون ماء اللعنة المر"، وهكذا تظل التقدمة على يديها لعلها تعترف بذنبها قبل شُرب ماء اللعنة المر.

(٤) كما جاء فى الجمارا "فى البداية" يحضر المرء تقدمته إلى قسم النساء فى أوانى تناسب الخدمة فى المقدس وهى من ذهب أو فضة و"فى النهاية" يأخذ الكاهن التقدمة ويضعها فى الأوانى المقدسة.

(٥) تقدمة المرأة الجانحة، تكون نهايتها فى آنية الخدمة لكن بدايتها يحضرها الزوج فى سلة مصرية، (وقد يريد المشرع بذلك الدلالة على عدم اكتراث الزوج بتقريب التقدمة فى آنية تناسب الخدمة فى المقدس، لأنها من أجل زوجته التى يتهمها بسوء السلوك ويعرضها للموت عن طريق شرب ماء اللعنة المر، فيكون تواضع قيمة الإناء ما هو إلا طريقة أخرى لإذلال المرأة الجانحة.

[مخصصة] للخدمة فى بيت المقدس كل التقدمات تحتاج إلى زيتٍ ولُبانٍ[1] أمّا هذه [تقدمة المرأة الجانحة] فلا تحتاج إلى زيتٍ أو لُبانٍ.

كل التقدمات من طحين القمح [=دقيق] أما هذه [=تقدمة المرأة الجانحة] فليست إلا من [طحين] الشعير[2]. على الرغم من أن تقدمة "العومِر"[3] من الشعير إلا أنها قد تُقرب جريشاً أمّا هذه فتقدم من طحين القمح [غيرَ منخولٍ] قال الرِّبى جمليئيل: مثلما كانت فعلتها فعلة بهيمة كذلك تكون تقدمتها مما تأكله البهائم[4].

تشريع (ب)[5]

يحضر[الكاهن] صحنًا جديدًا من الفخار، ويضع فيه نصف لوج[6][ماء] من

(١) ورد فى (اللاويين ٢/ ١):" وإذا قرب أحد قربان تقدمة للرب يكون قربانه من دقيق ويسكب عليها زيتاً ويجعل عليها لُباناً".

(٢) فقد ورد فى (العدد ٥/ ١٥):"..عشر الإيفة من طحين الشعير..". تختلف بذلك أيضاً عن تقدمة الخطيئة حيث أن تقدمة الخطيئة لا يسكب عليها زيتاً أو لُباناً (واللُّبان نبات من الفصيلة البخورية يصنع منه صمغاً، ويسمى كُندر، المعجم الوجيز) حيث ورد فى (اللاويين ٥/ ١١): ".. فيأتى بقربانه عما أخطأ به عشر الإيفة من دقيق قربان خطية لا يضع عليه زيتاً ولا يجعل عليه لُباناً لأنه قربان خطيئة". لكن المرأة الجانحة تحضر تقدمتها من الشعير، ولا يسكب على تقدمتها زيتاً أو لُباناً.

(٣) ورد فى (اللاويين ٢/ ١٤): "وإن قربت تقدمة باكورات للرب ففريكاً مشوياً بالنار جريشاً سويقاً تقرب تقدمة باكوراتك". وقد فسر الحكماء اعتماداً على التلقى أن المقصود هو تقدمة العومر ومم تُقدّم؟ إنها تقدم من الشعير (جمارا مناحوتמנחות סח/ ב פד/ א) فعلى أية حال يُسكب عليها زيت ولُبان حيث ورد فى (اللاويين ٢/ ١٥) وتَجْعل عليها زيتاً وتضع عليها لباناً أنها تقدمة". وتقدمة العومر تقدم فى اليوم السادس عشر من شهر نيسان.

(٤) مثلما لم تكتف بزوج واحد وفعلت فعل البهائم، فكذلك يكون قربانها مما تأكله البهائم. وتكون تقدمتها من طحين الشعير.

(٥) يواصل هذا التشرّيع أحكام سقْى المرأة الجانحة، وقد جاء ليوضح كيفية إعداد ماء اللعنة المر.

(٦) ما يعادل رُبع لتر.

الحوض قال الرِّبى يهودا: ربع لوج [ثُمن لتر]. فكما يقلّل [الرِبى يهودا] من الكتابة على الصحيفة كذلك يقلل من الماء[1]. يدخل [الكاهن] الهيكل ويتجه إلى يمينه[2].

وكان هناك موضع [فى الأرضية مساحته] ذراع مربع، وعليه لوح من الرخام مُثَّبت به حلقة، فيرفعه ويأخذ تراباً من تحته ويضعه فى الماء بحيث يظهر على [سطح] الماء[3] إذ قيل (فى العدد ٥/ ١٧): "ويأخذ الكاهن ماء مقدساً فى إناء خزف ويأخذ الكاهن من الغبار الذى فى أرض المسكن ويجعل إلى الماء".

تشريع (جـ)[4]

يأتى [الكاهن] لكتابة الدرْج، فمن أى موضع [فى فقرة المرأة الجانحة] يكتب؟ [ابتداءً من] "إن كان لم يضطجع معك رجل..."، إلى "وإن كنتِ لم تزيغى إلى نجاسة من تحت رَجُلِك" (العدد٥/ ١٩-٢٠). ولا يكتب" يستحلف الكاهن المرأة" (العدد٥/ ١٩).

وإنما يكتب: "يجعلك الرب لعنة وحلفاً"(٥/ ٢١)" ويدخل ماء اللعنة هذا فى

(١) لا يؤخذ برأى الرِبّى يهودا عند تطبيق هذا التشريع.

(٢) قال الرِبّيون: على من يدخل الهيكل أن يسلك اتجاه اليمين فى سيره (جمارا).

(٣) أى يكون التراب ظاهراً على صفحة الماء.فقد ورد נָתַן אֶל הַמַּיִם " ويجعل إلى الماء " وليس נָתַן בַּמַּיִם "يجعل فى الماء" ويُفهم من ذلك ألا يختفى التراب فى الماء، ولكن يظهر على سطح الماء.

(٤) ورد فى فقرة المرأة الجانحة فى سفر العدد٥/ ٢٣" ويكتب الكاهن هذه اللعنات فى الكتاب ثم يمحوها فى الماء المر " ونستنتج من هذه الجملة أن الكاهن كتب هذه الكلمات التى استحلف بها المرأة الجانحة قبل ذلك على الصحيفة المصنوعة من الرق (جلد مدبوغ). ونلاحظ وجود خلاف بين المشنا والعهد القديم فى الطقوس، فقد اختلف الرِبّيون فى هذا التشريع حول تحديد اللعنات التى يجب أن يكتبها الكاهن فى صحيفة المرأة الجانحة.

أحشائك لورم البطن ولإسقاط الفخذ"(العدد٥/ ٢٢). ولا يكتب "فتقول المرأة آمين آمين"[١].

قال الرِبى يوسى: لا يتوقف[٢]. قال الرِبى يهودا: لا يكتب أساساً إلا: "يجعلك الرب لعنة وحلفاً..."إلخ، "ويدخل ماء اللعنة فى (أحشائك)" إلخ. ولا يكتب "فتقول المرأة آمين آمين".

تشريع (د)

لا يكتب [الكاهن درْج المرأة الجانحة] على لوح [خشب] ولا على ورق[٣] ولا على جلد غير مدبوغ[٤]، وإنما [يكتب] على درْج[٥]، فقد ورد فى (العدد ٥/ ٢٣) "فى الكتاب" ولا يكتب بالصمغ ولا بالزّاج ولا بأية مادة تترك أثراً ولكن بالحبر[٦] فقد ورد فى (العدد ٥/ ٢٣) "ثم يمحوها"، [أى أن] الكتابة يُمكن محوها [بالماء].

(١) أى لا يكتب الفقرة كما وردت فى المقرا كاملة بل يبدأ من الكلام الذى يوجه إلى المرأة الجانحة " إن كان لم يضطجع معك رجل من تحت رجلك فكونى بريئة من ماء هذا اللعنة المر" (العدد ٥/ ١٩). ثم ينتقل إلى، (العدد ٥/ ٢٠):" ولكن إن كنت قد زنيت من تحت رجلك وتنجست وجعل رجل غير رجلك مضجعه " ولا يكتب " يستحلف الكاهن المرأة بحلف اللعنة ويقول الكاهن للمرأة: "لأن هذا يعد أمراً للكاهن بأن يستحلف المرأة الجانحة، ثم يواصل ويكتب" يجعلك الرب لعنة وحلفاً بين شعبك بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارماً"، " ويدخل ماء اللعنة فى أحشائك لورم البطن ولإسقاط الفخذ " ثم يتوقف ولا يكتب " وتقول المرأة آمين آمين " حيث أن هذا لا يعد سوى قبول المرأة الجانحة بهذا القسم والتصديق عليه وعلى اللعنة.

(٢) لا يتوقف أو يحذف ابتداءً من "إن كان لم يضطجع معك رجل" وحتى "آمين آمين"، نقلاً حرفياً كما ورد فى المقرا، بما فى ذلك " ويستحلف الكاهن المرأة"، " فتقول آمين آمين".

(٣) ورق مصنوع من الأعشاب على رأيٍ، أو من الخرق والأسمال على رأيٍ آخر.

(٤) جلد غير مدبوغ جيداً أو غير معد للكتابة.

(٥) وهو الرق (الجلد المدبوغ) الصالح دينياً، الذى تكتب عليه التوراة.

(٦) يكتب الكاهن بحبر مصنوع من فحم أشجار العنب ومن سناج المكاحل (كما ذهب الرِّبى موسى بن ميمون) لأنه قابل للذوبان.

تشريع (هـ)[١]

علام تقول: آمين آمين؟ آمين على اللعنة، آمين على القَسَم، آمين على [أنى لم أزن مع] هذا الرجل، آمين على [أنى لم أزنِ] مع رجل آخر.

آمين على أنى لم أجنح بعد العقد علىّ أو متزوجة أو [وأنا أرملة] أنتظر أخا زوجى ليدخل بى[٢] أو بعد دخوله بى. آمين على أنى لم أتنجس وإن كنت قد

(١) طبقاً للترتيب الوارد فى فقرة المرأة الجانحة بالمقرا، يستحلف الكاهن المرأة الجانحة قبل أن يكتب الصحيفة مثلما ذكرتُ سابقاً، ويتناول هذا التشريع قبول الجانحة للقسم كما ورد فى العدد ٥/ ٢٢:"فتقول المرأة آمين آمين" وعليه فإن الرِبى شموئيل رأى أن كل من تردد آمين بعد القسم كأنها نطقت بالقسم فعلاً (جمارا شبوعوت ٢٨/ ب)، وكذلك رأى الرِبّى يوسى بن حنينا: "إن كلمة آمين تتضمن القسم وقبول ما فيه وتصديقه" (جمارا شبوعوت٣٦/ أ).

ويُفهَم من هذا التشريع أنه بقول المرأة الجانحة آمين آمين فإن قسمها لا يقتصر على ذاك الشخص الذى حذرها زوجها من الاختلاء به وإنما يشمل القسم أى رجل آخر. وهذه الشمولية تعد إضافة إلى ما ورد فى نص المقرا.

(٢) ويطلق مصطلح ياما على الأرملة التى مات زوجها دون أبناء وتنتظر أخا زوجها ليدخل بها. وقد أخذ اليهود هذه الشريعة من الحِتّيين. وزواج الياما يكون بالوطء وبدون مهر. أى إن كانت هذه المرأة أرملة أخيه ودخل بها، ثم غار عليها واستترت فإنها تقول آمين أنى لم أجنح عندما كنت أنتظر أخا زوجى (اليابام)، أى قبل الدخول بها، وآمين أنى لم أجنح بعد الدخول بى.

وهذا التشريع للرِبى عقيبا الذى ذهب إلى أن الأرملة المتوفى زوجها، والتى تنتظر تطبيق شريعة اليبوم، إن زنت تحرم على أخى الزوج (اليابام) وتخلع له النعل. لكن عند تطبيق الشريعة لا يؤخذ بهذا الرأى، وإذا كانت تلك المرأة فى انتظار اليابام ثم دخل بها فليس من حقه أن يجعلها تقسم قسماً شاملاً على أنها لم تزنِ فى فترة انتظاره (اليابام)، حتى وإن زنت فى تلك الفترة فإنها تحل له (كتاب مشنه توراة الفصل الرابع تشريع ١٧).

تنجست فلتسرِ فىَّ [اللعنة]. قال الرِّبى مئير [تقول] آمين على أنى لم أتنجس، آمين على أنى لن أتنجس[1].

تشريع (و)[2]

اتفق الجميع[3] على ألا يشترط [الزوج] عليها [الحلف][4]، لا عن [الفترة] قبل العقد عليها، ولا عن [فترة ما] بعد الطلاق [إن طلّقها ثم] اختلت بآخر وتنجست وردّها [زوجها الأول][5] بعد ذلك - فلا يَشترط عليها [الحلف عن تلك الفترة][6]،

(١) أى أنها تقول آمين على اللعنة وعلى القسم، فبقولها آمين أنها لم تتنجس يقصد به تأكيد القسم، وإن زنت تصيبها اللعنة. وهذا هو قبول اللعنة. وهناك من فسّر ذلك بأنها إن أقسمت على كل ما ورد فإن آمين تنطبق أيضاً على كل ما أقسمت عليه. وتختتم كلامها بأنها إن كانت قد زنت فلتفحصها تلك المياه بالطريقة التى وردت فى القسم، وأضاف الرِبى مئير: إنهم يجعلونها تقسم على ما هو آت، فى علم الغيب، أى أنها إن كانت طاهرة الآن فستذهب إلى دارها وإن تنجست مستقبلاً فإن ماء اللعنة المر سيفحصها وسيظل مفعوله قائماً لأنها قد أقسمت على ألا تزنى أبداً، (جمارا تشريع خارجى سوطا ١٨/ ب، وكتاب مشنه توراة، سوطا ٤/ ١٧).

(٢) بعد أن نص التشريع السابق، أنهم يستحلفون المرأة أنها لم تتنجس قبل الدخول بها. (الزواج) أى بعد العقد عليها، ولا بعد الدخول بها، جاء هذا التشريع ليوضح ألا يصح أن يستحلفونها على الزنى إن كان هذا الزنى لن يُحرِّمها على زوجها.

(٣) أى أجمع الرِّبيون والرِبى مئير على هذا الرأى.

(٤) أى لا يشترط الزوج على زوجته المتهمة بالجنوح بأن يستحلفها بأنها لم تزنِ قبل أن يعقد عليها ولا بعد طلاقها منه.

(٥) أى أعادها الزوج بعد ذلك تحت كنفه، وجاهرها بالغيرة، ثم استترت، حينها يستحلفونها بقَسَم المرأة الجانحة. ولا يستحلفها عن الفترة التى كانت مطلقة.

(٦) أى لا يستحلفها إن كانت قد زنت فى فترة طلاقها منه، قبل أن يعيدها إليه، على الرغم من أن زناها فى تلك الفترة يجعلها محرمة عليه، ورد فى التوراة (التثنية ٢٤/ ٢-٤):"ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر. فإن أبغضها الرجل الأخير وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته أو إذا مات الرجل الأخير الذى اتخذها له زوجة. لا يقدر زوجها الأول الذى طلقها أن يعود =

هذه هى القاعدة[1] [الفقهية]: كل من تزن بحيث لا تُحرّم على زوجها - لا يشترط الزوج عليها [الحلف].

= يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجست لأن ذلك رجس لدى الرب فلا تجلب خطية على الأرض التى يعطيك الرب إلهك نصيباً" أى إذا تزوجت المرأة من رجل آخر، فى هذه الحالة تكون محرمة على الزوج الأول أن يعيدها إليه، لكن فى حالة عدم زواجها بعد طلاقها من الزوج الأول لكنها ارتكبت الفاحشة وزنت، فإنها تحل لزوجها الأول. وهو الأمر الذى يجعل من الزنى أمراً مقبولاً، ويعتبر زواج المرأة بعد طلاقها عائقاً إن طلقها الزوج الثانى، ورغب الزوج الأول أن يردها إليه.

(١) حتى وإن زنت فإنها غير محرمة على زوجها، إن زنت مثلاً قبل الزواج أو بعد الطلاق، كما شُرع سابقاً فلا يشترط الزوج أن يستحلفها (عن تلك الفترة التى لم يكن فيها مسؤولاً عنها)، وحددوا فى الجمارا: لكن كل من زنت وأصبحت محرمة عليه فإنه يستطيع أن يستحلفها، وعليه فإن أخا الزوج (اليابام) الذى دخل بأرملة أخيه ثم جنحت، فإنه يستطيع أن يستحلفها إذا كانت قد زنت فى الفترة التى كانت فيها زوجة أخيه (المقصود الزوج المتوفى)، حيث أنها إذا كانت قد زنت تحت أخيه، فإنها تحرم عليه، كما ورد سابقاً (الفصل الأول تشريع ب): وإذا مات [الزوج](زوج المرأة الجانحة دون ذرية، قبل أن تشرب ماء اللعنة المر) تخلع النعل ولا {تُقام لها شريعة الخلافة على الأرامل}، وكذلك من أعاد مطلقته، ثم جنحت وطُبقت عليها شريعة المرأة الجانحة، يستطيع أن يجعلها تقسم أنها لم تزن فى فترة الزواج الأولى، أى قبل أن يطلقها، فإذا كانت قد زنت فى تلك الفترة، فإنها تحرم عليه للأبد.

الفصل الثالث

تشريع (أ)[١]

ويأخذ [الكاهن][٢] تقدمتها من السلة المصرية[٣] ثم يضعها داخل إناء الخدمة [فى الهيكل]، ثم يضعها على يدها، ثم يضع يده تحت يدها ويحرّك [التقدمة][٤].

---

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أن تقدمة المرأة الجانحة تُحرَّك قبل أن يتم تقريبها إلى المذبح وذلك بناءً على ما ورد فى سفر العدد ٥/ ٢٥: "ويأخذ الكاهن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام يهوه ويقدمها إلى المذبح".
فيأخذ الكاهن التقدمة فى يده ويرفعها تجاه شرقى المذبح، يبعدها ويدنيها يرفعها وينزلها وهذا هو حكم التحريك أو الترديد فى تقدمة المرأة الجانحة، وهو حكم كل قربان يستلزم ترديداً فيتم ذلك بيد أصحابها وبيد الكاهن. هكذا استدل الرِبّيون قياسًا على ذبائح السلامة، فقد ورد فى اللاويين ٧/ ٣٠: "يداه تأتيان بوقائد الرب، الشحم يأتى به مع الصدر، أما الصدر فلكى يردده ترديداً أمام يهوه"، وورد فى سفر العدد ٥/ ٢٥: "ويأخذ الكاهن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام يهوه ويقدمها إلى المذبح"، فبما أن الكاهن يضع يده تحت يد أصحابها فى ذبائح السلامة ثم يحرك القربان (انظر جمارا مناحوت ٨٦/ ظهر الصفحة) فكذلك يفعل مع تقدمة المرأة الجانحة، يضع يده تحت يدها ويحرك التقدمة.

(٢) تقدمة الغيرة الخاصة بالمرأة الجانحة.

(٣) استنتج التلمود الأورشليمى مما ورد فى المقرا "ويأخذ الكاهن من يد المرأة" أنه يجب على الكاهن أن يأخذ التقدمة من يد الجانحة. وبعد أن يأخذها يضعها فى آنية الهيكل وبعد أن أصبحت التقدمة ليهوه وبعد أن وضعها فى إناء الهيكل يضعها الكاهن مرة أخرى فى يد المرأة الجانحة.

(٤) ويُحرِّك الكاهن التقدمة كما ورد أعلاه، وتحرك المرأة الجانحة يدها معه، فيدها فوق يده وتحت التقدمة وجاء التلمود الأورشليمى: لقد نصت المشنا وقالت: يضع الكاهن يده؛ لتوضح أن التحريك من اختصاص الكاهن، ولكن أوليس أمراً مستهجناً أن يضع الكاهن يده تحت يد المرأة الجانحة؟ قالوا عليه أن يضع منديلاً بين يده ويدها، ثم تساءلوا مرة أخرى وإن لم يعزل؟ يؤتى بكاهن مسن ولا يفصل بين يده ويدها، وحتى إن كان كاهن شاباً فإن الشهوة لا تُثار فى ذلك الوقت القصير.

تشريع (ب)[١]

يحرّك[٢] [الكاهن التقدمة] ويقرب [إلى المذبح]، يحفن[٣] ويقتّر [الحفنة على المذبح] وما يتبقى من [التقدمة] يأكله الكهنة[٤].

يسقيها[٥] وبعد ذلك يُقرّب تقدمتها. قال الرِبى شمعون[٦]: يُقرّب تقدمتها وبعد ذلك يسقيها فقد قيل (فى العدد٥/ ٢٦) "ويقبض الكاهن من التقدمة تذكارها

---

(١) يواصل هذا التشريع ترتيب تقديم التقدمة وقد اختلف الرِبيون، منهم من رأى أن تقريب التقدمة يسبق السقْى، ومنهم من رأى العكس.

(٢) كما ورد فى التشريع السابق. ثم يأخذ التقدمة من يد الجانحة ويقدمها للزاوية الغربية الجنوبية من المذبح.

(٣) الحفنة تكون بوضع ثلاثة أصابع فى التقدمة ثم يضمها إلى راحة اليد، فما يأخذه بيده هو الحفنة، فيحفن من التقدمة بعد التقريب ويحرق هذه الحفنة على المذبح.

(٤) كل التقدمات التى يؤخذ منها حفنة، ما يتبقى منها يُترك للكهنة. وحكم تلك التقدمات كحكم الأشياء المخصصة للإله لا يأكلها إلا الكهنة فى الهيكل.

(٥) كل الأمور الوارد ذكرها تُطبق بعد سقْى المرأة الجانحة، هكذا فسر الرِبيون، وفقاً للترتيب الوارد فى سفر العدد ٥/ ٢٤-٢٦" ويسقى المرأة ماء اللعنة (المُر) "وبعد ذلك" يأخذ الكاهن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام الرب ويقدمها إلى المذبح ويقبض الكاهن من التقدمة تذكارها ويوقده على المذبح وبعد ذلك يسقى المرأة الماء "وجاء فى فقرة ٢٧" ومتى سقاها الماء" ففسروا ذلك بأنه لا يسقيها إلا بعد أن يذوب ما على الصحيفة من كتابة تماماً، وما دام أثر الكتابة واضحاً فلا تشرب.

(٦) فهو يرى أن السقْى يأتى بعد تقريب التقدمة ويستند إلى ما جاء فى العدد ٥/ ٢٤ فبعد أن ذكر ترتيب ترتيب تقريب التقدمة قال لا وبعد ذلك "يسقى المرأة الماء" فقد نص على ذلك تحديداً. وما ورد قبل تقريب التقدمة "ويسقى المرأة" فيُعلم منه أنه إذا ما تم السقْى وبعد ذلك قُربت التقدمة، فالتقدمة صالحة دينياً، لكن الترتيب بدايةً هو أن يأخذ الكاهن التقدمة من يد المرأة ثم يحركها أمام الرب ويقربها إلى المذبح وبعد ذلك يسقيها ماء اللعنة المر. وقد جاء "ويسقى المرأة" وفقاً لرأى الرِبّى شمعون لنفس السبب الذى قاله المشرع الأول وهو، إن مُحيت الكتابة من الصحيفة ثم قالت "لن أشرب" فإنهم يجبرونها على الشرب.

ويوقده على المذبح وبعد ذلك يسقى المرأة الماء. [ولكن]" إن سقاها وبعد ذلك قرّب تقدمتها [فالتقدمة] صالحة شرعاً.

تشريع (ح)[1]

[إن] قالت "لن أشرب"[2] قبل أن تُمحى الكتابة من الدرْج فيُدفن[3] الدرْج، وتنثر تقدمتها على الرماد[4]. ولا يصلح هذا الدرْج لسقْى امرأة جانحة غيرها[5].

و[إن] قالت "لقد تنجست" بعد أن امحّت[6] الكتابة من الدرْج فيُراق الماء وتُنثر تقدمتها على الرماد. [إن] قالت "لن أشرب"[7]، بعد أن

(١) يتناول هذا التشريع موقف المرأة الجانحة قبل سقيها، إن قالت: لن أشرب أو تنجستُ، بعد أن خصصت تقدمتها للإله بوضعها فى آنية الهيكل.

(٢) فعلى الرغم من أنها لم تعترف بالزنى، ما دامت الكتابة لم تنمح من الدرْج فلا يجبرونها على الشرب.

(٣) أى يُكنز فى المكان المخصص للكَنْز، وهو موجود جانب الهيكل، يتم فيه وضع جميع الكتابات المقدسة التى لا ينبغى أن يقرأها أحد. ويرى آخرون أنه يتم وضع الدرْج فى مفصلة باب الهيكل حتى تسحق وتمحق الكتابة التى عليها.

(٤) بما أنها خصصت للرب فيجب أن تُحرق فى ساحة الهيكل فى المكان الذى يوضع فيه الرماد الناتج عن حرق التقدمات على المذبح والذى تحرق فيه الأشياء المخصصة للإله التى فقدت صلاحيتها.

(٥) أى أنه على الكهنة أن يكتبوا صحيفة جديدة لكل امرأة جانحة، استنادًا إلى ما ورد فى العدد ٥/ ٣٠ "أو إذا اعترى رجلاً روح غيرة فغار على امرأته يوقف المرأة أمام الرب ويعمل لها الكاهن كل هذه الشريعة". وقد فسر الرِّبّيون كلمة "لها" بأنها تعنى من أجلها هى، أى أنها تفيد الحصر.

(٦) إن زالت الكتابة من الدرْج ثم قالت المرأة الجانحة "لقد تنجست"،عُدّت فى هذه الحالة محرمة على زوجها بعد اعترافها بذنبها، ولا يحل أن تشرب ماء اللعنة المر، حيث أنها قد اعترفت بالفعل فماء اللعنة يُسقى لإزالة الشك.

(٧) إن رفضت شرب ماء اللعنة بعد زوال الكتابة من الدرْج، فلا يفسر الكهنة رفضها هذا بأنها خائفة من فحص الماء لجسدها لأنها نجسة؛ ولذا لا تريد أن تشرب، وإنما يفسرونه بأنها قد تكون طاهرة ولكن بسبب خوفها وهلعها، ارتاعت وقالت "لن أشرب"، فبما أنها سكتت حتى تلك اللحظة وتسببت فى محو اسم الرب فى الماء، يفتحون فمها عنوة ويسقونها الماء.

مُحيت الكتابة من الدرْج أرْغموها وسقوها كرهاً[1].

تشريع (د)

قبل أن تنتهى من شرب [ماء اللعنة المر] يمتقع وجهها وتجحظ عيناها وتنفر عروقها، فيقولون: "اخرجوها! اخرجوها!" حتى لا تُنجس ساحة الهيكل[2]. إن كان لها حسنات[3] [فمن شأنها] أن تُمهل[4] [مفعول الماء]. هناك حسنات تُمهل لعام لعام واحد، وهناك حسنات تُمهل لعامين، وهناك حسنات تُمهل لثلاثة أعوام[5].

(١) وقد استند المشرع فى هذا الحكم بسقيها كرهاً، إلى ما ورد فى تشريع الغيرة فى سفر العدد ٥/ ٢٤-٢٧ من تكرار فعل السقْى وقد فسر الرِبّيون أن الجملة الثانية جاءت لتوضح أنه فى حالة زوال الكتابة ورفض المرأة الجانحة الشرب فإنهم يسقونها كرهاً ولكن يحاولون فى البداية سقْيها برضاها، ويخبرونها أنه إن كان الأمر واضحاً بالنسبة إليها بأنها طاهرة فيجب ألا تخشى شيئاً وتشرب الماء لأنه سيكون كالسم الجاف على الجلد ولن يصيبها بأذى.

(٢) عندما يرى الواقفون اصفرار وجهها ونفور عروقها يصيحون أخرجوها.. أخرجوها، خشية أن تحيض فتنجس ساحة النساء إذ لا يحل للمصاب بالسيلان ولا للمستحاضة ولا النفساء ولا الحائض أن تدخل الهيكل (باب كِلَيم ١/ح). هكذا يمتحن الماء المرأة الجانحة إذا زنت، لكن إن كانت طاهرة فعلى العكس، فإن وجهها سيشرق وإن كانت متوعكة ستصح، جمارا (رمبم- مشنه توراة، تشريعات الجانحة ٣/ ٢٢).

(٣) إذا كان لها ثواب على أعمال صالحة قامت بها من قبل، وقد جاء بالجمارا بعض الأمثلة لتلك الأعمال: الأعمال: إذا كانت ترسل أبناءها لكى يتعلموا التوراة والمشنا أو إذا انتظرت زوجها عند ذهابه لدراسة الشريعة فى مدينة أخرى فهذا يعد عملاً صالحاً.

(٤) أى يؤجل عملية العقاب، حيث يظل العقاب معلقاً ولا يُقتص منها إلا بعد فترة، إلا أن الرِبّى شمعون يعارض هذا التشريع، ولكن وفقاً لجمهور الفقهاء الذين يعتقدون أن على الكاهن أن يسقيها أولاً ثم يقرب التقدمة فلا يظهر عليها مفعول الماء إلا بعد تقديم القربان استنادًا إلى ما ورد (فى سفر العدد ٥/ ١٥) "يأتى الرجل بامرأته إلى الكاهن ويأتى بقربانها معها عشر الإيفة من طحين شعير لا يصب عليه زيتاً ولا يجعل عليه لُباناً لأنه تقدمة غيرة تقدمة تذكار تذكر ذنباً".

(٥) هناك حسنات تؤجل مفعول ماء اللعنة المر لمدة سنتين أو ثلاث سنوات وفقاً لما بذلته من مجهود، فلا فلا تستوى من فعلت الكثير ومن فعلت القليل "كل ثواب وفقاً لكثرة الأعمال" (جزء نزيقين باب آڤوت الفصل الثالث مشنا ١٥).

ومن ثم قال ابن عَزّاى: يجب أن يُعلِّم الإنسان ابنته الشريعة فإن شربت [ماء اللعنة المر] عرفت أن الحسنات {ستُمهل مفعول الماء} قال الربى إليعزر[1]: كل من يعلم ابنته الشريعة يعلمها نقيصة[2]. قال الربى يهوشوع[3]: تفضل المرأة مكيالاً واحداً وفاحشة على تسعة مكاييل وزهد. وقال أيضاً: التقى الجاهل والشرير الماكر، والمرأة التى تتظاهر بالزهد، و{الزهاد المراؤون} هم سبب هلاك العالم[4].

تشريع (هـ)

قال الرِّبى شمعون إن الحسنات لا تُمهل [مفعول] الماء المر. وإن قُلت إن الحسنات تُمهل [مفعول] ماء اللعنة فإنك [بذلك] تقلل من [تأثير] الماء فى نظر النساء [اللاتى] تشربن [ماء اللعنة المر] وتسىء إلى النساء الطاهرات اللاتى شربن، إذ يقولون [أى الناس]: إنهن نجسات لكن حسناتهن أمهلت [مفعول الماء]. قال

(١) إذ رأى أن من يعلم ابنته الشريعة يعلمها نقيصة، لأنها بتعلُم الشريعة سوف تحتال وتمكر وتفعل كل ما يحلو لها فى الخفاء، وهناك من يفسر: أنه بسبب فهمها أكثر مما ينبغى لها أن تعرف، فسوف تكتسب المكر ولن يتمكن عقلها من الفهم، بينما تعتقد أنها قد فهمت وتبدى حكمتها للجميع وتتفلسف أمام الجميع، ويرى الرِّبى موسى بم ميمون أن تعلم المرأة أمور الشريعة لها أجر، لكن ليس كأجر الرجل لأنها لم تؤمر بذلك، وعلى الرغم من أن لها أجر، فقد ذهب الرِبّيون إلى أنه لا ينبغى أن يُعَلِّم المرء ابنته التوراة لأن معظم النساء غير مهيئات لتعلم التوراة ويخطئن فى فهم أمور الشريعة بسبب ضحالة تفكيرهن ، وهناك من يفسر أن المقصود بذلك هو تعليم المرأة الشريعة الشفوية، أما توراة موسى فلا يجب أن يعلمها ابنته منذ البداية (ورد هذا فى مشنه توراة، تلمود توراة الفصل الأول تشريع ١٣).

(٢) أى الفُحش.

(٣) أى أن المرأة تفضل طعاماً قليلاً، وزوجها معها، على طعام وفير واعتزال الزوج لها.

(٤) كل هؤلاء يتسببون فى دمار العالم وهلاكه. فليس جوهرهم كمظهرهم، يخدعون الناس ويكونون سبباً فى الفشل والهزيمة.

الرِّبى يهودا[1]: إن الحسنات تُمهل [مفعول] ماء اللعنة و[لكنها] لن تلد ولن يتحسن [حالها]، لكن تضعُف، وفى النهاية تموت نفس الميتة[2].

تشريع (و)[3]

[إن] تدنست تقدمتها قبل أن تُخصص للرب [بوضعها] فى إناء [الهيكل] فإنها

(١) فهو يرى أن الحسنات قد تُمهل مفعول ماء اللعنة المر، لكن لن يكون موقفها مثل موقف المرأة الطاهرة، إذ قيل فى سفر العدد٥/ ٢٨ "وإن لم تكن المرأة قد تنجست بل كانت طاهرة (تبرأ) وتحبل بزرع". أى أنها ستلد وستتحسن حالتها، لكن الآثمة برغم حسناتها وأعمالها الصالحة، فهى لن تلد ولن تتحسن حالها.

(٢) أى بعد أن ينتهى تأثير الحسنات فى إمهال مفعول ماء اللعنة فإنها ستموت بنفس الطريقة الواردة فى سفر العدد أى أن بطنها تنتفخ وفخذها يتورم. ومن ثم يتضح أنك إذا قلت إن الحسنات تُمهل تأثير الماء فإنك بذلك لا تقلل من تأثير الماء وأنت أيضاً فى قولك هذا لا تسىء إلى الطاهرات اللاتى شربن، وقد اختلف العلماء فى الجمارا (سوطاً ٦/ وجه الصفحة) فيرى الرِبّى يوسف: أنه وفق رأى الرِبيون بأن الحسنات تمهل تأثير الماء إلى الأبد ولن تتدهور حالتها، والرِبى يهودا الناسى يخالف الرِبّيون فى هذا الرأى، أما الرِّبى شِشِت ذهب إلى أن الرِبّيون يرون أن حالتها ستتدهور، وأن الرِبّى يهودا الناسى لم يأت إلا ليفسر رأيهم ذهب راشى إلى أن الرِّبى شِشِت يعتقد أن الرِبّيون اختلفوا حول الفقرة الأخيرة التى وضعها يهودا هناسى:"وتموت فى النهاية نفس الميتة".

(٣) بعد أن أصبحت تقدمة المرأة الجانحة مخصصة للإله بوضعها فى إناء الهيكل حدث ما يمنع السقْى مثلما فى حالة إذا ما قالت المرأة الجانحة لن أشرب قبل أن تزول الكتابة من الدرْج أو إن اعترفت بذنبها بعد زوال الكتابة، فإن التقدمة تنثر على الرماد الناتج عن الحرق على المذبح أى أنها تُحرق فى مكان الرماد داخل الساحة، المخصص لحرق فضلات الأشياء المخصصة للرب (=المقدسة). وقد جاء هذا التشريع ليُبين أنه من أجل هذه الأمور الثلاثة تحرق تقدمة المرأة الجانحة:

١) إذا تدنست التقدمة بعد تخصيصها للرب (بأن يسقط فيها طير أو يموت الكاهن وهو يحفن منها.. إلخ).

٢) فى حالة عدم سقْى المرأة الجانحة لأى من الأسباب التى تقدّم ذكرها.

٣) وتقدمة زوجة الكاهن تُحرق سواء كانت تقدمة بسبب الجنوح أو لأى سبب آخر.

تُفتدى كأية تقدمة[1]. وإن تدنست بعد أن خُصصت للرب [بوضعها] فى إناء [الهيكل]، فإنها تُحرق كأية تقدمة. وهؤلاء من تُحرق تقدماتهن [إن وضعت فى إناء الهيكل]: من قالت: "أنا نجسة لك"، ومن جاء شهود على أنها نجسة. ومن قالت: "لن أشرب"، ومن لا يرغب زوجها فى سقْيها، ومن باشرها زوجها فى الطريق[2]. وجميع المتزوجات من كهنة، تُحرق تقدماتهن[3].

تشريع (ز)[4]

تُحرق تقدمة ابنة الإسرائيلى[5] المتزوجة من كاهن . وتؤكل تقدمة

(١) أى أنها كسائر التقدمات التى تدنست قبل أن تصبح مخصصة للرب بوضعها فى أوانى الهيكل. يفتدون التقدمة المدنسة بالمال، وتصبح غير مخصصة للهيكل وبالمال الذى أخذوه يشترون تقدمة أخرى، بما أنها لم تخصص للرب بعد.

(٢) التى عاشرها زوجها فى الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس ولم يعترف بذلك إلا بعد أن وضعت التقدمة فى آنية الهيكل فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر. فبما أن تقدمتها لن تُقرب كقربان. وبما أن التقدمة لا يمكن التصرف فيها بعد أن وضعت فى آنية الهيكل، ولا يُمكن افتداؤها بالمال، لذلك تحرق بالكامل.

(٣) تحرق تقدمات زوجات الكهنة لأن هذا هو المعمول به بالنسبة إلى تقدمة الكاهن، ولا تخفن كسائر التقدمات وإنما تحرق كاملة وفقاً لما ورد فى سفر اللاويين ٦/ ٢٣ "وكل تقدمة كاهن تُحرق بكمالها لا تؤكل". بينما تقدمة زوجة الكاهن لا تُحرق بالكامل على المذبح كتقدمة الكاهن، لكن يؤخذ منها حفنة كسائر التقدمات المحفونة، ولكن لا يؤكل المتبقى منها، ويصبح حكمها كحكم تقدمة الكاهن ومن ثم يحرق المتبقى منها.

(٤) بعد أن ورد فى التشريع السابق أن جميع المتزوجات من كهنة تحرق تقدماتهن بالكامل سواء كانت تقدمة المرأة الجانحة أو أية تقدمة مفروضة أو نافلة. يضيف هذا التشريع أن هناك اختلافات بين زوجة الكاهن وابنة الكاهن المتزوجة من إسرائيلى وعلى ذكر هذا الموضوع فصّل التشريع الفرق بين الكاهن والكاهنة.

(٥) ابنة الإسرائيلى، أى ابنة مَن ليس مِن الكهنة أو اللاويين، إذا تزوجت من كاهن تحرق تقدمتها بعد أن تقرب الحفنة على المذبح وتحرق بقية التقدمة. وقد قسم علماء المشنا نسب العائدين من السبى البابلى =

الكاهنة[1] المتزوجة من إسرائيلى. ما [هو الفرق] بين الكاهن وابنة الكاهن؟ تقدمة ابنة الكاهن تؤكل. [بينما] تقدمة الكاهن لا تؤكل، ابنة الكاهن [قد] {تفقد انتسابها

= إلى عشر طبقات، وهى على الترتيب – الكهنة כהני: وهى الأعلى رتبة بين الطبقات العشر، وهم من ينتسبون إلى آل هارون.

- اللاويون לויי: وينتمى إلى هذه الطبقة من ينتسب إلى سبط لاوى، ولكنه ليس كاهناً.
- الإسرائيليون ישראלי: وهم عامة الشعب، الذين لا ينتسبون لا إلى طبقة الكهنة ولا إلى سبط لاوى.
- الحلاليون חללי: وينتمى إلى هذه الطبقة الكاهن المولود من زواج باطل، بمعنى أن يكون أبوه كاهناً، وتكون أمه مطلقة أو زانية أو غير ذلك ممن لا يحل للكهنة الزواج بهن. ولا يحمل هذا الـ חלל قدسية الكهانة، ولا يمارس أى عمل فى الهيكل، ويحرم من الأمور التى يحظى بها الكاهن صحيح النسب.
- المتهودون גירי: وينتمى إلى هذه الطبقة من تحوّل عن دينه إلى الديانة اليهودية.
- المعتوقون חרורי : وينتمى إلى هذه الطبقة العبد الذى اعتنق اليهودية بدافع التخلص من العبودية.
- أبناء الأنكحة الباطلة ממזרי : وينتمى إلى هذه الطبقة من ولد نتيجة زواج محرم شرعاً، زواج المحارم، أو الزواج بين طبقتين تحرم كل منهما على الأخرى.
- النتينيون נתיני : وهم من عقدوا معاهدة سلام مع يشوع عن طريق الحيلة والدهاء.
- مجهولو النسب שתוקי : وهم مجهولو الأب، ومعروفو الأم.
- اللقطاء אסופי : وهم مجهولو الأب والأم.

وقسم العلماء هذه الطبقات العشر إلى ثلاث مجموعات، المجموعة الأولى تضم الطبقات من ١ إلى ٣، والمجموعة الثانية تضم الطبقات من ٤ إلى ٦، والمجموعة الثالثة تضم الطبقات من ٧ إلى ١٠، وحددوا أن النكاح الصحيح شرعاً هو الذى يتم بين أبناء المجموعة الواحدة، وفيما عدا ذلك يعد نكاحاً باطلاً. (شهاب الدين، ميادة محمد: حالة الشرط فى عبرية المشنا دراسة وصفية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ٢٠٠٧، ص١٥).

(١) أما الكاهنة ابنة الكاهن إذا تزوجت من إسرائيلى فيأخذ حفنة من تقدمتها وتقرب على المذبح وبقية تقدمتها يأكلها الكهنة كأية تقدمة يقدمها فرد إسرائيلى، وهذا هو حكم التقدمة التى تقربها الكاهنة الأرملة أو المطلقة. فبقية التقدمة يأكلها الكهنة لأن التحريم الوارد فى سفر اللاويين ٦/ ٢٣ "وكل تقدمة كاهن تحرق بكمالها لا تؤكل" خاص بتقدمة الكاهن وليس تقدمة الكاهنة.

إلى طبقة الكهنة}[1]. الكاهن[2] { لا يفقد انتسابه إلى طبقة الكهنة }، ابنة الكاهن تتنجس بمسّ الموتى[3]، [بينما] الكاهن لا يتنجس بمسّ الموتى. يأكل الكاهن فى قدس الأقداس، [بينما] لا تأكل ابنة الكاهن فى قدس الأقداس[4].

تشريع (ح)[5]

ما [هو الفرق] بين الرجل والمرأة؟ الرجل [الأبرص][6] يكشف رأسه ويشق ملابسه، [بينما] المرأة [البرصاء] لا تكشف رأسها ولا تشق ملابسها. ينذر الرجل

(١) إن الكاهنة تخرج من نسب الكهنة إذا تزوجت زواجاً باطلاً أى غير صحيح شرعاً، فتفقد نسب الكهنة إلى الأبد ولا يصح لها أن تأكل من التروما (أنصبة الكهنة) وتحرم من الزواج من أى كاهن فيما بعد.

(٢) لا يفقد الكاهن نسبه إذا تزوج من مطلقة أو زانية لكن طالما أنه متزوج من أى منهما فلا يحل له أن يخدم فى الهيكل، وما أن يطلقها حتى يسترجع صلاحياته بالكامل، اللاويين ٢١/ ١٥ " ولا يدنس نسله " أى أن نسله يتدنس، بينما هو نفسه لا يتدنس.

(٣) ورد فى اللاويين ٢١/ ١ "وقال الرب لموسى كلم الكهنة بنى هارون وقل لهم لا يتنجس أحد منكم لميت فى قومه"، وقد فسر الرِبّيون أن هذا النهى موجه إلى الكهنة أى الذكور لا الإناث.

(٤) مثل ذبيحة الخطيئة وذبيحة الإثم والتقدمة، فهم من المقدسات ويؤكلون فى قدس الأقداس خلف الحجاب. ورد فى اللاويين ٦/ ٢٥ عن ذبيحة الخطيئة "كلم هارون وبنيه قائلاً هذه شريعة ذبيحة الخطية فى المكان الذى تذبح فيه المحرقة تذبح ذبيحة الخطية أمام الرب إنها قدس أقداس"، وعن التقدمة ورد فى اللاويين ٦/ ١٤ "وهذه شريعة التقدمة يقدمها بنو هارون أمام الرب إلى قدام المذبح"، وعن ذبيحة الإثم ورد فى اللاويين ٧/ ١-٢ "وهذه شريعة ذبيحة الإثم إنها قدس أقداس فى المكان الذى يذبحون فيه المحرقة يذبحون ذبيحة الإثم ويرش دمها على المذبح"، وبناء على ذلك فالكاهن يأكل من قدس الأقداس ولا تأكل الكاهنة فى قدس الأقداس. لكن فى حالة القرابين الصغيرة مثل ذبائح السلامة التى يقدمها الأفراد يحل لنساء الكهنة أن يأكلن منها.

(٥) جاء هذا التشريع ليفصل الفروق بين الرجل والمرأة فى الأمور التشريعية بوجه عام.

(٦) استنادًا إلى ما ورد فى اللاويين ١٣/ ٤٥ :"والأبرص الذى فيه الضربة تكون ثيابه مشقوقة ورأسه يكون مكشوفاً ويغطى شاربيه وينادى نجس نجس". رأى الرِبّيون أن الرجل هو المقصود هنا وليس المرأة.

ابنه للرب[1]، ولا تنذر المرأة ابنها للرب، يحلق الرجل ويقدم قربان نذر أبيه المتوفى[2] ولا تحلق المرأة ولا تقدم قربان نذر أبيها المتوفى.

يبيع الرجل ابنته[3]، ولا تبيع المرأة ابنتها، يعقد الرجل عقدة نكاح ابنته[4] ولا ولا تعقد المرأة عقدة نكاح ابنتها. يرجم الرجل عارياً[5]، ولا تُرجم المرأة عارية، يُصلب الرجل[6] ولا تُصلب المرأة يُباع الرجل [سداداً] لما سرقه[7]. ولا تُباع المرأة [سداداً] لما سرقته.

(١) إذا قال الرجل عن ابنه الصغير ليكن "نذيراً" (أى منذوراً)، فيصبح "نذيراً"، طالما لم يعترض هو أو أي من أقاربه، كما جاء فى باب نازير ٤/ و. لكن إن قالت الأم ذلك فلا يصبح نذيراً.

(٢) يجب على الابن أن يحضر قرابين يوم انتهاء النذر (اليوم الذى كان يفترض فيه أن يقص شعره تحللاً من النذر) بعد مرور ثلاثين يوماً من بداية نذر أبيه من المال الذى ادخره أبوه ثمناً للقرابين التى سيقدمها يوم انتهاء نذره ومات قبل أن يقدمها كما هو موضح فى باب نازير الفصل الرابع مشنا (٧).

(٣) يستطيع الرجل أن يبيع ابنته ما دام عمرها أقل من اثنى عشر عاماً ويوماً واحداً ولا يحق للمرأة أن تبيع ابنتها استناداً على ما ورد (فى الخروج ٢١/ ٧): "وإن باع رجل ابنته أمة لا تخرج كما يخرج العبيد"، فالمقصود هنا الرجل وليس المرأة.

(٤) يستطيع الرجل أن يعقد نكاح ابنته، أى أن يتسلم الأب العقد أو المال من أجل ابنته الصغيرة أو الصبية ويعد بذلك نكاحاً شرعياً تاماً. بينما لا يحق للمرأة أن تعقد عقدة نكاح ابنتها استنادًا إلى ما ورد (فى التثنية ٢٢/ ١٦): "ويقول أبو الفتاة للشيوخ أعطيت هذا الرجل ابنتى زوجة فأبغضها" واستنبط الرِبّيون من هذا أن أبا الفتاة يستطيع تزويجها بينما لا تستطيع الأم.

(٥) فى حالة ارتكاب الرجل خطيئة تستوجب الرجم فيرجم الرجل عارياً.

(٦) استنادًا إلى ما ورد فى التثنية ٢١/ ٢٢: "وإذا كان على إنسان خطية حقها الموت فقتل فعلقته على خشبة".

(٧) استنادًا إلى ما جاء فى سفر الخروج ٢٢/ ٣ "إن لم يكن له يُبع بسرقته".

الفصل الرابع

تشريع (أ)

لا تشرب المعقود عليها[1] ولا الأرملة التى تنتظر أخا الزوج المتوفى[2] [ماء اللعنة المر] ولا تأخذ "مبلغ الكتوبا"[3]، إذ قيل (فى العدد٥/ ٢٩): "إذا زاغت امرأة امرأة من تحت رَجُلها" فاستثنى بذلك المعقود عليها والأرملة التى تنتظر أخا الزوج المتوفى[4]. لا تشرب امرأة الكاهن الأكبر إن كان قد عقد عليها وهى أرملة، أو امرأة الكاهن إن عقد عليها وهى مطلقة أو مخلوعة النعل، أو امرأة الإسرائيلى إن كانت

---

(١) هى المرأة المعقود عليها دون دخول، فى حالة إن حذرها من عقد عليها من الاختلاء بفلان، ثم اختلت به فلا تشرب ماء اللعنة المر.

(٢) الأرملة التى توفى زوجها دون ذرية، وتنتظر أخا الزوج للدخول بها، لا تشرب ماء اللعنة المر.

(٣) فى الحالتين السابقتين إن جاهر الزوج بالغيرة، ثم اختلت بالرجل الذى غار منه فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر، ولا تأخذ مبلغ الكتوبا. ويرد الاسم كتوبا بمعنى عقد الزواج فى المشنا (باب كتوبوت ٩/ ط). أما فى بقية المواضع التى ورد فيها هذا الاسم فيُراد به المبلغ الذى تستحقه المرأة عند الطلاق أو الترمل (أبو المجد، ليلى (د): مدفوعات الزواج فى التشريع اليهودى فى ضوء قوانين الشرق الأدنى القديم وتشريعاته، حوليات كلية الآداب جامعة عين شمس، ص ٢١٥) .

(٤) لأن بعد الغيرة والاختلاء أصبحت المرأة المعقود عليها مُحرّمة على من عقد عليها، وكذلك الأرملة التى تنتظر أخا الزوج المتوفى، أصبحت مُحرّمة على أخى الزوج المتوفى (اليابام) وعلى الرغم من أن فى هذه الحالة تحل لأخى الزوج (اليابام)، فإن (اليابام) يمكنه أن يُجاهر الأرملة المنتظرة بالغيرة، لأنه لا يرغب فى الزواج من فاسقة؛ لذلك فإنها تخسران مبلغ الكتوبا، إذ ورد فى بداية (قانون الغيرة العدد ٥/ ١١-٣١) " وكلم الرب موسى قائلاً كلم بنى إسرائيل وقل لهم إذا زاغت امرأة رجل وخانته خيانة ". وفسر العلماء تلك الجملة أن المقصود بها المرأة التى عُقدت عقدة نكاحها والأرملة التى تنتظر أخا الزوج المتوفى (اليابام) فبسبب الغيرة والخلوة تحرم المرأة التى عُقدت عقدة نكاحها والأرملة التى تنتظر (اليابام)، ولذلك تُطلق المرأة التى عُقدت عقدة نكاحها بوثيقة طلاق، وأما الأرملة التى تنتظر (اليابام) فتخلع النعل ولا تأخذان مبلغ الكتوبا.

ابنة نكاح باطل أو نَتينية[1] أو امرأة ابن النكاح الباطل أو النَتين، إن كانت إسرائيلية فلا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا[2].

تشريع (ب)

وهؤلاء[3] لا يشربن [ماء اللعنة المر] ولا يأخذن مبلغ "الكتوبا". مَنْ قالت: "أنا نجسة"[4]، ومن جاء شهود [وشهدوا] بأنها نجسة، ومن قالت: "لن أشرب".[5]

[ومَن] قال زوجها: "لن أسقيها"[6]، أو مَن باشرها زوجها فى الطريق [إلى دار القضاء العالية بالقدس] تأخذ مبلغ "الكتوبا" ولا تشرب[7].

---

(١) والنتينيون هم من عقدوا معاهدة سلام مع يشوع عن طريق الحيلة والدهاء.

(٢) هذه الزيجات جميعها تعد غير صالحة شرعاً؛ ولذلك إن جاهرالزوج بالغيرة ثم اختلت زوجته، فلا تشرب ماء اللعنة المر؛ ذلك لأن فقرة الجانحة قيلت عن المرأة الصالحة شرعاً، واستثنى بذلك المحرمات على أزواجهن؛ ولذلك لا يطبق عليهن تشريع الجانحة ولا يشربن ولكن يسرحن، ولا يأخذن مبلغ الكتوبا.

(٣) أى النساء الجانحات اللاتى سيرد ذكرهن فيما يلى. يعرض هذا التشريع لحالات النساء الجوانح اللاتى لا يشربن ماء اللعنة المر، ويسرحهن أزواجهن، لأن المرأة فى أى من الحالات المذكورة تصبح محرمة على زوجها، ويختلف موقف كل حالة بالنسبة إلى مبلغ الغرامة "كتوبا"، فمنهن من تحصل على مبلغ الكتوبا وفى حالات أخرى لا تحصل على مبلغ الكتوبا. أى أن الأساس فى هذا التشريع عدم شرب ماء اللعنة المر والاختلاف حول من تأخذ مبلغ الكتوبا.

(٤) بعد تحقق الغيرة والخلوة، اعترفت بأنها قد زنت، فإنها تُحرم على الزوج.

(٥) أى إذا قالت لن أشرب قبل أن تمحى الكلمات من الدرْج (كما ورد سابقاً فى الفصل الثالث تشريع (ج)).

(٦) كما جاء فى (الفصل الأول تشريع (ج)) "... ومن رفض زوجها أن يسقيها [ماء اللعنة المر أو مَن باشرها زوجها فى الطريق [إلى دار القضاء العالى بالقدس بعد ثبوت الغيرة والخلوة..".

(٧) أى أنها تُحرّم على زوجها ولا تشرب ماء اللعنة المر، لكن لا تخسر الكتوبا، بما أن الزوج هو من رفض سقيها .

[إن] توفى أزواجهن قبل أن يشربن، يقول أتباع شماى: "يأخذن مبلغ "الكتوبا" ولا يشربن". ويقول أتباع هليل: لا يشربن ولا يأخذن مبلغ "الكتوبا""[1].

تشريع (ج)[2]

[الجانحة][3] الحُبلى [من زواج سابق] أو[الجانحة] المرضعة [وليدًا من زواج سابق] لا تشربان ولا تأخذان مبلغ الكتوبا[4]. [هذا] قوْل الرِبى مئير.

---

(١) لا يشربن، استنادً إلى ما ورد فى العدد ٥/ ١٥" ويحضر الرجل امرأته" فبما أنه مات فلا تذهب ولا تشرب.

(٢) ورد سابقاً فى تشريع (أ)، إن تزوج رجل بامرأة لا تجوز له شرعاً، مثل أن يتزوج الكاهن الأكبر من أرملة أو إذا تزوج كاهن من مطلقة وما إلى ذلك، وغار عليها زوجها ثم اختلت، فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر ولا تأخذ الكتوبا حيث ورد فى سفر العدد ٥/ ١٢ "كلم بنى إسرائيل وقل لهم إذا زاغت امرأة رجل وخانته خيانة" فالنص يقصد المرأة الصالحة شرعاً وهذا التشريع يضيف النساء غير الصالحات شرعاً، الأرملة الحُبلى أو الأرملة المرضعة. وقد حرم العلماء الزواج من المرضع حتى تتم فترة الرضاعة وهى عامان وقد وضح السبب فى الجمارا (يباموت ٤٢/ ب) "حتى لا تحبل ويتعكر لبنها فيموت الرضيع جوعاً وورد فى الأورشليمى: من يتزوج أرملة حُبلى، ومن أرملة مرضع، فهو مَن جاء النهى بصدده فى سفر الأمثال ٢٣/ ١٠ "لا تنقل التُخَم القديم ولا تدخل حقول الأيتام"، كذلك يتناول هذا التشريع النساء غير القادرات على الإنجاب وقد اختلفت آراء المشرعين حولهم كما سيرد لاحقاً.

(٣) من تعدى ما شرعه الرِّبيون، وتزوج من أرملة أو مطلقة حُبلى أو ترضع رضيعاً من زواج سابق.

(٤) إن جاهرالزوج بالغيرة، ثم حدثت خلوة، فلا يشربان ماء اللعنة المر، لأن هذا الزواج غير صالح شرعاً من البداية.

قال الرِبى مئير: لا يحل للرجل أن يتزوج امرأة حُبلى من زوجها السابق ولا ممن ترضع رضيعها من زوجها السابق وإذا حدث وتزوجها فإنه يطلقها ولا يرجعها إليه أبداً (جمارا).

وقال الرِّبيون: يستطيع أن يعتزلها[1]. ثم يعيدها إليه بعد فترة المسترجلة[2] والعجوز والعاقر [إن جنحن] لا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا[3].

يقول الرِبى إليعزر[4]: يستطيع أن يتزوج امرأة أخرى وأن ينجب ويتكاثر منها. وسائر النساء إما أن يشربن [ماء اللعنة المر] أو لا يحصلن على مبلغ الكتوبا[5].

تشريع (د)[6]

زوجة الكاهن[7] تشرب [ماء اللعنة المر] وتحل لزوجها [إن ثبتت براءتها][8].

---

(١) حتى تنتهى فترة الرضاع، وقد اختلف الرِّبيون مع الرِبى مئير، وأوضحوا أن مَن تعدى على الشريعة وتزوج مِن امرأة حُبلى، أو مرضع من زوجها السابق، فإنه يسرحها. وعندما يحين الوقت الذى يحل فيه أن يتزوجها فليعدها إليه بعد انتهاء فترة الرضاع، ومن هنا إن جاهر الزوج بالغيرة، ثم اختلت، تُطبق عليها شريعة المرأة الجانحة، ويسقونها ماء اللعنة المر.

(٢) وهى المرأة التى ليست مؤهلة خِلقةً للولادة والإنجاب، ويُطلق عليها אַיְלוֹנִית مِن אַיִל الأيل أو الكبش، حيث (لم تظهر عليها) علامات الأنوثة.

(٣) لأنهن غير صالحات شرعاً، حيث أن الغرض الأساسى من الزواج، فى المقرا هو الإنجاب والقدرة على التكاثر.

(٤) يرى الرِبى إليعزر أن فى إمكان الزوج أن يتزوج بأخرى وينجب منها، لذلك إن غار على زوجته (وكانت من حالات النساء السابق ذكرها) ثم اختلت فإنها تشرب، وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأى الرِّبى إليعزر.

(٥) كما ورد فى التشريع السابق، إذا ما قالت المرأة "لن أشرب" فإنها تُطلَق دون أن تحصل على الكتوبا.

(٦) جاء هذا التشريع ليوضح أن موقف الكاهن أكثر خطورة من زوجة الإسرائيلى حيث أن زوجة الإسرائيلى إذا اغتصبت تحل لزوجها بينما زوجة الكاهن إذا اغتصبت، لا تحل لزوجها، وإذا جنحت فحكمها كحكم زوجة الإسرائيلى فإن لم يتورم فخذها وتنتفخ بطنها تعد طاهرة وتحل لزوجها (جمارا، رمبم).

(٧) التى جاهرها زوجها بالغيرة ثم اختلت، تشرب ماء اللعنة المر.

(٨) أى إذا لم تنتفخ بطنها ويتورم فخذها فإنها تحل لزوجها.

زوجة المخصى[1] تشرب [ماء اللعنة المر]. [يستطيع الزوج] أن يغار من جميع محارمها[2]، ما عدا الصغير[3] ومن ليس رجلاً[4].

تشريع (هـ)

وهؤلاء[5] من [يحق] لدار القضاء أن تجاهر بالغيرة [نيابةً عن الزوج][6]: من صُم زوجها أو جُن أو من كان سجيناً فى السجن. [ولم

(١) ورد فى فقرة المرأة الجانحة فى المقرا سفر العدد ٥/ ٢٠ "ولكن إن كنت زغت من تحت رجلك وتنجست وجعل معك رجل غير رجلك مضاجعته". فالمقصود هنا الزوجة المتزوجة من رجل غير محصى غير أن النص لم يستثن زوجة المخصى، وعليه إن غار عليها زوجها ثم اختلت فإنها تشرب ماء اللعنة المر.

(٢) أى من حق الزوج أن يغار على زوجته ويأمرها ألا تختلى بأشخاص محرمين عليها ويحل لها الخلوة بهم بهم مثل أبيها أو ابنها، حيث أن النص لم يستثن المحارم من الغيرة.

(٣) إن كان أقل من تسع سنوات ويوم واحد، لا يعد ولوجه ولوج (كما فسر الرِّبى موسى بن ميمون) وفسّر البعض: أقل من ثلاث عشرة سنة ويوم، ولم تظهر عليه علامات البلوغ، حيث ورد فى المقرا العدد ٥/ ١٣ "واضطجع معها رجل اضطجاع زرع.. أى" رجل وليس صغيراً، راجع إضافات الرِّبى عقيبا ايجر).

(٤) وجاء فى الشرح المصاحب لنص المشنا، إن المقصود هنا البهائم، ولكن الترجمة الحرفية مَن ليس رجلاً، وسياق الجملة يرجح الترجمة الحرفية.

(٥) إن انتشرت أقاويل وكلام يسىء إلى امرأة ما، وزوجها لا يستطيع أن يطبق عليها شريعة الغيرة، لكونه أصم أو سجيناً، فإن دار القضاء تستدعيها، وتقول لها "لا تختلى بالشخص الفلانى"، فإن اختلت به بعد ذلك تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة، فإن دار القضاء تُحرمها على الزوج، وتخسر المرأة مبلغ الكتوبا. وقد انقسم الرِّبيون حول هذا التشريع وحول غيرة دار القضاء ما إذا كانت كافية لتمكين الزوج من سقى زوجته بماء اللعنة المر فى حالة إذا ما قامت دار القضاء بالمجاهرة بالغيرة عندما كان الزوج سجيناً، ثم خرج بعد ذلك من حبسه.

(٦) أى أن غيرة دار القضاء لا يترتب عليها سقاية ماء اللعنة المر، حيث ورد فى العدد ٥/ ١٥: "... وغار وغار على امرأته"، "يأتى الرجل بامرأته"، فإن من يغار هو من يحضرها إلى الكاهن (جمارا سوطا

يشرع الرِّبيون ذلك] لسقيها [ماء اللعنة المر]، ولكن لحرمانها من مبلغ الكتوبا[1]. قال الرِبى يوسى: أيضاً لسقيْها. [إذ] عندما يخرج زوجها من السجن يسقيها.

٢٧/ أ)،= = أى إن غار الزوج على زوجته، فإنه هو من يحضرها إلى الكاهن لابتلائها بماء اللعنة المر، لكن إن غارت دار القضاء وليس الزوج، فلا يستطيع الزوج أن يقدمها إلى الكاهن لسقيها، ولكن يحق لدار القضاء أن تحرمها من مبلغ الكتوبا وأن تحرمها على الزوج.

(١) استنادًا إلى غيرة دار القضاء، التى وفقاً للرِبى يوسى: من يغار عليها يحضرها للسقى (للابتلاء بماء اللعنة المر)، وهناك من يفسرون كلام الرِّبى يوسى: تستطيع دار القضاء أن تسقيها بعد خروج الزوج من السجن على خلفية غيرة دار القضاء وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأى الرِبى يوسى.

الفصل الخامس

تشريع (أ)[1]

كما يفحص الماء [الجانحة] يفحص [من وطأها][2] أيضاً ، إذ قيل (فى العدد ٥/ ٢٢-٢٧)[3]"ويدخل [ماء اللعنة]..."، "يدخل [فيها ماء اللعنة].."، فكما حُرِّمت على زوجها[4] تُحرم على من وطأها أيضاً[5]، إذ قيل (فى

---

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أن الرجل الذى اختلت به المرأة يموت بنفس الميتة، انتفاخ البطن وتورم الفخذ، كذلك يستنتج هذا التشريع أن المرأة الجانحة إن لم تشرب ماء اللعنة المر فإنها تُصبح محرمة على الزوج وكذلك على من وطأها.

(٢) هو الرجل الذى اختلت به المرأة الجانحة، فيموت نفس الميتة فينتفخ بطنه ويترهل فخذه.

(٣) ورد فى الجمارا: وردت جملة "يدخل ماء اللعنة" فى فقرة شريعة الغيرة ثلاث مرات، أ)" ويدخل ماء اللعنة هذا فى أحشائك لورم بطنك وإسقاط الفخذ.."(العدد٥/ ٢٢)،ب) "ويسقى المرأة ماء اللعنة المر فيدخل فيها ماء اللعنة للمرارة" (العدد ٥/ ٢٤)، ج) " ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها، يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيرم بطنها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنة وسط شعبها"(العدد٥/ ٢٧).الفقرة الأولى (٢٢) للإعلان، أى للإعلام بأن ماء اللعنة المر سيصيبها بانتفاخ البطن وترهل الفخذ. فبما أن الكاهن قد قدم إصابة الفخذ على البطن فى اللعنة، مثلما ورد فى (العدد٥/ ٢١)"..بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارمة"، لذلك يعود الكاهن ويعلن أنها ستُعاقب بنفس الترتيب فى البداية، أى تورم البطن، وبعد ذلك "لإسقاط فخذك" (انظر هذا ص ٦، هامش ٤٧):".. عرّت بالفخذ أولاً وبعد ذلك البطن لذلك يعتل الفخذ أولاً ثم البطن.."، حتى لا يتشكك أحد فى مدى تأثير ماء اللعنة المر (فيقول الناس: لم يؤثر الماء المر بترتيب اللعنة). وفسر الرِّبى عقيبا أن زيادة واوالعطف فى كلمة וּבָאוּ معناه أن كل ما ورد عن سريان ماء اللعنة فى جسد المرأة الجانحة، ينطبق أيضاً على جسد من وطأها، أى أنه يعاقب بمثل عقابها.

(٤) إن لم تشرب ماء اللعنة المر كما فى حالة: إن اعترفت بذنبها مثلاً، أو إن لم تقبل أن تشرب، أو إن رفض زوجها أن يسقيها.

(٥) إن مات زوجها، أو بعد أن طُلقت من زوجها، يُحرم عليها الزواج ممن اختلت به.

العدد ٥/ ٢٧، ٢٩)[1] "[قد] تنجست"، "وتنجست"، هذا ما قاله الرِبى عقيبا[2].

قال الرِبى يهوشوع: هذا تفسير الرِبى زكريا بن القصاب. قال الرِبى [يهودا] تكرار الكلمة مرتين فى الفقرة: [مرة] "[قد] تنجست" و[فى المرة الأخرى] "تنجست" فإحداهما تعنى تنجست للزوج والثانية تنجست لمن وطأها.

تشريع (ب)

فى ذلك اليوم[3] فسر الرِبى عقيبا: "وكل متاع خزف وقع فيه منها فكل ما فيه

---

(١) فقد جاء "فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها.." وجاء فى جملة أخرى "إذا زاغت من تحت رجلها وتنجست" وقد فسروا زيادة واو العطف هنا أنها تعنى، أن المرأة الجانحة كما تصبح محرمة على الزوج تحرم أيضاً على من وطأها.

(٢) أى أنه فسر زيادة واو العطف بهذا المعنى.

(٣) فى كل مرة ترد جملة "فى ذلك اليوم" يقصد بها : اليوم الذى تم فيه تعيين الرِبى إليعزر بن عزريا رئيساً للمعهد الدينى فى يبنه (انظر جمارا براخوت ٢٨/أ)، فطوال الفترة التى كان الرِّبى جمليئيل رئيساً للمعهد الدينى فيها، كان يصرح ويقول: أى دارس شريعة ظاهره ليس كباطنه، فلا يدخل إلى المعهد الدينى. وبتنصيب الرِبى إليعزر بن عزريا رئيساً للمعهد الدينى سمح لجميع دارسى الشريعة أن يدخلوا المعهد الدينى ومنذ ذلك اليوم كثرت الاجتهادات التشريعية ولم تعد الشريعة متعلقة أو مرتبطة بمعهد دينى (بسبب كثرة دارسى الشريعة كثرت السفسطة والبلبلة، راشى).
وبمناسبة ذكر تفسير الرِبى عقيبا فى التشريع السابق، سيرد فى هذا الفصل ثلاثة تفسيرات (فى موضوعات مختلفة)، والتى فسرها الرِّبى عقيبا وتبدأ ب" فى ذلك اليوم"، يقول راشى فى شرحه، يبدو أن تفسير "تنجست"، "وتنجست" (التى وردت فى التشريع السابق) هى من ضمن التشريعات التى فُسرت "فى ذلك اليوم" ولذلك وردت تلك التشريعات هنا.
وفى هذا التشريع وجب التمهيد، أن الدبيب الميت يعد أُصل النجاسة وإذا لمسها إنسان أو إناء، فيعد نجس من الدرجة الأولى، و لا يُنجس سوى المأكل والمشرب وإذا مَسّ شىء نجس من الدرجة الأولى طعامًا فيعد نجساً من الدرجة الثانية، والشريعة هى: إن النجس من الدرجة الثانية يجعل ما يليه نجساً من الدرجة الثالثة بالنسبة إلى أنصبة الكهنة(التروما)، ولا ينطبق الأمر على الطعام غير المخصص للرب، و النجس من الدرجة الثالثة يجعل ما يليه نجساً من الدرجة الرابعة للأشياء المخصصة للرب. جاء الرِبى عقيبا واستنبط من نص التوراة أن النجس من الدرجة الثانية ينجس، حتى الطعام غير المخصص للرب ويجعله نجساً من الدرجة الثالثة.

يتنجس..."[١] (اللاويين ١١/٣٣). لا يعنى [النص] "يكون نجساً" ولكن "يُنجِّس" أى يُنجِّس أشياء أخرى. ليُعلّم أن رغيفاً[٢] [نجساً] من الدرجة الثانية يُنجِّس [رغيفاً] ثالثاً [يُلامسه نجاسة من الدرجة الثالثة]. قال الرِبى يهوشوع: من يزيل التراب عن عينيك، يا ربِى يوحنان بن زكاى! [لقد] كنت تقول سوف [يأتى] جيل آخر يحكم بطهارة الرغيف [النجس من الدرجة الثالثة][٣]، لأنه لا نصّ على نجاسته. أو لم يأت تلميذك عقيبا[٤] بنص من التوراة على {نجاسة الرغيف النجس من الدرجة الثالثة}، فقد ورد: "فكل ما فيه يتنجس".

تشريع (ج)[٥]

فى ذلك اليوم فسّر الرِبى عقيبا:" فتقيسون من خارج المدينة جانب الشرق

(١) تفسير هذا النص هو، إذا سقط دبيب فى إناء فخار، أى فى قاع الإناء، يتنجس الإناء، ويصبح نجساً من الدرجة الأولى ويُنَجِس الطعام الذى فى داخله ويصبح نجساً من الدرجة الثانية، وفسر الرِبى عقيبا لم يقل النص "نجِس טָמֵא"؛ "كل ما بداخله نجِس" وإنما يُنجِس יְטַמֵּא؛ أى يُنجِس الأشياء الأخرى. ومن هنا قاس النص على الرغيف الذى كان فى التّنور (كانت التنانير فى ذلك الوقت تُصنع من الفخار)، وسقطت حشرات ميتة داخل التنور (الفرن)، فأصبح الرغيف الذى بداخل التنور نجساً من الدرجة الثانية.

(٢) إذ أن هذا الرغيف يُنجس رغيفاً آخر يليه، ويجعله نجساً من الدرجة الثالثة.

(٣) أى أنه يتمنى أن يعود إلى الحياة ليرى ما كان يقوله وهو يتحقق. أى أن الأجيال القادمة سوف تحكم بطهارة الرغيف النجس من الدرجة الثالثة، حتى بالنسبة إلى التروما فليس له سند من التوراة، إنما استنبطوه بقاعدة الأخذ بالأوْلى (هناك خلاف حوله فى جمارا سوطا ٢٩/أ).

(٤) وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأى الرِبى عقيبا.

(٥) فسر الرِبى عقيبا التناقض بين فقرتين فى سفر العدد: تتحدثان عن المدن التى تخصص لإقامة اللاويين. قال إن الفقرة التى نصّت على مسافة الألفى ذراع تقصد الحدود التى لا يتعداها المرء فى السبت، وقصد بذلك أن المقرا نصت على حدود السبت وهى ألفى ذراع من مكان إقامة الفرد، إلى أى مكان خارج المدينة. ورأى غالبية الرِّبيون أن حدود السبت من وضع علماء المشنا ولم تنص عليها التوراة.

ألْفَى ذراع.."[١] إلخ (سفر العدد ٣٥/٥). بينما ورد فى الفقرة السابقة (٣٥/٤): "من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها".

ولا يُمكن أن يُقال: ألف ذراع، فقد قيل [فى نفس النص] "ألفى ذراع"، ومن غير الممكن القول بأنها ألفا ذراع. فقد ورد [فى نفس النص] ألف ذراع، {فكيف يستقيم الأمر}؟[٢] [ففسر الأمر بأن] الألف ذراع للباحة[٣] والألفى ذراع[٤] {الحدود التى لا ينبغى تعديها فى السبت}. ويقول الرِبى إليعزر بن الرِبى يوسى الجليلى: الألف ذراع للباحة وألفى ذراع حقول وكروم[٥].

(١) وتكملة الجملة "وجانب الجنوب ألفى ذراع، وجانب الغرب ألفى ذراع، وجانب الشمال ألفى ذراع، وتكون المدينة فى الوسط. هذه تكون لهم مسارح المدن".

(٢) ومسارح المدن التى تعطونها للاويين تكون من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها "، فالنصان متناقضان. قال الرِبى عقيبا: ما ورد هو"ألف ذراع حواليها".

(٣)الباحة: هى مكان خال من البيوت ومن الزرع كمتنفس للمدينة (راشى).

(٤) أى " فتقيسون من خارج المدينة ألفى ذراع" ليس المقصود إعطاؤها للاويين وإنما جاء النص لينص على حدود السبت و يعلّم أنه يُسمح للمرء بأن يسير حتى مسافة ألفى ذراع من خارج المدينة – فى السبت – وليس أكثر، ومن هنا فإن تحديد الألفى ذراع كحدود للسير فى السبت قد نصت عليه التوراة.

(٥) أى أن الألفى ذراع قد تم إعطاؤها للاويين من حول المدينة منها ألف ذراع باحة والباقى للحقول والكروم (انظر جمارا عيروڤين ٥٦/ب)، بينما قال الرِّبى موسى بن ميمون لقد أُعطى ثلاثة آلاف ذراع من خارج المدينة للاويين (التفسير الحرفى للمشنا) الألف الأولى للباحة وألفين بعد الباحة للحقول والكروم (הלכות שמיטה، يوبيل ١٣/١-٢). على أية حال فإن الرِبى إليعزر وهو ابن الرِبى يوسى الجليلى، قد اختلف مع الرِبى عقيبا وذهب إلى أن حدود الألفى ذراع فى السبت لم ترد فى التوراة وإنما هى من وضع علماء المشنا.

تشريع (د)

فى ذلك اليوم فسّر الرِبى عقيبا: "حينئذ رنّم[1] موسى وبنو إسرائيل هذه التسبيحة للرب وقالوا قائلين[2]" (الخروج ١٥/ ١)، فلا ضرورة هنا لكلمة "قائلين"، وماذا يقصد من وراء النص على كلمة "قائلين"؟[3] يقصد أن بنى إسرائيل كانوا يرددون بعد موسى كل كلمة، وكأنهم يقرؤون التسابيح؛ لذلك وردت كلمة "قائلين"[4].

ويقول الرِبى نحميا[5] [رددوا بعد موسى] كما يقرؤون "اسمع"، وليس كما يرددون التسابيح.

تشريع (هـ)

فى ذلك اليوم فسّر الرِبى يهوشوع بن هُرقانوس [وقال][6]: لم يعبد أيوب

(١) لا ضرورة لكلمة לאמר هنا بمعنى قائلين، حيث أنها تستخدم فى أى موضع آخر فى التوراة بمعنى أن يقول للآخرين، أى كلم الرب موسى ليقول إلى بنى إسرائيل، لكن هنا لا يمكن تفسيرها بهذا المعنى.

(٢) لم ترد لهذه الكلمة ترجمة فى النسخة العربية للكتاب المقدس.

(٣) فلماذا أتى النص هنا بكلمة "قائلين"؟ وقد فسّر الربى عقيبا أن بنى إسرائيل كانوا يرددون خلف موسى.

(٤) لكى يُعلّم أنه بعد كل قول قاله موسى كان بنو إسرائيل يرددون قائلين "ارنم للرب". وهذا هو المتبع عند قراءة التسابيح عند العلماء الأوائل.

(٥) ورد فى برايتا بالجمارا، مثلما يقسّم المعلم قراءة "اسمع" فى المعبد بينه وبين الجمهور إذ يبدأ هو نصف نصف الفقرة، ثم يرددون وراءه النصف الثانى منها.

(٦) يناقش هذا التشريع مسألة إذا ما كان أيوب عبد ربه خشية ورهبة أم حُباً ورغبة وقد جاء هذا التشريع على ذكر قول الرِبى يهوشوع فى تشريع (ب) من هذا الفصل حيث قال: مَنْ يُزيل التراب عن عينيك يا رِبى يوحنان بن زكاى، إذ كان له رأى مخالف فى هذه المسألة.

القدوس تبارك إلا حُباً، إذ ورد (فى سفر أيوب ١٣/ ١٥): "[وإن][1] يقتلنى لا انتظر شيئاً" - ولكن الأمر غير قاطع -[2] هل يعنى آمُل فيه، أم لا أنتظر شيئاً؟

ونص الكتاب (فى سفر أيوب ٢٧/ ٥) حتى أسلم الروح لا أعزل كمالى عَنِّى"، يدل على أنه [عبده] حُباً.[3]

قال الرِبى يهوشوع: مَنْ يزيلُ التراب عن عينيك يا رِبى يوحنان بن زكاى[4]! فلقد كنت تفسر[5] دائماً وتقول إن أيوب لم يعبد ربه إلا خشية فقد ورد (فى سفر أيوب ١/ ٨): "رجل كامل ومستقيم يتقى الإله ويحيد عن الشر" أو لم يستنبط يهوشوع تلميذ تلميذك [مما قيل عن إبراهيم إن أيوب قد عبد الرب] حُباً[6].

(١) فى الكتاب المقدس النسخة العربية (هوذا).

(٢) فتفسير "לו איחל לו بالواو بمعنى أرجوه أو يكون بالألف לא، وحينها سيكون المعنى أولم يقتلنى ولن أنتظر شيئاً منه، وفى النسخ الحديثة من المقرا فإنها تكتب לא وتُقرأ بالواو (النطق واحد فى كلا الحالتين وربما كان من أسباب إثارة هذه المسألة أن التوراة كانت مسموعة وليست مقروءة أى أن قليلاً من الناس من كان على علم باللغة العبرية وقراءتها فكان بنو إسرائيل يسمعونها من أفواه كهنتهم).

(٣) نستطيع أن نستنتج من هذا أن أيوب لم يعبد الله رهبة وخشية عقابه وإنما حُباً.

(٤) أى ليتك كنت حياً.

(٥) قال الرِّبى يوحنان بن زكاى أن أيوب عبد الإله خشية سوء العاقبة وقد استنبط رأيه هذا مما ورد فى المقرا.

(٦) ورد فى جمارا البرايتا:" قال الرِّبى مئير: ورد "ירא אלהים" يتقى الإله، وقد ورد ירא אלהים عن إبراهيم وبما أن تلك التقوى التى وردت عند ذكر إبراهيم بدافع المحبة، حيث ورد فى سفر إشعياء ٤١/ ٨:" نسل إبراهيم خليلى זרע אברהם אוהבי " فكذلك تقوى الإله أو خشية الإله عند أيوب بدافع المحبة.

الفصل السادس

تشريع (أ)

من جاهر زوجته[1] بالغيرة ثم اختلت[2] [بالشخص الذى غار منه الزوج]، حتى لو سمع من الطير الطائر[3] [فعليه أن] يُسرّحها ويعطيها مبلغ "الكتوبا"[4]، [هذا] قوْل الرِبى إليعزر[5] ويقول الرِبى

(١) يعود هذا التشريع ليناقش أحكام الشهادة فى شريعة المرأة الجانحة "سوطا" وكتب أصحاب الإضافات (سوطا ٣١/أ): "كان يجدر بهذا الفصل أن يرد ضمن الفصل الأول من هذا الباب بعد تشريع" هؤلاء يُحرَّم عليهن الأكل من التروما" (انظر الفصل الأول تشريع ج) وكما جاء فى بداية هذا الباب، فقد اختلف الرِبى إليعزر والرِّبى يهوشوع حول عدد شهود الخلوة أى إن اختلت الزوجة برجل فترة تكفى لحدوث النجاسة (الزنى) بعد أن جاهرها الزوج بالغيرة من هذا الشخص، قال الربى إليعزر: "يجاهرها الزوج بالغيرة بشهادة شاهدين ويسقيها ماء اللعنة المر بشهادة شاهد واحد أو بشهادة الزوج نفسه" أى أن الخلوة لا تتطلب وجود شاهدين، قال الرِّبى يهوشع: "يجاهرها الزوج بالغيرة بشهادة شاهدين ويسقيها ماء اللعنة المر بشهادة شاهدين"، أى يجب وجود شاهدين على الخلوة.

(٢) بعد الغيرة، ولا يوجد شهود على الخلوة.

(٣) مَثَل، معناه حتى ولو سمع الزوج من شخص لا يعتد بشهادته، مثل الأمة أو العبد بأن زوجته قد اختلت.

(٤) أى إن تحقق ركنى شريعة المرأة الجانحة (الغيرة والخلوة) عدت المرأة جانحة، وتحرم على زوجها وإن وإن لم يرغب فى سقْيها فيجب أن يطلقها، لكنها لا تخسر مبلغ الغرامة (الكتوبا) كما جاء فى (الفصل الرابع تشريع ب) فإن قال زوجها "لن أسقيها" تأخذ مبلغ الغرامة ولا تشرب ماء اللعنة المر.

(٥) يذهب الرِّبى إليعزر إلى أنه: بعد أن جاهر الزوج بالغيرة بحضور شهود، فلا ضرورة لوجود شهود على الخلوة. فأى شاهد حتى وإن كان لا يُعتد بشهادته، تصلح شهادته على الخلوة. وفقاً لرأى الربى إليعزر: يستطيع أن يسقى زوجته ماء اللعنة المر بشهادة أى شاهد مهما كان على الخلوة (רשב"ם מובא בתוספות שאנץ). فالرِّبى إليعزر من رأيه، أن الزوج لا يستطيع سقيها فى هذه الحالة ولكنها تحرَّم عليه لذلك عليه أن يُسرِّح ويعطيها مبلغ الكتوبا.

يهوشع[1] [لا يُسرّح ويعطيها مبلغ الكتوبا] حتى يصبح [أمرها] حديث اللاتى تغزلن فى [ليالى] القمر.[2]

(١) تتطلب شهود على الخلوة ولا يسقى الرجل زوجته حتى يأتى شاهدان على الخلوة وإن سمع من الطير الطائر أنها قد اختلت، فأنها لا تحرم على زوجها.

(٢) حتى تكثر حولها أقاويل من يغزلن فى الليالى المقمرة، ويحكون عن فجورها، فبما أن أمرها قد انتشر على الألسنة فإن ماء اللعنة المر لن يفحصها، وهناك من يفسر أن هذا التشريع لا يناقش الخلوة وإنما النجاسة ، بمعنى إن جاهرها الزوج بالغيرة ثم شهد شاهدان صالحان على الخلوة – مع الرجل الذى جاهرها الزوج بالغيرة منه، فإن سمع بعد ذلك من الطير الطائر أنها تنجست، فرأى الربى إليعزر، هو ألا يجعلها تشرب ماء اللعنة المر وإنما يطلقها ويعطيها الكتوبا، ويقول الرِبى يهوشع لا يُسرحها حتى تكثر حولها أقاويل النساء التى تغزل فى ليالى القمر كما ذكرت.

وربما تكون هذه إشارة إلى ما عُرف قديماً من اجتماع النساء ليلاً تحت ضوء القمر، وهو طقس خاص بعبادة عشتر أو عبادة القمر، أوعبادة الإلهة الأنثى قديماً والتى استمرت إلى ما بعد المسيحية وبقى آثار منها بعد الإسلام. وإن تعددت أسماء تلك الإلهة، فمن المتفق عليه، أن عشتر فى ميتولوجيا الحضارات القديمة تحمل ألواح الأقدار، وهى الألواح المحفوظة التى نقشت عليها مصائر الأشياء والأحياء، وهذه السيطرة على المصائر والأقدار، قد أعطت الأم الكبرى فى جميع الحضارات اسم النسّاجة (الغزّالة)، فهى التى تحيك نسيج الحياة، وتغزل خيط القدر. وعند العرب، ارتبط كوكب الزهرة بالأم العربية الكبرى ونسبوا إليه دوافع العشق والجنس عند البشر وأطلقوا عليه كوكب الحُسن. وقد ارتبطت عبادتها بطقوس السُكْر. كما يجرى الاعتقاد بأن القمر هو الذى يهب المرأة قدرتها على إتيان السحر (راجع: لغز عشتار الألوهية المؤنثة وأصل الدين والأسطورة، فراس سواح، الطبعة السابعة ٢٠٠٠، الناشر دار علاء الدين، دمشق، سورية). لذا فمن الأرجح أن الرِّبى يهوشع خشى من اجتماع النساء ليلاً، وأن تؤثرعبادتهن فى الابتلاء بماء اللعنة المر، الذى ستخضع له المرأة سواء سلباً أو إيجابًا عن طريق السحر، مما قد يشير إلى وجود عبادات أخرى بين بنى إسرائيل).

تشريع (ب)[1]

[إن] شهد [شاهد] واحد[2] [وقال] :"رأيت أنها قد تنجست" – فلا تشرب [ماء اللعنة المر] [3] حتى وإن كان هذا الشاهد عبداً أو أمة[4]. حتى هؤلاء يؤخذ بشهادتهم لحرمانها من "الكتوبا"[5]. حماتها وابنة حماتها [= أخت زوجها] وضرتها وسلفتها وابنة زوجها[6] هؤلاء أيضاً يؤخذ بشهادتهن، ولا تحرمها [شهادتهن] من "الكتوبا"[7]، إنما لا تشرب [ماء اللعنة المر].[1]

---

(١) يناقش هذا التشريع، وضع الزوجة التى ثبت تحقق ركنا شريعة المرأة الجانحة فيها (الغيرة والخلوة)، ووفقاً لإجماع العلماء يكفى شهادة شاهد واحد على نجاستها (النجاسة التى ترتبت على الغيرة والخلوة) بما أن هناك أساس لهذا الأمر.

(٢) أى إن رأى هذا الشاهد أن المرأة الجانحة زنت مع فلان، عندما اختلى بها بعد أن جاهرها الزوج بالغيرة من ذاك الشخص تحديداً.

(٣) فبما أنه يوجد شهود على الغيرة والخلوة، فتكفى شهادة واحد على النجاسة، سيرد السبب فى التشريع التالى، وتُسرَّح دون مبلغ الكتوبا (راجع الفصل الرابع / ب).

(٤) الذين لا يصلحوا للشهادة شرعاً.

(٥) أى أن شهادتهم على نجاسة المرأة الجانحة يؤخذ بها ولا تُسقى، وتُحرَّم على الزوج وتخسر مبلغ الكتوبا.

(٦) من امرأة أخرى، فهؤلاء النساء تمتلئ صدورهن حنقاً على المرأة الجانحة حتى وإن كانت طيبة السُمعة، وجاء فى (يباموت١٥/ ٤) على الرغم من أنهم يبيحون للمرأة الزواج من رجل آخر بشهادة شاهد واحد، يشهد على وفاة الزوج، ويؤخذ بشهادة المرأة، ولكن لا يؤخذ بشهادة أيّ من هؤلاء النساء الخمس على وفاة الزوج، وهو ما يخالف حالة المرأة الجانحة حيث يؤخذ بشهادتهن على النجاسة، بعد أن جاهر الزوج بالغيرة ثم اختلت، إذ أن الشريعة قد تساهلت فى الشهادة، كما سيرد لاحقاً.

(٧) أى لا تُعد شهادة أيّاً منهن سبباً فى حرمانها من الكتوبا.

تشريع (جـ)

تطبيقاً لمعيار الأَوْلى[2]: فبما أن الشهادة الأولى [على الخلوة][3] والتى لا تُحرّم المرأة الجانحة تحريماً أبدياً[4] [على الزوج]. لا تصح بأقل من شاهدَيْن[5].

فالأَوْلى أن الشهادة الأخيرة [على النجاسة] التى تُحرّم المرأة الجانحة تحريماً أبدياً [على الزوج]، لا تكون بأقل من شاهدين؟[6] لذلك نصّ فى (العدد ٥/ ١٣): "وما من شاهد عليها" ليوضح أنه لا يوجد أى شاهد عليها [7]. [أى] أن أية شهادة على النجاسة يؤخذ بها[8] وإن طبقنا معيار الأَوْلى على الشهادة على [الخلوة][1] فبما أن

---

(١) شهادتهن لا تجبرها على شرب ماء اللعنة المر، وإنما تُحرّم على زوجها فيطلقها الزوج ويعطيها الكتوبا.

(٢) يُعد هذا التشريع استمراراً للتشريع السابق، وقد جاء ليشرح سبب الحكم السابق، ويفسر لماذا يؤخذ بشهادة شاهد واحد على النجاسة. معيار الأَوْلى من التفاسير المنطقية التى استعملت لتفسير نصوص المقرا، وهو قياس بسيط، يقيس بين أمرين، أحدهما خطير والآخر بسيط، مستندين فى ذلك إلى أنه، إن سار الحُكم على الأمر البسيط فمن الأَوْلى أن يُطبق على الأمر الخطير. وقد وردت نماذج على هذا المعيار فى المقرا مثلما ورد (فى إرمياء ١٢/ ٥): "إن جريت مع المشاة فأتعبوك فكيف تُبارى الخيول". ويمكن استنتاج أحكام شرعية عن طريق هذا المعيار دون حاجة إلى الإلمام بقواعد فقهية، وبسبب كثرة تطبيق معيار التفسير بالأَوْلى يُطلق عليه اسم (حُكم ק״ו) مجرد، ويعنى كل قياس منطقى واضح.

(٣) لا تُحرّمها على زوجها، وتشرب ماء اللعنة المر، فإن وجدت طاهرة، فإنها تحل لزوجها.

(٤) يتفق هذا التشريع مع الرِّبى يهوشوع الذى رأى أنه :لا يجعلون النساء الجوانح يشربن ماء اللعنة المر إلا بشهادة شاهدين على الخلوة.

(٥) يتفق هذا التشريع مع الرِّبى يهوشوع، الذى يرى أن النساء الجوانح لا يشربن ماء اللعنة المر إلا بشهادة شاهدين على الخلوة.

(٦) تعود المشنا لتتساءل من جديد، بعد ما استُنبط من نص المقرا، أن شهادة شاهد واحد على النجاسة تكفى، فمن الآن يمكننا أن نقيس باستخدام قاعدة الأخذ بالأَوْلى، على الخلوة، أنها تُقام بشهادة شاهد واحد.

(٧) أى لا يوجد شهود على حدوث الزنى ومن ثم تُسقى ماء اللعنة المر.

(٨) فيُكتفى بشهادة شاهد واحد على حدوث الزنى، ومن ثم لا تُطبق عليها شريعة المرأة الجانحة.

الشهادة الأخيرة [على النجاسة] التى تُحرّم المرأة الجانحة تحريماً أبدياً [على الزوج]، يُكتفى بشهادة شاهد واحد. فالأوْلى فى الشهادة [على الخلوة] والتى لا تُحرّم المرأة تحريماً أبدياً أن يُكتفى بشهادة شاهد واحد؟ ورد فى (التثنية ٢٤/ ١): "إن وجد بها عيباً ما" ونصّ فى (التثنية ١٩/ ١٥): "بشهادة شاهدين... يقوم الأمر"، فكما أن هناك [فى الحالة الأولى يؤخذ] بشهادة شاهدين فينبغى أن يكون إثبات[الخلوة] بشهادة شاهدين كذلك.

تشريع (د)

[إن] قال شاهد تَنَجَّسَتْ[2]، وقال آخر: لم تتنجس، وقالت امرأة[3]: تَنَجَّسَت وقالت أخرى: لم تتنجس فإنها تشرب.

[إن] قال شاهد[1]: تنجست، وقال شاهدان: لم تتنجس فإنها تشرب [ماء اللعنة المر].

(١) بعد ما اسُتنبط من نص المقرا، أن شهادة شاهد واحد على النجاسة تكفى، فمن الآن يمكننا أن نُطبق معيار بالأوْلى على الخلوة، أنها تُثبت بشهادة شاهد واحد.

(٢) يناقش هذا التشريع تناقض أقوال شهود النجاسة.

(٣) على الرغم من أنه لا يعتد بشهادة المرأة، فالمرأة لا تصلح للشهادة ، فقد استُنتِج من التشريعين السابقين(ب،ج) أن الشريعة قد أخذت بشهادة أى شاهد على نجاسة الجانحة، بعد تحقق الغيرة والخلوة بشهود صالحين، فحتى العبد والأمة يؤخذ بشهادتيهما على نجاستها، ولا تشرب ماء اللعنة المر. لكن فى هذا التشريع، بما أن هناك تناقضاً وتعارضاً بين أقوال الشهود فإن شهادتهم باطلة؛ ولذلك فإنها تشرب ماء اللعنة المر لأنه لا يزال هناك شك إذا ما كانت قد تنجست. موضح فى الجمارا: إن هذا الحكم التشريعى لم يُذكر إلا عندما أتى هؤلاء الشهود الذين يناقضون أقوال بعضهم البعض (معاً). لكن إن جاء واحد بعد الآخر وقال الأول "تنجست" فيؤخذ بشهادته لأن الشريعة أقرت بصلاحية شهادة شاهد واحد، ولا يستطيع الشاهد الثانى الذى تلاه أن ينكر أقواله حيث أن شهادة الأول تعادل شهادة اثنين.

[إن] قال شاهدان[2]: تنجست، وقال شاهد: لم تتنجس فإنها لا تشرب [ماء اللعنة المر].

(١) أى إن قال شاهدان لشاهد: "لقد كنا معك حين اختلت المرأة الجانحة ولم تتنجس أمامنا، وبذلك تبطل شهادة الواحد أمام شهادة الاثنين، لكن يوجد مجال للشك، فربما تكون قد تنجست عند الخلوة قبل أن يأتوا إليه ويروا الخلوة؛ لذلك فإنها تشرب ماء اللعنة المر حتى لو جاء الشاهد تلو الآخر.

(٢) تبطل شهادة الواحد أمام شهادة الاثنين، موضح فى الجمارا، إن الحديث (فى نهاية هذا التشريع) عمن تُعد شهادتهم باطلة، مثل العبيد أو النساء، وجاء التشريع ليوضح إنه عندما يكون الشهود غير صالحين، فيؤخذ برأى الأغلبية سواءً للتخفيف أو التشديد، أى فى سقيها أوعدم سقْيها. لكن إن كان هناك شاهد واحد صالح دينياً وشاهدان فاسدان، فإنه كما لو كان هناك شاهد واحد مقابل شاهد واحد (مشنه توراة، هلخوت سوطا١/ ١٩).

الفصل السابع

تشريع (أ)[١]

تلك الأمور تُقال بأيّة لغة: شريعة المرأة الجانحة[٢]، الإقرار بإخراج العشور[٣]،

---

(١) من بداية هذا الفصل، وحتى نهاية الباب يتناول التشريع اللغة التى تُقال بها الشرائع، فهناك شرائع من الممكن أن تُقال بأية لغة، وشرائع أخرى لا يمكن أن تقال إلا باللغة العبرية، وقد وردت تلك التشريعات هنا، على ذكر شريعة المرأة الجانحة التى يستهل بها هذا التشريع، الذى جاء ليوضح أن فقرة المرأة الجانحة تُقال بأية لغة.

(٢) فقرة المرأة الجانحة: هى الأقوال التى يقولها الكاهن للمرأة الجانحة ويستحلفها بها. وقد ورد ذلك فى العدد(٥/ ١٩-٢٢)، كما جاء بشأن كتابة الدرْج فى الفصل الثانى تشريع(ج). وقد جاء فى الجمارا (شرح المشنا) أنهم استنبطوا هذا الحكم مما ورد فى العدد(٥/ ٢١)، أى أن الكاهن يقوله بأية لغة يتحدثها وعلّق راشى: بأن ما ورد فى سفر العدد ٥/ ١٩: "ويقول الكاهن إلى المرأة" المقصود بأية لغة تسمعها المرأة الجانحة وتدركها.

(٣) فى السنة الثالثة وفى السنة السادسة بعد سنة التبوير، يجب على اليهودى أن يخرج عشر غلته ولا يبقيه فى بيته. لا يمكن أن يحتفظ به بعد الحصاد فى بيته، فيعطى عُشر غلته لمن يستحقه، "العُشر الأول" للاويين و"عُشر الفقير"للفقراء، والعُشر الثانى يصعد به إلى القدس وإن لم يرسله فى الفترة المناسبة للإخراج وأبقاه لديه حتى عيد الفصح فى السنة الرابعة أو السابعة من التبوير، فإن هذا العُشر سيتسبب فى هلاك صاحبه وإبادته من هذا العالم. وبعد إخراج العشور يُقر فى بيت المقدس، فى وقت الأصيل فى اليوم الأخير من عيد الفصح، ثم يقول النص الوارد فى (التثنية ٢٦/ ١٢-١٩: "متى فرغت من تعشير كل عشور محصولك فى السنة الثالثة سنة العشور، وأعطيت اللاوى والغريب واليتيم فأكلوا فى أبوابك وشبعوا. تقول أمام الرب إلهك قد نزعت المقدس من البيت وأيضاً أعطيت للاوى والغريب واليتيم والأرملة حسب كل وصيتك التى أوصيتنى بها، لم أتجاوز وصاياك ولا نسيتها. لم آكل منه فى حزنى، ولا أخذت منه فى نجاسة، ولا أعطيت منه لأجل ميت، بل سمعت لصوت الرب إلهى وعملت حسب كل ما أوصيتنى. اطلع من مسكن قدسك من السماء وبارك شعبك إسرائيل، والأرض التى أعطيتنا كما حلفت لأبائنا أرضاً تفيض لبناً وعسلاً. هذا اليوم قد أمرك الرب إلهك أن تعمل بهذه الفرائض والأحكام، فاحفظ واعمل بها من كل قلبك ومن كل نفسك. قد واعدت الرب اليوم أن يكون لك إلهاً، وأن تسلك فى طرقه وتحفظ فرائضه ووصاياه =

قراءة "اسمع"[١]، والصلاة[٢] ودعاء الطعام[٣]، ويمين الشهادة[٤]، ويمين الوديعة[٥].

= وأحكامه وتسمع لصوته. وواعدك الرب اليوم أن تكون له شعباً مخلصاً، كما قال لك وتحفظ وصاياه. وأن يجعلك مستعلياً على جميع القبائل التى عملها فى الثناء والاسم والبهاء، أن تكون شعباً مقدساً للرب إلهك كما قال".

إن هذا الاقرار يُقال بأية لغة قياساً على ورود الفعل "ويقول الكاهن" فى شريعة سوط، فقد ورد الفعل "وتقول أمام الرب إلهك" فى الإقرار بإخراج العشور، فبما أن الفعل "يقول" فى السوطا يعنى أن تُقال الفقرة بأية لغة فورود الفعل "وتقول" فى الإقرار يعنى أيضاً أن يُقال الإقرار بأية لغة.

(١) قراءة اسمع، استندوا إلى ما ورد فى سفر التثنية ٦/ ٤ -٩ "اسمع يا إسرائيل"؛ وهى أول كلمة فى هذه الفقرة. وفسروا، أن ذلك يعنى بأية لغة سمعها وفهم كلامها، وقراءة اسمع فريضة على الرجال، مرفوعة عن النساء لأنها موقوتة، أى تُقال فى ميقات معلوم وهو قبل الشروق وليلاً، وتتكون من ثلاثة أقسام: القسم الأول مأخوذ من (التثنية ٦/ ٤-٩)، والقسم الثانى من(التثنية ١١/ ١٣-٢١)، والقسم الثالث من(العدد ١٥/ ٣٧-٤١).

(٢) الصلاة اليومية عبارة عن ثمانية عشر دعاءً، وقد أضيف إليها دعاءً آخر فأصبحت تسعة عشر دعاء. ولأنها دعاء وطلب للرحمة، فتُقال بأية لغة يستطيع أن يتوجه بها الفرد ويصلى. وقد قالوا فى الجمارا إن صلاة الجماعة تُقال بأية لغة أما صلاة الفرد فتُقال باللغة العبرية.

(٣) دعاء الطعام، استند الرِّبيون فى المشنا إلى ما ورد فى سفر التثنية ٨/ ١٠: "فمتى أكلت وشبعت تبارك الرب إلهك لأجل الأرض الجيدة التى أعطاك". وفسروا معنى كلمة "تبارك" أى تباركه بأية لغة فبما أن الشكر والتسبيح موجه إلى الله تعالى فبإمكانك أن تشكر الله باللغة التى تعرفها (وقد أيدهم فى ذلك أصحاب الإضافات[توسفوت]).

(٤) يمين الشهادة أى أن يطلب المرء من الشهود أن يأتوا ليشهدوا معه فأنكروا وقالوا إنهم لا يعرفون ما هم مطالبون بالشهادة عليه، فيجب عليهم تقديم قربان (استنادً إلى ما جاء فى اللاويين ٥/ ١، ٥/ ١٣): "وإذا أخطأ أحد وسمع صوت حلف وهو شاهد يبصر أو يعرف فإن لم يخبر به حمل ذنبه" فهذا اليمين من الممكن قوله بأية لغة.

(٥) يمين الوديعة: إن طالب المرء صاحبه أن يرد له أى شىء استودعه إيّاه، فأقسم صاحبه أنه لم يأخذ منه شيئاً وبعد ذلك اعترف فهو ملزم بتقديم قربان (استناداً إلى اللاويين ٦/ ٢-٧): "إذا أخطأ أحد وخان خيانة بالرب وجحد صاحبه وديعة أو أمانة أو مسلوباً أو اغتصب من صاحبه. أو وجد لُقطة وجحدها وحلف كاذباً على شىء من كل ما يفعله الإنسان مخطئاً به فإذا أخطأ وأذنب يرد المسلوب الذى سلبه أو المغتصب الذى اغتصبه أو الوديعة التى أودعت عنده أو اللقطة التى وجدها أو كل ما حلف عليه كاذباً يعوضه برأسه ويزيد عليه خُمسه إلى الذى هو له يدفعه يوم ذبحه إثمه" فيقسم بأية لغة. وقد قاسوا أن يُقال هذا القسم بأى لغة قياساً على يمين الشهادة، نظراً إلى ورود كلمة (اخطأ) فى التشريعين فطُبق عليه نفس الحكم.

مشنا (ب)

وتلك [الأمور] تُقال باللغة العبرية: ما يقوله المرء عند تقديم بواكير الثمر[1]، وعند خلع النعل[2]، البركات واللعنات[3]، دعاء

(١) يُعد هذا التشريع استكمالاً للتشريع السابق فيُفصّل الفقرات التى لا تُقال إلا باللغة العبرية. أى من يقدم بواكير الثمر عليه أن يقول الفقرة الوادة فى سفر التثنية والتى تبدأ من (٢٦/ ٥-١١) : " ثم تُصرح وتقول أمام الرب إلهك أراميا تائها كان أبى فانحدر إلى مصر وتغرّب هناك فى نفر قليل فصار هناك أمة كبيرة وعظيمة وكثيرة. فأساء إلينا المصريون وثقّلوا علينا وجعلوا علينا عبودية قاسية. فلما صرخنا إلى الرب إله آبائنا سمع الرب صوتنا ورأى مشقتنا وتعبنا وضيقنا. فأخرجنا الرب من مصر بيد شديدة وذراع رفيعة ومخاوف عظيمة وآيات وعجائب. وأدخلنا هذا المكان وأعطانا هذه الأرض أرضاً تفيض لبناً وعسلاً. فالآن هأنذا قد أتيت بأول ثمر الأرض التى أعطيتنى يا رب. ثم تضعه أمام الرب إلهك وتفرح بجميع الخير الذى أعطاه الرب إلهك لك ولبيتك أنت واللاوى والغريب الذى فى وسطك".

(٢) إن كان أخو الزوج المتوفى دون أبناء (اليابام) لا يريد أن يدخل بأرملة أخيه كما ورد فى (سفر التثنية ٢٥/ ٧-٩) فتصعد أرملة المتوفى إلى باب المدينة حيث الشيوخ وتقول: " قد أبى أخو زوجى أن يقيم لأخيه اسماً فى إسرائيل لم يشأ أن يقوم لى بواجب أخى الزوج. فيدعوه شيوخ مدينته ويتكلمون معه فإن أصر وقال لا أرضى أن أتخذها. تتقدم امرأة أخيه إليه أمام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق فى وجهه وتُصرّح وتقول هكذا يُفعل بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه"، فالكلام الذى تقوله الأرملة وأخو الزوج المتوفى، يقولانه باللغة العبرية.

(٣) والبركات واللعنات التى أوصى موسى أن تُقال بعد عبور نهر الأردن على جبل جرزيم وجبل عيبال، فيجب أن تقال باللغة العبرية كما ورد فى (سفر التثنية ٢٧/ ١١-٢٦) اللعنات: "وأوصى موسى الشعب فى ذلك اليوم قائلاً. هؤلاء يقفون على جبل جرزيم لكى يباركوا الشعب حين تعبرون الأردن شمعون ولاوى ويهوذا ويساكر ويوسف وبنيامين. وهؤلاء يقفون على جبل عيبال للعنة راوبين وجاد وأشير وزبولون ودان ونفتالى. فيصرّح اللاويون ويقولون لجميع قوم إسرائيل بصوت عال. ملعون الإنسان الذى يصنع تمثالاً منحوتاً أو مسبوكاً رجساً لدى الرب عمل يدى نحات ويضعه فى الخفاء. ويجيب جميع الشعب ويقولون آمين. ملعون من يستخف بأبيه أو أمه. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من ينقل تخم صاحبه. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يضل الأعمى عن الطريق. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يعوّج حق الغريب واليتيم والأرملة. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يضطجع مع بهيمة ما. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يضطجع مع=

الكهنة[1]، ودعاء الكاهن الأكبر[2]، الفقرة التى يقولها الملك[3] وما يُقال عند دق عنق العجلة[4]، والخطاب الذى يوجهه الممسوح للحرب إلى الشعب[5].

= أخته بنت أبيه أو بنت أمه. ويقول جميع الشعب آمين ملعون من يضطجع مع حماته. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يقتل قريبه فى الخفاء. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يأخذ رشوة لكى يقتل نفس دم برىء. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من لا يقيم كلمات هذا الناموس ليعمل بها. ويقول جميع الشعب آمين"، البركات (التثنية ٢٨ / ١-١١): "وإن سمعت سمعاً لصوت الرب إلهك لتحرص أن تعمل بجميع وصاياه التى أنا أوصيك بها اليوم يجعلك الرب إلهك مستعلياً على جميع قبائل الأرض. وتأتى عليك جميع هذه البركات وتدركك إذا سمعت لصوت الرب إلهك. مباركاً تكون فى المدينة ومباركاً تكون فى الحقل. ومباركة تكون ثمرة بطنك وثمرة أرضك وثمرة بهائمك نتاج بقرك وإناث غنمك. مباركة تكون سلتك ومعجنك. مباركاً تكون فى دخولك ومباركاً تكون فى خروجك. يجعل الرب أعداءك القائمين عليك منهزمين أمامك فى طريق واحدة يخرجون عليك وفى سبع طرق يهربون أمامك. يأمر لك الرب بالبركة فى خزائنك وفى كل ما تمتد إليه يدك ويباركك فى الأرض التى يعطيك الرب إلهك. يقيمك الرب لنفسه شعباً مقدساً كما حلف لك إذا حفظت وصايا الرب إلهك وسلكت فى طرقه. فيرى جميع شعوب الأرض أن اسم الرب قد سمى عليك ويخافون منك"، فهذه البركات واللعنات لا تُقال إلا باللغة العبرية.

(١) ورد دعاء الكهنة فى (العدد ٦/ ٢٣ – ٢٦): "كلم هارون وبنيه قائلاً هكذا تباركون بنى إسرائيل قائلين لهم. يباركك الرب ويحرسك. يضىء الرب بوجهه عليك ويرحمك. يرفع الرب وجهه عليك ويمنحك سلاماً. فيجعلون اسمى على بنى إسرائيل وأنا أباركهم" فلا يقال إلا باللغة العبرية.

(٢) دعاء الكاهن الأكبر فى عيد الغفران مع انتهاء الخدمة فى الهيكل، كما سيرد لاحقاً (تشريع ز).

(٣) الفقرة التى يقولها الملك هى فقرة (הקהל) اجمع، كما سيرد لاحقاً فى (تشريع ح).

(٤) فقرة العجلة مدقوقة العنق، التى وردت فى (التثنية ٢١/ ٧-٨): "ويصرحون ويقولون أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر. اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دم برىء فى وسط شعبك إسرائيل فيغفر لهم الدم" وسترد تفصيلاً (الفصل التاسع تشريع أ).

(٥) أى المسيح كاهن الحرب، كما ورد فى (التثنية ٢٠/ ٢-٤)، "وعندما تقربون من الحرب يتقدم الكاهن ويخاطب الشعب. ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم لا تضعف قلوبكم لا تخافوا ولا ترتعدوا ولا ترهبوا وجوههم لأن الرب إلهكم سائر معكم لكى يحارب عنكم أعداءكم ليخلصكم". وكان الكاهن يتحدث باللغة العبرية، كما سيرد لاحقاً فى (الفصل الثامن تشريع أ).

تشريع (ج)[1]

{بأية لغة يُقال دعاء بواكيرالثمر؟} لقد ورد [قبل الدعاء] "ثم تصرح وتقول أمام الرب إلهك.." (سفر التثنية ٢٦/ ٥)، وورد [قبل اللعنات[2]] (سفر التثنية ٢٧/ ١٤): "فيصرح اللاويون ويقولون...". وبما أن التصريح[3] الوارد فى الفقرة الأخيرة كان باللغة العبرية، ف {دعاء بواكير الثمر} كذلك باللغة العبرية.

---

(١) ابتداءً من هذا التشريع وحتى نهاية الفصل، تتناول التشريعات اللاحقة والتى بينت بالأدلة والسند وجوب قول الأمور التى وردت فى التشريع السابق باللغة العبرية. وهذا التشريع يناقش الدعاء الذى يقوله من يقدم أوائل ثماره والوارد (فى سفر التثنية ٢٦/ ١-١١): "ثم تصرح وتقول أمام الرب إلهك أراميا تائهاً كان أبى فانحدرعلى مصر وتغرب هناك فى نفر قليل فصار هناك أمة كبيرة وعظيمة وكثيرة فأساء إلينا المصريون وثقلوا علينا وجعلوا علينا عبودية قاسية فلما صرخنا إلى الرب إله آبائنا سمع الرب صوتنا ورأى مشقتنا وتعبنا وضيقنا فأخرجنا الرب من مصر بيد شديدة وذراع رفيعة ومخاوف عظيمة وآيات وعجائب وأدخلنا هذا المكان وأعطانا هذه الأرض أرضاً تفيض لبناً وعسلاً فالآن هأنذا قد أتيت بأول ثمر الأرض التى أعطيتنى يا رب".

(٢) يقصد بها البركات واللعنات التى تُقال على جبل جرزيم وعلى جبل عيبال.

(٣) التصريح هنا مقصود به الترديد أى الترديد باللغة العبرية، وكما هو موضح فى الجمارا فقد قاسوا كلمة קול (صوت) التى وردت فى تشريعات البركات واللعنات (سفر التثنية ٢٧/ ١٤): " فيصرح ויענו اللاويون ويقولون لجميع بنى إسرائيل בקול רם بصوت عال"، على קול التى وردت عند نزول التوراة على موسى فى (سفر الخروج ١٩/ ١٩): " فكان صوت البوق يزداد اشتداداً جداً وموسى يتكلم والرب يجيبه בקול بصوت"، فبما أن حديث موسى كان باللغة العبرية، حيث أن التوراة نزلت باللغة العبرية فترديد اللاويين البركات واللعنات باللغة العبرية أيضاً، وعليه فكما أن التصريح أو الترديد بالنسبة إلى اللاويين كان بالعبرية فكذلك تقديم بواكير الثمر يكون باللغة العبرية.

تشريع (د)

بأية لغة يكون خلع النعل؟[1] بما أن الفعل "وصرحت وقالت" ورد قبل شريعة خلع النعل فى (التثنية ٢٥/ ٩). وورد أيضاً قبل [اللعنات](سفر التثنية ٢٧/ ١٤) "صرّح اللاويون وقالوا"[2] وبما أن "التصريح" فى اللعنات كان باللغة العبرية [فما يُقال عند] خلع النعل يكون كذلك باللغة العبرية. ويقول الرِبى يهودا[3]: "وصرّحت وقالت هكذا" أى تقول هكذا باللغة نفسها[4].

تشريع (هـ)[5]

بأيّة لغة تُقال البركات واللعنات؟[6] ما أن عبر بنو إسرائيل [نهر] الأردن وجاؤوا إلى جبل جرزيم وإلى جبل عيبال الذى فى السامرة التى بجانب شكيم، التى

---

(١) أى ما هو السند فى أن الأقوال التى تُقال عند خلع النعل تُقال باللغة العبرية. فاستنادًا إلى تكرار الفعل فى الجملتين، قاس العلماء ترديد شريعة خلع النعل على اللعنات والبركات، وأنها يجب أن تُقال باللغة العبرية أيضاً.

(٢) قياساً على تكرار עָנְיָה فإن فقرة خلع النعل تقرأ باللغة العبرية أيضاً.

(٣) رأى الرِّبى يهودا أنه لا داعى إلى قياس ما يُقال عند خلع النعل على تكرار كلمة ענײה هنا، وفى البركات واللعنات التى قالها اللاويون، لأن فقرة خلع النعل نفسها ورد فيها "وصرحت وقالت هكذا וענתה ואמרה ככה"، ويُفهم من كلمة هكذا ככה أنها قول الشريعة باللغة العبرية، مثل لغة التوراة. وفسر الربيون "هكذا يُفعل" أن هكذا هنا لا تعنى القول ولكن تعنى الفعل؛ لذلك يقيسون القول باللغة العبرية على ذِكر كلمة "تصريح" فى الشريعتين وبالتالى فحكمها واحد.

(٤) أى اللغة العبرية.

(٥) ورد فى التثنية ١١/ ٢٩: "وإذا جاء بك الرب إلهك إلى الأرض التى أنت داخل إليها لكى تمتلكها فاجعل البركة على جبل جرزيم واللعنة على جبل عيبال". وكما ورد فى التشريعات السابقة، فالبركات واللعنات تُقال باللغة العبرية، قياساً على ورود كلم "קול فى اللعنات ووجود هذه الكلمة فى (الخروج ١٩/ ١٩). و جاء هذا التشريع ليفسر تفاصيل هذه الشريعة.

(٦) التى قالها اللاويون على جبل جرزيم وجبل عيبال.

عند أشجار الموريّا، فقد ورد فى (سفر التثنية ١١/ ٣٠): "أمّا هُمَا فى عَبْر الأردن"[١] إلخ، وورد فى موضع آخر (سفر التكوين ١٢/ ٦): "واجتاز أبرام فى الأرض إلى مكان شكيم إلى بلوطة موره". وبما أن بلوطة موريّا الواردة فى الفقرة الأخيرة هى شكيم فإن بلوطة موريّا الواردة هنا هى شكيم أيضاً[٢].

وصعد ستة أسباط جبل جرزيم، وصعد ستة أسباط جبل عيبال، ووقف الكهنة واللاويون والتابوت فى الوسط أسفل، وأحاط الكهنة بالتابوت، وأحاط اللاويون بالكهنة[٣]، وبنو إسرائيل هنا وهناك. فقد ورد فى (سفر يشوع ٨/ ٣٣): "وجميع إسرائيل وشيوخهم والعرفاء وقضاتهم وقفوا جانب التابوت من هنا ومن هناك".. إلخ[٤].

وولّوا[٥] وجوههم شطر جبل جرزيم واستهلّوا بالبركة: طوبى للرجل الذى لا يصنع صنماً ولا مسبوكاً وردّد هؤلاء وأولئك آمين. وولّوا وجوههم شطر جبل

(١) "عبر الأردن" تعنى الضفة الأخرى من نهر الأردن، ناحية الغرب، حيث كان بنو إسرائيل عندئذ شرق الأردن، وختام النص "عند أشجار الموريا".

(٢) أى فى البركات واللعنات، يقصد بها شكيم أيضاً وما قيل هنا إنها "مقابل الجلجال"، يفسر البعض ذلك بأنها بعيدة عن الجلجال (راشى). وشُرح فى الجمارا أنها مجاورة للجلجال (سوطا ٣٣/ ظهر الصفحة) وقال أصحاب الإضافات، يعنى المكان المطل على الجلجال.

(٣) ورد فى التثنية ٢٧/ ١٢-١٣ "هؤلاء يقفون على جبل جرزيم لكى يباركوا الشعب حين تعبرون الأردن شمعون ولاوى ويهودا ويساكر ويوسف وبنيامين. وهؤلاء يقفون على جبل عيبال للعنة. رأوبين وجاد وآشير ونفتالى".

(٤) لم يقف جميع الكهنة واللاويون عند سفح الجبل، إذ أن اللاوى كان ضمن الأسباط الستة الذين يقفون على جبل جرزيم، ولكن شيوخ الكهنة واللاويون والجديرون (بحمل التابوت) يقفون عند سفح الجبل وبقية السبط أعلاه.

(٥) "... مقابل الكهنة اللاويين حاملى تابوت عهد الرب. الغريب كما الوطنى نصفهم إلى جبل جرزيم ونصفهم إلى جهة جبل عيبال كما أمر موسى عبد الرب أولاً لبركة شعب إسرائيل".

عيبال واستهلّوا باللعنة "ملعون الإنسان الذى يصنع تمثالاً منحوتاً أو مسبوكاً." (سفر التثنية ٢٧/ ١٥)، وردّد هؤلاء وأولئك آمين حتى فرغوا من البركات واللعنات. وبعد ذلك أحضروا اثنى عشر حجراً[١] وأقاموا مذبحاً وطلوه بالجير[٢] ثم دوّنوا عليه جميع تشريعات التوراة بسبعين لغة فقد ورد فى (سفر التثنية ٢٧/ ٨) "نقشاً جيداً"[٣] ثم أخذوا الأحجار[٤] وجاؤوا وباتوا فى مكانهم.

تشريع (و)[٥]

كيف يُقال دعاء الكهنة؟ يُقال [خارج بيت المقدس][٦] ثلاث

(١) التثنية٢٧/ ١٥-٢٦، والتى رفعوها من الأردن، اثنى عشر حجراً،عدد أسباط بنى إسرائيل.

(٢) التثنية ٢٧/ ٤-٥: "حين تعبرون الأردن يقيمون هذه الحجارة التى أنا أوصيكم بها اليوم فى جبل عيبال وتكلسها بالكلس وتبنى هناك مذبحاً للرب إلهك مذبحاً من حجارة لا ترفع عليها حديداً".

(٣) وكتبت على الأحجار جميع أقوال التوراة بوضوح. يرى البعض: أنه كتبت عليها التوراة كاملة من"בראשית فى البدء" وحتى "לעיני כל ישראל" آخر جملة فى أسفار التوراة الخمسة، وهناك رأى آخر: لم يكتب عليها إلا الشرائع كما جاءت فى كتاب الشرائع الكبرى (توسفوت يوم طوف).

(٤) بعد أن قربوا من مُحرقات وذبائح وأكلوا وفرحوا، كما ورد فى التثنية ٢٧/ ٦-٧ "من حجارة صحيحة تبنى مذبح الرب إلهك وتصعد عليه محرقات للرب إلهك وتذبح ذبائح سلامة وتأكل هناك وتفرح أمام الرب إلهك"، هدموا المذبح وأخذوا أحجاره، وجاؤوا وباتوا فى الجلجال، وأقاموا الأحجار هناك.

(٥) ورد فى المقرا (العدد٦/ ٢٢-٢٧): "وكلم الرب موسى قائلاً هكذا تباركون بنى إسرائيل قائلين لهم لهم يباركك الرب ويحرسك يضىء الرب بوجهه عليك ويرحمك يرفع الرب وجهه عليك ويمنحك سلاماً فيجعلون اسمى على بنى إسرائيل وأنا أباركهم". وقد شرعوا فى برايتا بالجمارا (سوطا ٣٨/ ا):"هكذا تباركون أى" باللغة العبرية، ورد هنا "هكذا تباركون" وورد هناك "هؤلاء يقفون ليباركوا الشعب"، وبما أن فى الفقرة الأولى تُقال البركة باللغة العبرية، فكذلك هنا تُقال البركة باللغة العبرية. قال الرِبى يهودا: من الممكن أن يقيس أيضاً على كلمة هكذا، بمعنى أنهم يقولون البركة باللغة العبرية وما من ضرورة للقياس على "يقفون ليباركوا الشعب"، وقد جاء هذا التشريع ليوضح تفاصيل شريعة بركة الكهنة.

(٦) وهى جميع المناطق خارج الهيكل ومن ضمنها القدس أيضاً.

فقرات[1]، ويُقال فى بيت المقدس دعاءً واحداً[2]. يذكر اسم الرب فى بيت المقدس بحروفه [كاملة] ويُذكر [خارج بيت المقدس] كناية[3].

يرفع الكهنة أيديهم إلى مستوى أكتافهم [خارج بيت المقدس]، وفى بيت المقدس أعلى من رؤوسهم باستثناء الكاهن الأكبر[4] فلا يرفع يديه أعلى من الصفيحة الذهبية التى على جبينه.

قال الرِّبى يهودا: حتى الكاهن الأكبر عليه أن يرفع يديه أعلى من الصفيحة الذهبية إذ قيل(فى سفر اللاويين٩/ ٢٢):"ثم رفع هارون يده نحو الشعب وباركهم."[5]

---

(١) أى يقسم الدعاء إلى ثلاث فقرات يتوقف الكهنة بين الفقرة والأخرى وبعد كل فقرة يردد الحضور آمين.

(٢) حيث لا يُقال آمين فى المقدس، وتقال الفقرات الثلاث كأنها دعاء واحد ويردد الجمهور بعدها "مبارك الرب إله إسرائيل من الأزل إلى الأبد".

(٣) يُذكر بحروف ياء ، هاء ، واو ، هاء (يهوه) ، وخارج المقدس يذكر اسم الرب كناية (أدوناى) ، حيث لا يذكر اسم الرب بحروفه إلا داخل المقدس.

(٤) بسبب ما ورد فى الخروج٢٨/ ٣٦-٣٨" وتصنع صفيحة من ذهب نقى وتنقش عليها نقش خاتم قدس للربأ وتضعها على خيط أسمانجونى لتكون على العمامة إلى قدام العمامة تكون. فتكون على جبهة هارون، فيحمل هارون إثم الأقداس التى يقدسها بنو إسرائيل جميع عطايا أقداسهم وتكون على جبهته دائماً الرضا عنهم أمام الرب".

(٥) ومعناه، باركهم بركة الكهنة، حيث أن الأصل رفع يدى الكاهن الأكبر ومنه تم القياس على بقية الكهنة فقد ورد فى التثنية ١٨/ ٥: "لأن الرب إلهك قد اختاره من جميع أسباطك لكى يقف ليخدم باسم الرب هو وبنوه كل الأيام"، فبما أنه يرفع يديه فكذلك أبناؤه يرفعون أيديهم. وبناءً على ما سبق فجميع الكهنة يرفعون أيديهم أعلى من رؤوسهم. وهناك من فسر نهاية التشريع على أنه ليس قول الرِبى يهودا ولكن التشريع عاد ليقرر أن رفع أكفّ الكهنة، سنده ما جاء فى (اللاويين ٩/ ٢٢).

تشريع (ز)[1]

كيف [يُقال] دعاء الكاهن الأكبر؟ يأخذ خادم المعبد[2] كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد[3] ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب[4] [الكاهن الأكبر] ونائب [الكاهن الأكبر] يسلمه إلى الكاهن الأكبر[5]، ثم يقف الكاهن الأكبر ويتسلمه ويقرأ واقفاً،

---

(١) فى يوم الغفران بعد انتهاء الكاهن الأكبر من طقوس الخدمة فى المعبد عندما يصل الجدى المحمل بالذنوب إلى الصحراء كان الكاهن الأكبر يخرج إلى ساحة النساء فى المعبد ويجلس هناك حتى يأتوا له بكتاب التوراة وعندئذ يقف ويقرأ فى الجزء الخاص بعيد الغفران ويدعو ثمان دعوات، وقد جاء هذا التشريع فى باب يوما (٧/ ١)، وقد ورد ضمن التشريعات التى يجب أن تُقال باللغة العبريةأ ويرى مؤلف إضافات يوم طوف :" لم يفسر على أى أساس استند المشرع فى وجوب ترتيل أدعية الكاهن الأكبر باللغة العبرية؛ ولذلك يبدو أنه على الرغم من أن المقصود هو أدعية الكاهن فلم يؤكدوا على الأدعية نفسها وإنما على القراءة أى ما يقرأه الكاهن من التوراة لا يكون إلا باللغة العبرية ومن ثم فلا حاجة إلى دليل مطلقاً، ويؤيد هذا الرأى ما ورد فى كتاب مشنيه توراه فى نهاية الفصل الثالث من تشريع الخدمة فى عيد الغفران لم ينص أن الأدعية تكون باللغة العبريةأ بينما يرى المئيرى أن كل الأدعية تُقرأ باللغة العبرية مثل أدعية الكهنة.

(٢) هو خادم المعبد الموجود على جبل الهيكل بالقرب من قاعة النساء، ويُدعى حزّان، يأخذ التوراة من المعبد.

(٣) هو العالم بكل أمور المعبد مثل مَن يؤم المصلين، مَن يقرأ المقرا، من مِن الكهنة انتهى من أداء الخدمة فى الهيكل، وما إلى ذلك.

(٤) هو المعين نيابة عن الكاهن الأكبر، حيث ينوب عنه إذا ما أصاب الكاهن الأكبر ما يجعله غير صالح دينياً.

(٥) يسلم كتاب التوراة من يد إلى يد، فيسلمها النائب للكاهن الأكبر والسبب فى هذه الخطوات إجلال الكاهن الأكبر فكل هؤلاء يأتون لخدمته " فبكثرة الشعب تكون عظمة الملك "، يقف الكاهن الأكبر ويتسلم كتاب التوراة من يد النائب ويقرأ واقفاً ومن قول المشنا يقف ويتسلم، استنتجت الجمارا أنه كان جالساً قبل ذلك، وبناءً عليه فهو يقرأ فى ساحة النساء، لأن فى القسم المخصص للرجال، كما يقول التشريع لا جلوس فى هذا القسم إلا للملوك من نسل داوود.

ويقرأ [الكاهن بدءاً من] " بعد موت" [1] و"أما العاشر"[2] ثم يلف الدرج ويتأبطها، ويقول: مكتوب هنا أكثر مما قرأت عليكم.[3]

ومن [فقرة] "وفى العاشر" التى وردت فى سفر العدد[4] فإنه يقولها شفاهة و{يدعو} ثمانية أدعية دعاء التوراة[5]، ودعاء الخدمة[6]، ودعاء الشكر[7]، ودعاء الصفح عن الذنب[8]، ودعاء المقدس[9] ودعاء[لبنى] إسرائيل[10]، ودعاء الكهنة[11]، [ودعاء بأن يسمع الرب] سائر الدعاء.

(١) أى فقرة الخدمة فى عيد الغفران(سفر اللاويين ١٦/ ١-٣٤).

(٢) أى فقرة المواسم (اللاويين ٢٣/ ٢٦-٣٢).

(٣) فى فقرة المواسم بالترتيب الوارد فى (سفر اللاويين ٢٣/ ٢٦-٣٢)، وعلى الرغم من أنه يجب طى درْج التوراة من "بعد موت" وحتى فقرة المواسم، وحتى لا يثقل الكاهن على الجمهور بإطالة فترة الانتظار لذا يُطوى الدرْج - بما أن الفقرات قريبة من بعضها البعض- في أثناء ترجمة المترجم للفقرة الأخيرة من "بعد موت"، وبعد أن يقرأ "وفى العاشر"، فيجب أن يقرأ "العاشر من الشهر السابع" (فقرة بنحاس). لكن حتى يُجنب الجمهور المشقة، يعمد إلى طى الدرج من "أما فى العاشر" حتى "وفى العاشر". ثم يتوقف الكاهن عن القراءة فى التوراة ويلف الدرج بعد قراءة "أما فى العاشر" ويتأبطه.

(٤) فقرة المعدودين فى سفر العدد. وتبدأ بـ "فى العاشر من الشهر السابع" الواردة فى سفر العدد، الجزء المسمى "المعدودين"، استنادًا إلى ما ورد فى العدد ١/ ٣ "من ابن عشرين سنة فصاعداً كل خارج للحرب فى إسرائيل تحسبهم أنت وهارون حسب أجنادهم"، حيث يستهل السفر بفقرة المعدودين.

(٥) وهو الدعاء الذى يُقال قبل وبعد قراءة التوراة (فتعد المرتان مرة واحدة)، مثلما يدعون فى المعبد.

(٦) أى دعاء الخدمة فى بيت المقدس، يبدأ ب " ارض عنا يا رب يا إلهنا "، ويختتم ب" من اصطفى شعبه شعبه إسرائيل برحمته".

(٧) نحن نشكرك لأنك أنت الرب إلهنا. مثلما فى الثمانية عشر دعاء.

(٨) وهو دعاء يبدأ ب " اصفح عنا " ويختتم ب" يغفر ذنوب بنى إسرائيل برحمته" (الأورشليمى).

(٩) أى يدعون بأن يُقام بيت المقدس على أساسه القديم وتحل به السكينة، ويُختتم بـ "الساكن فى صهيون".

(١٠) ألا تبتعد السكينة عن بنى إسرائيل، ويختتم ب " من اصطفى إسرائيل ".

(١١) أن يتقبل الرب قرابينهم برضا ويختمها ب "من اختار الكهنة ".

تشريع (ح)[1]

كيف [تُؤدَى] فقرة الملك؟ عشية اليوم الأول من {عيد المظال} فى السنة الثامنة عند انتهاء السنة السابعة [سنة التبوير][2]، يصنعون [للملك] منصة من الخشب [فى ساحة النساء] ويجلس عليها[3]، إذ قيل (فى سفر التثنية ٣١/ ١٠): "فى نهاية السبع السنين..." إلخ.

ويأخذ خادم المعبد كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد، ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب الكاهن الأكبر، ونائب الكاهن الأكبر يسلمه إلى الكاهن الأكبر، والكاهن الأكبر يسلمه إلى الملك ثم يقف الملك ويتسلمه ويقرأ جالساً. وقف الملك أجريباس[4] أجريباس[4] وتسلم التوراة وقرأ واقفاً وقد أثنى عليه العلماء[5]. وعندما بلغ أجريباس أجريباس فقرة (سفر التثنية ١٧/ ١٥): "لا يحل لك أن تجعل عليك رجلاً أجنبياً ليس

(١) ورد فى التثنية٣١/ ١٠-١٣" وأمرهم موسى قائلاً فى نهاية السبع السنين فى ميعاد سنة الإبراء فى عيد عيد المظال. حينما يجيء جميع إسرائيل لكى يظهروا أمام الرب إلهك فى المكان الذى يختاره تقرأ هذه التوراة أمام كل إسرائيل فى مسامعهم. اجمع الشعب الرجال والنساء والأطفال والغريب الذى فى أبوابك لكى يسمعوا ويتعلموا أن يتقوا الرب إلهكم ويحرصوا أن يعملوا بجميع كلمات هذه التوراة ". هذه الفقرة تسمى فريضة "اجمع הַקְהֵל " فعندما كان هناك ملك لبنى إسرائيل كان الملك يؤديها، أى كان الملك يقرأ سفر التثنية، كما سيوضح فى هذ التشريع، على الملأ فى بيت المقدس، وهذا هو المقصود بـ"فقرة الملك" موضوع هذا التشريع، وجاء التشريع ليوضح تفاصيل هذا الموقف.

(٢) سنة التبوير، السنة السابعة من كل دورة ذراعية، استنادً إلى ما ورد فى الخروج ٢٣/ ١٠-١١ .

(٣) ليقرأ التوراة "على مسامع كل إسرائيل.

(٤) هو أجريباس يوليوس الأول (عام ١٠م- ٤٠م)حفيد هيرودوس الآدومى وابن أرسطوبولوس- أى أنه ليس من بنى إسرائيل- أصبح ملكاً على يهودا من قبل حكام روما، اتسع حدود سلطانه بشكل كبير عام ٤٠م عندما عُيّن على الجليل وعبر الأردن.

(٥) لأنه عظّم التوراة.

هو أخاك"[١]، فاضت عيناه بالدمع فقالوا له: لا تخف يا أجريباس أنت أخونا أنت أخونا أنت أخونا[٢] ثم يقرأ بدءاً من "تلك الأقوال"[٣]، حتى "اسمع"، ومن "اسمع"[٤]، و "فإذا سمعتم"[٥] و"تعشيراً تعشر"، "إذا فرغت من تعشير محصولك" وفقرة الملك والبركات واللعنات[٦] حتى يختم الفقرة كلها.

ويدعو الملك الأدعية التى قالها الكاهن الأكبر[٧]، غير أنه يأتى بدعاء خاص الأعياد بدلاً من دعاء الصفح عن الذنب[٨].

---

(١) عندما وصل أجريباس فى القراءة إلى فقرة الملك بكى، لأن هذه الفقرة المقرائية تجعل مَلَكيته على بنى إسرائيل باطلة دينياً أو غير شرعية، لأنه أجنبى.

(٢) ولم يقولوا له ذلك إلا حفاظاً على سلام المملكة. وهناك من يفسرون: لأن أمه كانت من بنى إسرائيل.

(٣) بداية سفر التثنية حتى (التثنية ٦/ ٤-٩)، وهى بداية "اسمع".

(٤) لأنها تعنى الإقرار بالوحدانية للرب، ثم يتخطى بعض الفقرات حتى يصل إلى فقرة "فإذا سمعتم لوصاياى" التثنية ١١/ ١٣-٢١ لأنها تعنى قبول الفرائض، ثم يتخطى بعض الفقرات مرة أخرى حتى يصل إلى "تعشيراً تعشر" التثنية ١٤/ ٢٢-٢٩، ثم ينتقل من هذه الفقرة إلى فقرة "متى فرغت من تعشير" (التثنية ٢٦/ ١٢-١٥)، ويقول راشى: إنه وقت الحصاد والتصدق للفقراء وتخصيص أنصبة الكهنة والعشور. والسبب مشروح فى التلمود الأورشليمى : يقرؤون هذه الفقرة لكى لا ينسوا تعشير محاصيلهم (توسفوت يوم طوف).

(٥) هى الفقرة الواردة فى التثنية ١٧/ ١٤-٢٠، وعلى الرغم من أن فقرة الملك وردت بين "تعشيراً تعشر" و"إذا فرغت من تعشير محصولك"، فإنه فى جميع الأحوال يقرأ الفقرتين معاً، فلا يقطع فقرة العشور، وبعد ذلك يعود ليقرأ فقرة الملك.

(٦) بعد فقرة الملك يقرأ البركات واللعنات (التثنية ٢٨) لأنها قبول بميثاق التوراة، والعهد الذى قطعه معهم فى حوريب (التثنية ٢٨/ ٦٩) حتى نهاية الفقرة.

(٧) أى بعد الانتهاء من القراءة فى التوراة.

(٨) بمعنى أنه بدلاً من دعاء " الصفح عن الذنب" الذى قاله الكاهن الأكبر فى عيد الغفران، يقول الملك دعاء الأعياد لقد "اخترتنا"، ويختم بقوله "يا من اصطفى إسرائيل والأعياد".

الفصل الثامن

تشريع (أ)[١]

عندما يخاطب [الكاهن][٢] الممسوح من أجل الحرب الشعب[٣]، فإنه يخاطبهم يخاطبهم باللغة العبرية استنادًا إلى ما ورد(فى التثنية ٢٠/ ٢-٣): "وعندما تقربون من الحرب يتقدم الكاهن" المقصود هنا الكاهن الممسوح من أجل الحرب "ويخاطب

---

(١) كل حرب خاضها ملوك إسرائيل أو قادتهم ضد أعدائهم، يعتبرونها حرباً شرعية . مثل الحرب التى خاضها بنو إسرائيل ضد سبعة شعوب (عند دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون وفقاً للرواية التوراتية)، وحرب عماليق، والحرب مع أى عدو غار عليهم بغرض الاحتلال أو لتفريق جماعتهم.
أما الحرب التطوعية (توسعية)، فهى الحرب التى خاضها الملك سليمان ضد الشعوب المجاورة بغرض توسيع حدوده، وكانوا قبل الخروج إلى الحرب يعينون كاهناً يخطب فى الشعب فى أرض المعركة، حتى يقوى قلوبهم، فقد ورد فى سفر التثنية ٢٠/ ١-٢ : "إن خرجت للحرب على عدوك ورأيت خيلاً ومراكب قوماً أكثر منك فلا تخف منهم لأن معك الرب إلهك الذى أصعدك من أرض مصر. وعندما تقربون من الحرب يتقدم الكاهن ويخاطب الشعب " وقد فسرها الرِّبيون فى (سوطا ٤٢/ أ): "أَيستطيع أى كاهن يرغب فى ذلك ؟ وتعلمنا مما جاء فى (التثنية ٢٠/ ٥):" ثم يخاطب العرفاء الشعب " فبما أن العرفاء يعين فوقهم، فكذلك الكاهن يُعيّن فوقه الكاهن الأكبر. وعندما يُعين لذلك الغرض كانوا يمسحونه بزيت المسح ولذلك يسمى الممسوح من أجل الحرب.
جاء هذا التشريع ليفسر ما ورد فى التثنية (٢٠/ ٣-٨) ، حيث يخاطب الكاهن الممسوح من أجل الحرب والعرفاء الجمع الخارجين إلى الحرب، كما يتناول هذا الفصل الأحكام المتعلقة بهذا الموضوع.
يبدأ هذا التشريع بأقوال الممسوح من أجل الحرب (انظر توسفوت، مشروح هناك سبب تقديم فقرة دق عنق العِجلة على الكاهن الممسوح من أجل الحرب فى مشنا (٢) من الفصل السابق، وهنا يقدم شرح فقرة الكاهن الممسوح من أجل الحرب على فقرة دق عنق العِجلة).

(٢) الكاهن الذى عُيّن ومُسح بالزيت من أجل الحرب، كما ذكرنا أعلاه.

(٣) وردت برايتا فى الجمارا: أن الكاهن يخاطب الملأ مرتين : مرة على الحدود (على حدود الأماكن التى سكنها بنو إسرائيل)، والمرة الثانية قبل المعركة، وفى كل مرة يخطب باللغة العبرية.

الشعب" – [أى] باللغة العبرية[1] "ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم" وليس على إخوانكم فلا يهودا [يحارب] شمعون ولا شمعون [يحارب] بنيامين، الذين إن وقعتم فى أيديهم يرحمونكم[2]، إذ قيل (فى أخبار الأيام الثانى ٢٨/ ١٥): "وقام الرجال المعينة أسماؤهم وأخذوا المسبيين وألبسوا كل عراتهم من الغنيمة وكسوهم وحَذَوْهُم وأطعموهم وأسقوهم ودَهَّنُوهم وحملوا على حمير جميع المعيين منهم وأتوا بهم إلى أريحا مدينة النخل إلى إخوتهم ثم رجعوا إلى السامرة".

أنتم ذاهبون [لمواجهة] أعدائكم فإن وقعتمُ فى أيديهم فلن يرحمونكم. "فلا تضعف قلوبكم، لا تخافوا ولا ترتعدوا.." (التثنية ٢٠/ ٣).

لا تضعف قلوبكم؛ بسبب صهيل الأحصنة وصليل السيوف. لا تخافوا؛ من اصطكاك الحراب وجحافل الجنود لا تفزعوا من أصوات النفير. ولا تفزعكم صيحات [العدو] "لأن الرب إلهكم سائر معكم" (التثنية ٢٠/ ٤). إنهم يثقون بنصر بشر وأنتم تثقون بنصر الخالق. وثق الفلسطينيون بنصر جُليات فماذا كان مصيره[3]؟ فى النهاية قُتل بالسيف وقُتلوا معه. وثق بنو عمون بنصر شوبك فماذا كان

(١) قياساً على ما ورد فى سفر الخروج ١٩/ ١٩ "משה ידבר وموسى يتكلم"، فبما أن ما ورد فى هذه الفقرة يقال باللغة العبرية، فكذلك ما يقال فى هذا التشريع يكون بالعبرية (جمارا).

(٢) فى حرب بقاح بن رملياهو ملك إسرائيل وآحاز ملك يهودا، عندما سقط بنو يهودا فى يد بنى إسرائيل. حيث عطف بنو إسرائيل على الألف والمئتين المسبيين من بنى يهودا والقدس، الذين سقطوا فى أيديهم، لكن الأمر يختلف مع الأعداء الغرباء؛ لذلك يتوجب محاربتهم بقوة وعزم.

(٣) صموئيل الثانى، الأصحاح ١٠.

مصيره؟ فى النهاية قُتل بالسيف وقُتلوا معه وأنتم لستم كذلك "لأن الرب إلهكم سائر معكم لكى يحارب عنكم... إلخ" والتابوت معكم[1].

تشريع (ب)[2]

"ثم خاطب العرفاء الشعب قائلين، من هو الرجل الذى بنى بيتاً جديداً[3] ولم يُدشنه. ليذهب ويرجع إلى بيته..." إلخ (التثنية ٢٠/ ٥). [يستوى فى ذلك] مَن بنى مخزناً للتبن، [أو] حظيرة أبقار، [أو] مخزناً للأخشاب، [أو] مخزناً للتخزين [كما يستوى فى ذلك] من بنى، أو من اشترى أو من ورث أو من حصل عليه كهدية[4].

"ومن هو الرجل الذى زرع كرماً ولم يَبْتَكِرْهُ..." إلخ (التثنية ٢٠/ ٦)[5]. [يستوى فى ذلك] من زرع كرماً ومَنْ زرع خمس أشجار ثمار، حتى وإن كانت مختلفة

(١) فالتابوت كان يوضع فى المكان الذى ينزل فيه بنو إسرائيل الخارجون للحرب. وكان يسير معهم، ويحتوى على الألواح. وقالوا فى الجمارا: "لأن اسم الرب הַשֵּׁם وجميع كناياته وضعت فى التابوت؛ لذلك فإن السكينة تكون معكم فى معسكركم (محلتكم)".

(٢) جاء هذا التشريع ليستكمل، ما يقوله الكاهن الممسوح من أجل الحرب، ويكرره كاهن آخر بصوت جهورى للمحاربين، وهو ما جاء فى التشريع السابق، ولكن من هذا التشريع فصاعداً سيرد كلام الكاهن الممسوح من أجل الحرب على لسان العرفاء.

(٣) يعنى أى بيت صالح لإقامة أى شىء وليس البشر فقط.

(٤) أى لا يقتصر الأمر على من بنى بيتاً فقط وإنما أيضاً من اشترى أو ورث أو تلقاه كهدية، إن لم يكن قد دشنه، فيعود ليدشنه.

(٥) ليس فقط من زرع كرماً وإنما أيضاً من زرع أشجار ثمار أخرى. كل من يزرع خمس شجرات على الأقل فى صفوف كأنها كرْم، حتى لو كانت خمس أشجار لثمار مختلفة. والغُرلة كناية عن ثمار الشجرة فى السنوات الثلاث الأولى من زراعتها إذ يحرم أكل ثمار السنوات الثلاث الأولى أو الانتفاع منها، كما ورد(فى اللاويين ١٩/ ٢٣). ويحل أكل الثمار فى السنة الرابعة، ولا ينطبق هذا التحريم على الأشجار التى لا تصلح ثمارها للأكل. (שטיינזלץ. מדריך לתלמוד. עמ'200).

الثمار، [يستوى فى ذلك] مَنْ يزرع ومن يُرقّد ومن يُطعّم، [ويستوى فى ذلك] من اشترى [كرماً] أو ورثه أو أُهدى له.

"ومَنْ هو الرجل الذى خطب امرأة" إلخ (التثنية ٢٠/٧) [يستوى فى ذلك] مَنْ عقد على بِكْر أو أرملة[١]، حتى أرملة أخيه المتوفى[٢] حتى وإن سمع فى الحرب أن أخيه قد توفى فإنه يعود ليدخل بها. هؤلاء جميعاً يسمعون خطاب الكاهن فى ساحة الحرب ويرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق[٣].

تشريع (ج)[٤]

وهؤلاء الذين لا يعودون[٥] [من ساحة القتال]، من بنى مكاناً للحراسة، أو رواقًا، أو شرفة أو مَن زرع أربع أشجار ثمار[٦]، و[من زرع] خمس شجرات غير

(١) من عقد عقدة نكاحه على امرأة عذراء ومن عقد عقدة نكاحه على أرملة.

(٢) التى تنتظر عودته لكى يدخل بها، فعليه أن يعود ويدخل بها.

(٣) أى جميع من سمعوا كلام الكاهن بينما فى ساحة الحرب فإنهم يعودون ويمدون المحاربين بالماء ويمهدون الطرق أى أنهم لا يتحللون تماماً من واجب المشاركة فى الحرب، وإنما يقومون بأعمال أخرى يحتاج إليها المحاربون.

(٤) بعد أن أوضح التشريع السابق مَن هم الذين يعودون من ساحة القتال عملاً بأقوال الكاهن الممسوح من أجل الحرب، فإن هذا التشريع جاء ليوضح أن هناك من بنوا أو زرعوا أو عقدوا عقدة النكاح ولن يعودوا من ساحة القتال.

(٥) فلا يعود من ميدان القتال، من بنى مكاناً للحراسة بجانب باب المدخل، يجلس فيه حارس، أو من بنى رواقاً أمام البيت، أو شرفة أمام الدور العلوى من البيت، فجميع هذه الأشياء لا تصلح للسكن؛ لذلك لا يعودون من ساحة القتال. حيث لا ينطبق عليهم "مَن الرجل الذى بنى بيتاً".

(٦) فهى لا تتشابه مع الكرم، حيث أن أصغر كرْم لا يقل عن خمس أشجار.

مثمرة[١] أو من ردّ مطلقته[٢]، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكاهن [الذى عقد عقد النكاح على] مطلقة أو مخلوعة النعل، والإسرائيلى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"[٣] ابن النكاح الباطل والنتينى [اللذان عقدا عقدة النكاح على] ابنة الإسرائيلى، لا يعودان[٤].

قال الربى يهودا: حتى من شيّد بيتاً على أساس قديم فلا يعود[٥]. قال الربى إليعازار: حتى من شيّد بيتاً[٦] من الطوب اللبن فى [سهل] شارون – لا يعود.

تشريع (د)[١]

(١) وحتى إن زرع خمس أشجار أو أكثر لا يندرج تحت "الرجل الذى غرس كرماً"، ولا يعود.

(٢) من عقد عقدة نكاحه على مطلقته، فلا يعود، لأنها ليست امرأة جديدة له، فقد ورد فى سفر التثنية ٢٤/٥ "إن اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج فى الجند ولا يحمل عليه جرماً، حراً يكون فى بيته سنة واحدة ويسر امرأته التى أخذها". ينطبق الأمر أيضاً على من عقد عقدة نكاحه على امرأة لا يحل له أن يتزوجها.

(٣) النتينيون هم الذين ينتسبون إلى الجماعة التى سكنت جبعون منذ زمن يشوع بن نون، واستطاعوا بالحيلة والدهاء أن يعقدوا معاهدة سلام معه، وقيل إن يشوع ألزمهم بالعمل فى السقاية وجمع الحطب (راجع يشوع ٩، يقاموت ٤/ب) – عبد الكريم، إيهاب عبد الشافى الطيب: قانون العقوبات فى العهد القديم، ص١٤.

(٤) استنادا إلى ما ورد "ومن الرجل الذى عقد عقدة نكاحه على امرأة ولم يدخل بها"، ومعنى هذا أنها يجب أن تكون أهلاً للدخول بها شرعاً.

(٥) أى إن انهار بيته أو هدمه، ثم عاد وبناه مرة أخرى ولم يزد عليه شيئاً جديداً فلا يعود من ساحة القتال حيث أن هذا لا يدخل تحت "بيت جديد".

(٦) وهو فى جنوب فلسطين، إذ لم تكن هناك فرصة لبقاء البيوت المبنية من اللبِن طويلاً، فكانوا يجددونها يجددونها مرتين خلال سبع سنوات؛ لذلك لا يعود من ساحة القتال، بما أن هذا البيت لن يستمر طويلاً، يفسر الرّبى إليعزر: فلا يحق لمن بناه أن يعود من القتال، لأن هذا لا يندرج تحت "من الرجل الذى بنى".

وهؤلاء لا يتحركون من أماكنهم[٢]: من بنى بيتاً ودشَّنه[٣]، من زرع كَرْماً وافتداه[٤]، من دخل بمن عقد عليها، ومَن دخل بأرملة أخيه[٥] إذ قيل (فى التثنية ٢٤/٥): "حراً يكون فى بيته سنة واحدة" المقصود ب "فى بيته" أى هذا البيت [الذى بناه ودشنه]. والمقصود بـ"يكون" [أى يكون فى] كَرْمته[٦]. و"يسُرّ امرأته" المقصود زوجته، "التى أخذها" تعنى أن يدخل بأرملة أخيه[٧]. ولا يمدون [المحاربين] بالماء والطعام ولا يمهدون الطرق[٨].

(١) ذكر التشريع السابق من وجب عليهم الخروج إلى الحرب، ولكن بناء على تعليمات الكاهن الممسوح من أجل الحرب يرجعون من ساحة القتال، ولا يعودون إلى منازلهم، وإنما توكل إليهم مهام أخرى يقومون بها، مثل إمداد المحاربين بالماء والطعام، وتمهيد الطرق. لذلك جاء هذا التشريع ليوضح أن هناك أناس لا يخرجون أصلاً للقتال.

(٢) أى لا يخرجون إلى القتال من البداية، ولا يُكلفون بمهام أخرى لخدمة المحاربين، ويجب عليهم أن يتواجدوا فى بيوتهم.

(٣) ولكن لم يسكن فيه لمدة عام.

(٤) افتدى ثمار كرْم السنة الرابعة وبدأ فى الأكل منها، ولكن لم تمر عليه السنة الرابعة بالكامل.

(٥) ولم يمر عليه عام من يوم عقْد عقدة النكاح أو من يوم اليبوم (أى الدخول بأرملة أخيه المتوفى)، استناداً إلى ما ورد "إذا اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج فى الجند ولا يُحمل عليه أمر ما".

(٦) والمقصود بـ"يكون" أن يكون فى كرْمه الذى افتداه وبدأ فى الأكل من ثماره.

(٧) فحكمها كحكم المعقود عليها فى وجوب الدخول.

(٨) فقد ورد "فلا يخرج فى الجند ولا يُحمل عليه أمر"، لا يخرج إلى الحرب ولا يقوم بأى أمر من الأمور "ورد فى برايتا فى الجمارا" لا يخرج إلى الحرب، أيعنى بأنه لا يخرج إلى الحرب وإنما يمد المحاربين بالماء والطعام ويمهد الطرق؟ فأورد بعدها: "لا يُحمل عليه أمر ما". أيمكن أن يُدرج تحت هذا الحكم من بنى بيتاً ولم يدشنه إلخ؟ فجاء بكلمة "عليه"، أى لا يُحمل عليه هو لكن يُحمل على آخرين، ونظراً إلى أن النص كرر النهى مرتين: "لا يحمل عليه" و"لا يخرج فى الجند" ليقول إنه لا يُكَلَّف بالاثنين.

تشريع (هـ)

"ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو "الرجل الخائف والضعيف القلب ليذهب إلى بيته"[١] (التثنية ٢٠/٨). قال الرِبى عقيبا: "الخائف والضعيف القلب" بمعناها الحرفى أى مَنْ لا يستطيع أن يصمد فى صفوف الجند وأن يرى سيفاً مسلولاً.

قال الرِبى يوسى الجليلى: "الخائف والضعيف القلب" هو الذى يخشى الآثام التى جنتها يداه[٢]؛ لذلك فإن التوراة أوردت له تلك الأسباب كمُبرر لأن يعود من أجلها [٣].

قال الرِبى يوسى[٤]: "الخائف والضعيف القلب" هو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، الكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو "مخلوعة النعل" من رفضها أخى زوجها المتوفى، الإسرائيلى [الذى عقد عقدة

(١) "لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"، وقد اختلف المشرعون حول معنى "الخائف والضعيف القلب".

(٢) جاء فى الجمارا : أن الرِبى يوسى الجليلى لا يختلف مع الرِبى عقيبا، ويعتقد أيضاً ضرورة رجوع من لا لا يستطيع أن يقف بين صفوف المحاربين حيث ورد "لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"،ويضيف إلى ذلك مَن يخشى ما ارتكبه من آثام فعليه أن يعود إلى بيته حتى وإن خالف أقوال العلماء.

(٣) وهم الرجل الذى بنى بيتاً أو غرس كرْماً أو عقد عقدة نكاحه، يرجع إن كان يخشى من عاقبة الآثام الآثام التى ارتكبها فلا يخجل ويعود، فسيعتقد الناس أنه عاد لأى من الأسباب المذكورة، ويقولون لأنه بنى بيتاً أو غرس كرْماً وما إلى ذلك.

(٤) ويحدد الرِبى يوسى: أن المقصود بضعيف القلب الذى يخشى من الآثام التى ارتكبها، عليه أن يعود هو ومن تعدى نواهى التوراة مثل: الكاهن الأكبر الذى دخل بأرملة، أو الكاهن إن دخل بمطلقة، فجميعهم يندرجوا تحت الخائف وضعيف القلب الذى عليه أن يرجع إلى بيته، ولا يندرج مَن تعدى نواهى الرِّبيون.

النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"، ابن نكاح باطل أو "نتينى" [الذى تزوج] إسرائيلية.

تشريع (و)

"وعند فراغ العرفاء من مخاطبة الشعب يقيمون رؤساء جنود على رأس الشعب" (التثنية ٢٠/ ٩).

وفى مؤخرة الشعب [أيضاً] يوقفون جنوداً أمامهم[١] وآخرين خلفهم[٢]، وفى أيديهم فؤوس من حديد[٣] ومَنْ يطلب الرجوع [من ساحة القتال]، فمن سلطته أن يضرب ساقه[٤]، لأن الفرار بداية الهزيمة استناداً إلى ما ورد (فى صموئيل الأول ٤/ ١٧)[٥] "فر إسرائيل أمام الفلسطينيين وكانت أيضاً كسْرة عظيمة فى الشعب"، (وورد فى موضع آخر من نفس السفر ٣١/ ١) "فهرب رجال إسرائيل من أمام الفلسطينيين فسقطوا قتلى فى جبل جلبوع" إلخ.

تشريع (ز)[٦]

---

(١) يجعلون رجال أشداء (ديدبانات) ورجال ضخام البنية أمام جمهرة المحاربين.

(٢) ورجال أشداء آخرون يقفون خلف المحاربين، ويفسر البعض: זקיפין رجال أشداء، رجال أقوياء يعينون لهذا الغرض، فإن وقع واحد من المحاربين يساعدونه على النهوض ومعاودة القتال، ويشجعون الجنود بكلام حماسى (راشى).

(٣) حتى يُبقون الجنود فى ساحة القتال، منعاً لهروبهم.

(٤) أى معاقبته بشدة.

(٥) ففى البداية "هرب إسرائيل"، وكانت النتيجة "كسْرة عظيمة فى الشعب"، أى هزيمة ثقيلة.

(٦) جاء هذا التشريع ليقول إن فقرة الخروج إلى الحرب، التى وردت فى هذا الفصل، تنص على أن هناك هناك من يعودون من المعركة، ويقومون بتزويد المحاربين بالطعام، وتمهيد الطرق وما إلى ذلك،

على من تنطبق تلك الأمور؟[١] [على مَن يخرج] إلى الحرب التطوعية[٢]، أما فى الحرب الشرعية فيخرج الجميع إلى القتال[٣] حتى العريس يخرج من مُخدعه[٤] و[تخرج] العروس من حَجْلَتها.[٥]

وهناك من لا يتحركون من أماكنهم، وما جاء فى هذه الفقرة ينطبق على من يخرج لحرب تطوعية (توسعية)، ولا ينطبق الأمر على الحرب الشرعية التى يلتزم فيها الجميع بالخروج إلى الحرب.

(١) أى فى أى حرب تُطبق الأحكام السابقة.

(٢) وهى الحرب التى تُشن بهدف زيادة رقعة الأرض وفرض الضريبة على سكان تلك الأراضى. وتترجم إما حرب تطوعية أو حرب توسعية.

(٣) مثل دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون أو مثل حرب عماليق فإن الجميع يخرج إلى القتال.

(٤) ليخرج العريس من مخدعه والعروس من حجلتها وردت فى يوئيل ٢/ ١٧، وجاء بها ليوضح مدى قدسية تلك الحرب.

(٥) ورد فى الجمارا: قال الرِبى يوحنان: إن الرِبى يهودا اختلف مع العلماء حول تسمية هاتين الحربين فما قال عنها الرِّبيون حرباً شرعية قال عنها حرباً مفروضة، وما قال الرِّبيون عنها حرباً تطوعية قال عنها حرباً شرعية، أضاف رابّا: "حرب يشوع بن نون بإجماع العلماء حرباً مفروضة (إلزامية)، حروب داود التى كانت بغرض التوسع فى الأراضى (حيث حارب آرام صوبا لضمها إلى أرضه وحتى يقدموا له القرابين والهدايا والضرائب - راشى) هى بالإجماع حرب تطوعية علام يختلفون؟ فى الحرب التى حاربها بنو إسرائيل ضد الأغيار גויים حتى لا يُغيرون عليهم، فيطلق عليها الرِبى يهودا حرباً شرعية وأطلق عليها العلماء حرباً تطوعية واستنبطوا منها أن من يعمل بالشريعة يعفى من الحرب الشرعية، فلا يوجد خلاف جوهرى بين رأى الرِبى يهودا والعلماء، وحقيقة الأمر أن الغزو الذى قام به يشوع بن نون أو حرب عماليق يطلق عليها العلماء حربًا شرعية ويطلق عليها الرِبى يهودا حربًا مفروضة، وفى رأى هذا وذاك أن الجميع يخرجون إلى تلك الحرب، بينما حرب داود التى كانت بغرض توسيع الحدود، وفقاً لرأى الرِبى يهودا أيضاً فهى حرب تطوعية، ولا يخرج فيها الجميع إلى الحرب، ولم يختلف العلماء مع الرِبى يهودا سوى فى الحرب التى يخوضها إسرائيل ضد العدو الذى يخشون أن يُغير عليهم، وحتى فى هذه الحالة يعتقدون جميعاً: أن الجميع لا يخرجون إلى الحرب، ويطلق عليها الرِبى يهودا حرباً شرعية، حتى ينبه إلى أن من يشارك فى هذه الحرب معفى من الفروض

قال الرِّبى يهودا: على من تنطبق تلك الأمور؟ [تنطبق على من يخرج] إلى حرب شرعية، لكن يجب على الجميع أن يخرجوا إلى الحرب المفروضة، حتى العريس من مخدعه والعروس من حَجْلتها.

الأخرى الواجبة عليه، ويطلق عليها العلماء حربًا تطوعية ومن يشارك فيها لا يحِلّ له عدم تأدية الفروض الأخرى الواجبة عليه.

الفصل التاسع

تشريع (أ)[١]

[تُقرأ شريعة] العِجلة مدقوقة العنق باللغة العبرية[٢]، إذ قيل (فى التثنية ٢١/١-٢): "إذا وُجد قتيل فى الأرض.. يخرج شيوخك وقضاتك" – فيخرج[٣] ثلاثة [قضاة] من دار القضاء العالية بالقدس قال الربانى يهودا: خمسة[٤]، فقد ورد

(١) ورد فى التثنية ٢١/١- ٩ :" إذا وُجد قتيل فى الأرض التى يعطيك الرب إلهك لتمتلكها واقعاً فى الحقل لا يُعلم مَنْ قَتَله. يخرج شيوخك وقضاتك إلى المدن التى حول القتيل. فالمدينة القُربى من القتيل، يأخذ شيوخ تلك المدينة عِجلة من البقر، لم يحرث عليها لم تُجر بالنير، وينحدر شيوخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان، لم يُحرَث فيه ولم يُزرع، ويكسرون عنق العجلة فى الوادى. ثم يتقدم الكهنة بنو لاوى ؛لأنه إياهم اختار الرب ليخدموه ويباركوا باسم الرب وحسب قولهم تكون كل خصومة وكل ضربة. وغسل جميع شيوخ تلك المدينة، القريبين من القتيل، أيديهم على العجلة مكسورة العنق فى الوادى. ويصرحون ويقولون. أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر. اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دم برىء فى وسط شعبك إسرائيل ، فيغفر لهم الدم، فتنزع الدم البرىء من وسطك إذا عملت الصالح فى عينى الرب." وهذا الفصل يتناول شرح هذه الشريعة ويوضح تفاصيل أحكام العجلة مدقوقة العنق.

(٢) أى ما يقوله الشيوخ :"..أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" يقولونه بالعبرية، وكذلك ما يقوله الكهنة كما سيوضح لاحقاً "اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دم برىء فى وسط شعبك إسرائيل" وتُقرأ الفقرتان باللغة العبرية، وقد ورد السبب فى الجمارا، فقد ورد فى فقرة العِجلة مدقوقة العنق: "ويصرحون ويقولون" وفى فقرة البركات واللعنات جاء فى (التثنية ٢٧/ ١٤): "فيصرح اللاويون ويقولون"، فبما أن البركات تُقرأ باللغة العبرية (كما شرحنا سابقاً الفصل السابع تشريع ج) فهنا أيضاً تُقرأ باللغة العبرية (جمارا).

(٣) يخرجون إلى المكان الذى وجد فيه القتيل لكى يقيسوا المسافة من مكان الجثة إلى أقرب مدينة، فقد ورد: "وقضاتك"، أى المختارون من قضاتك.

(٤) ليس ثلاثة وإنما خمسة من دار القضاء العالية بالقدس.

"شيوخك" – [أى] اثنين "وقضاتك" – [أى] اثنين[١]، {ولا تتكون دار قضاء من عدد زوجى من القضاة}[٢]، فيضيفوا إليهم واحداً.

تشريع (ب)[٣]

[إن] وُجد [القتيل] مطموراً فى كومة [من الأحجار]، أو مصلوباً على شجرة، أو طافياً على صفحة الماء – فلا يدقون عنق العِجلة، إذ قيل: "فى الأرض" – [أى] ليس مطموراً فى كومة [من الأحجار][٤]، [وورد] "واقعاً" – [أى] ليس مصلوباً على شجرة [وورد] "فى الحقل" – [أى] ليس طافياً على صفحة الماء[٥].

[إن] وُجد [القتيل] بالقرب من الحدود[٦]، أو [بالقرب من] مدينة غالبية سكانها من غير اليهود أو [بالقرب من] مدينة ليس بها دار قضاء[٧]، فلا يدقون [عنق

(١) فقد ورد فى النص "قضاتك وشيوخك" فى صيغة الجمع وأقل الجمع اثنين فى العبرية فيكون العدد أربعة.

(٢) لأنه إن اختلف القضاة فى الرأى وانقسموا فيما بينهم بالتساوى فلن يكون هناك مجال لاتخاذ قرار حاسم لذلك يضيفون قاضياً آخر ليصبح العدد خمسة.

(٣) تدور فقرة العِجلة مدقوقة العنق حول: أ) القتيل الذى عُثر عليه، ب) المدينة القريبة من جثة القتيل، جاء هذا التشريع ليوضح هذين الأمرين: أ) يجب فحص المكان والحالة التى وُجد عليها القتيل، وذلك لأنه لا تُطبق شريعة العِجلة مدقوقة العنق على أى قتيل، ب) لا تُلزم كل مدينة قريبة من القتيل بتطبيق شريعة العِجلة مدقوقة العنق.

(٤) فإن وجدوا القتيل على أى من تلك الحالات لا تُجرى له شريعة العِجلة مدقوقة العنق.

(٥) فقد ورد فى نص التوراة " واقعاً فى الحقل " واستنبطوا من ذلك أن شريعة العِجلة مدقوقة العنق لا تُطبق إلا على القتيل الذى يوجد " واقعاً " أى ملقى على الأرض، ولا تُطبق على القتيل الذى عُثر عليه مصلوباً على شجرة، " فى الحقل "أى لا تُطبق الشريعة على من عُثر عليه طافياً على صفحة الماء.

(٦) على حدود أرض يسكنها غير اليهود، ولا توجد مدينة يسكنها بنو إسرائيل تفصل بين القتيل وتلك وتلك الحدود.

(٧) دار قضاء مكونة من ثلاثة وعشرين قاضياً (كما قال الرّشبى موسى بن ميمون).

العجلة][١]. لا يقيسون إلا من مدينة بها دار قضاء[٢]. [إن] وُجد [القتيل] فى {منتصف المسافة} بين بلدتين[٣]، فتأتى كل منهما بعِجلة، قوْل الرِبى إليعزر[٤]. ولا ولا تجلب القدس عِجلة مدقوقة العنق [إن كانت هى الأقرب إلى القتيل][٥].

(١) أى إن عثروا على قتيل بالقرب من مدينة أغلبها من غير اليهود لا يطبقون شريعة العِجلة مدقوقة العنق، حتى وإن كانت فى الجوانب الأخرى بلدات يقطنها بنو إسرائيل، فإن دار القضاء غير مضطر إلى قياس المسافة _ على الإطلاق- بين القتيل وأقرب مدينة، لأن من المرجح أن غير اليهود قد قتلوه (همئيرى)، وقد شُرح السبب فى الجمارا: "إن عُثر عليه مقتولاً"، فمكان حدوث الجريمة مكان معروف للقتيل وقد أذنب لأنه خاطر بنفسه وسار فى هذه الطريق.

(٢) أى أنهم لا يقيسون إلا من المدينة التى توجد بها دار قضاء مكونة من ثلاثة وعشرين قاضياً، وإن كانت المدينة الأقرب إلى القتيل لا يوجد بها دار قضاء، يتركونها ويقيسون من مدن أخرى حتى يصلوا إلى أقرب مدينة بها دار قضاء فقد ورد فى فقرة العجلة مدقوقة العنق التثنية ٢١/ ٣ " فالمدينة القربى من القتيل يأخذ شيوخ تلك المدينة عِجلة من البقر لم يحرث بها لم تجر بنير"، ولا يوجد الشيوخ إلا فى دار القضاء.

(٣) أى إن تساوت بلدتان فى المسافة، وعُثر على القتيل فى منتصف المسافة بينهما.

(٤) ويعتقد الربى إليعزر أنه يجب تحرى الدقة فى القياس، أى القياس بدقة متناهية، وهو ما قصد النص إليه بقوله "القربى"، و صيغة الجمع הקרובות (جمارا).

ولكن الحكم الشرعى هو، بما أن تحرى الدقة فى القياس غير ممكن، فإن كلتا البلدتين تشتركان فى جلب عِجلة واحدة وتشترطان فيما بينهما أن تجلب البلدة الأقرب العِجلة والبلدة الأخرى ستساهم مادياً بنصيبها (مشنه توراة، تشريعات القاتل وحفظ النفس ٩/ ٨).

(٥) إن كانت القدس هى المدينة الأقرب للقتيل فلا تطبق شريعة العِجلة مدقوقة العنق فقد ورد : إن وجد قتيلاً فى الأرض التى يعطيك يهوه إلهك لتمتلكها (أو لتحتلها فالفعل יָרַשׁ يعنى احتل أيضاً)"، والقدس لم تُقسّم بين الأسباط، فتُترك القدس ويقيسون من مدينة أخرى يوجد بها دار قضاء.

تشريع (ج)[1]

[إن] عُثر على رأس [القتيل] فى مكان وجسده فى مكان آخر[2]، ينقلون الرأس إلى [مكان] الجسد، قوْل الرِّبى إليعزر[3]. وقال الرِّبى عقيبا : ينقلون الجسد إلى [مكان] الرأس[4].

تشريع (د)[5]

من [أى مكان فى جسد القتيل] يقيسون؟ قال الرِبى إليعزر: من سُرّته[6]. قال

---

(١) لا يتناول هـذا التشريع موضوع القياس من القتيـل إلى أقرب مدينة، وإنمـا يتناول دفن القتيـل الذى لا أقارب له فهو يُدفن فى نفس المكان الذى عُثر عليه فيه، وهذا واحد من عشرة شروط اشترطها يهوشوع وقت تقسيم الأرض على الأسباط، فالميت الذى لا أقارب له قد اقتنى مكانه. (بابا قاما ٨١/ أ).

(٢) فأين يُدفن؟ وهذا يعد سؤال افتراضى وما يليه إجابة عليه.

(٣) جاء فى الجمارا، وفقاً لرأى الرِبى إليعزر يرى أن الجسد سقط فى مكان القتل، ونُقلت الرأس إلى مكان آخر؛ ولذلك ينقلون الرأس إلى مكان الجسد. فالمكان الذى وجد فيه الجسد أُرتكب فيه الجرم وهو المكان الذى اقتناه القتيل.

(٤) أى ينقلون الجسد ليدفن فى المكان الذى وُجدت فيه الرأس، فيعتقد الرِبى عقيبا أن: رأس القتيل قد سقط أولاً على الأرض وبعد ذلك سقط الجسد (راجع جمارا سوطا ٤٥/ ب)، لذلك يُدفن فى المكان الذى وُجدت فيه الرأس ويضم إليها الجسد.

(٥) يناقش هذا التشريع موضوع قياس المسافة من مكان القتيل وحتى أقرب مدينة، تطبيقاً لما ورد:" يخرج شيوخك وقضاتك ويقيسون إلى المدن التى حول القتيل.." وبعدما عرض التشريع الأول من يقوم بالقياس ويليه من أى المدن يقيسون، جاء هذا التشريع ليعرض من أين يقيسون وقد اختلفت آراء المشرعين.

(٦) وأوضح الرِبى إليعزر : أن أساس حياة الإنسان فى سرته " إذ أنها منتصف الجسم، الذى يحتوى على على الجهاز الهضمى الذى يغذى سائر الجسم" (كما جاء فى شروح الرِّبى موسى بن ميمون).

الربى عقيبا: من أنفه[1]. قال الرِبى إليعزر بن يعقوب: من مكان القتل [أى] من عنقه[2].

تشريع (هـ)[3]

وينصرف[4] شيوخ القدس ويعودون إلى مكانهم. ويحضر شيوخ تلك المدينة[5] المدينة[5] "عجلة من البقر لم يُحرث عليها لم تُجر بنير" (سفر التثنية ٢١/ ٣)[6]. ولا يعيبها وجود عاهة بها[7]. وينزلونها إلى وادى وعر[8]. أى بمعناه الحرفى : صلْب.

---

(١) إذ أن الإنسان يتنفس من أنفه، فمصدر حياته فى الأنف فقد ورد فى تكوين ٧/ ٢٢" كل ما فى أنفه نسمة روح حياة"، وفسر الرمبم :" موضع استنشاق الهواء هو الموضع الأكثر ضرورة للحياة ".

(٢) إذ ورد فى حزقيال ٢١/ ٢٩ "ليجعلوك على أعناق القتلى الأشرار"، ومن هنا فإن القتل يكون من العنق؛ ولذلك ذهب الرِّبى إليعزر بن يعقوب إلى: أنهم يقيسون من عنقه. ورد فى مسخت سنهدرين: "لقد اتضح أن قابيل أصاب أخاه هابيل بكدمات وجروح لأنه لم يكن يعلم من أى مكان تخرج الروح حتى وصل إلى عنقه (سنهدرين ٣٧/ ظهر الصفحة) وعند تطبيق الشريعة يؤخذ برأى الربى عقيبا (كما جاء فى شروح الرِّبى موسى بن ميمون).

(٣) يتناول هذا التشريع أحكام إحضار دار القضاء فى المدينة الأقرب عجلة ودق عنقها.

(٤) شيوخ القدس، أى أعضاء دار القضاء العالية، بعد أن قاموا بقياس وتحديد المدينة الأقرب للقتيل (ودفنوا (ودفنوا القتيل فى مكانه، شروح الرِّبى موسى بن ميمون) فيتركوا دار قضاء تلك المدينة ويعودوا إلى مكانهم.

(٥) أى دار قضاء المدينة الأقرب إلى مكان جثة القتيل.

(٦) يجب أن يكون سن العِجلة عامين أو أقل (البقرة ١/ ١)، ولم تقم بأى عمل، مثل الحرث أو ما إلى ذلك، وكذلك لم تجر بنير (جمارا).

(٧) فوجود عيب فى البقرة الحمراء يجعلها غير صالحة دينياً استناداً إلى ما ورد فى عدد ١٩/ ٢ "كلم بنى إسرائيل أن يأخذوا إليك بقرة حمراء صحيحة لا عيب فيها ولم يعل عليها نير" لكن فى شريعة العِجلة مدقوقة العنق، فإن وجود عيب فى العِجلة لا يجعلها غير صالحة دينياً ومُفسر فى الجمارا، لقد استنبطوا مما جاء عن البقرة الحمراء "لا عيب فيها" – إن وجود العيب يفسدها دينياً، ووجود العيب لا يفسد العِجلة مدقوقة العنق دينياً.

(٨) ورد فى التثنية ٢١/ ٤ "وينحدر شيوخ تلك المدينة بالعِجلة إلى واد دائم السيلان لم يحرث فيه ولم يزرع ويكسرون عنق العِجلة فى الوادى" أى أن علماء المشنا يختلفون مع نص المقرا ويرون أن مكان دق عنق العِجلة هو وادٍ وعر. بينما يرى البعض أنه نهر يتدفق بقوة، وذهب آخرون إلى : أن النهر ليس

حتى وإن لم يكن وعراً، فإنه صالح دينياً. ويدقون عنقها بساطور من قفاها[١]. وتُحرّم الزراعة والعمل[فى مكان دق عنق العِجلة][٢]، بينما يحل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك[٣].

تشريع (و)[٤]

ويغسل شيوخ تلك المدينة[٥] أيديهم بالماء فى مكان دق عنق العجلة[٦] ويقولون[٧]: أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" (نفس الفقرة). فهل جال بخاطرنا أن شيوخ دار القضاء يسفكون الدماء؟[٨] [بل يقصدون]: إن [القتيل] لم يأت إلينا وتركناه [بدون طعام]، ولم نره وتركناه [يسير وحيداً] دون رفاق[٩]. ويقول

هو المقصود بل الغور الذى أرضه صلبة (راشى) فتطبيق الشريعة يكون فى وادى "دائم السيلان"، وإن لم يكن دائم السيلان فهو يصلح أيضاً.

(١) يقوم دار قضاء تلك المدينة بدق عنق العِجلة بمعنى أنهم يقطعون رأسها من خلف الرقبة.

(٢) مكان دق عنق العِجلة يحرم فيه الزراعة أو أى عمل فى الأرض تحريماً أبدياً، مثل الحفر، الحرث، إلخ

(٣) ويحل غزل الكتان، أو اقتلاع الأحجار، وفُسّر السبب فى الجمارا، فقد ورد فى فقرة العِجلة مدقوقة العنق: "وينحدر شيوخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان لم يحرث فيه ولم يزرع ويكسرون عنق العِجلة فى الوادى". فاستنبطوا: بما أن الزراعة تتم فى جوف الأرض فإن كل ما له علاقة بجوف الأرض محرم واستثنوا غزل الكتان واقتلاع الأحجار فليس له علاقة بجوف الأرض.

(٤) يعد هذا التشريع استمراراً لشرح فقرة العِجلة مدقوقة العنق، والذى يناقش خاتمة الفقرة (من ٥ إلى ٨)، بعد دق عنق العِجلة.

(٥) دار قضاء تلك المدينة، وأضاف الرِّبى موسى بن ميمون، "مع جميع شيوخها ولو كانوا مائة شيخ" (هلخوت רוצח ושמירת נפש ٩/ ٣).

(٦) ورد فى التثنية ٢١/ ٦ "ويغسل جميع شيوخ تلك المدينة القريبين من القتيل أيديهم على العِجلة مدقوقة العنق فى الوادى" وفسر العلماء : "على العِجلة مدقوقة العنق"، أى مكان دق عنق العِجلة.

(٧)بعد غسل أيديهم.

(٨)حتى يكونوا مضطرين إلى نفى الاتهام عن أنفسهم.

(٩) بمعنى أن الشيوخ لم يكونوا بأية حال من الأحوال سبباً فى مصرعه وسفك دمه، ليس بسبب تغاضيهم عن إطعامه فلم يقو على مواجهة قاتله، وهناك من يفسر "وتركناه دون طعام"، فاضطر إلى

الكهنة[١]:" اغفر لشعبك إسرائيل الذى فديت يا رب ولا تجعل دم برىء فى وسط شعبك إسرائيل (سفر التثنية ٢١/ ٨). لا داعى لقول "فيُغْفَر لهم الدم" (نفس الفقرة)، لكن روح القدس [هى التى] تبشرهم[٢]: إن فعلتم ذلك يُغفر [لهم][٣] الدم.

تشريع (ز)[٤]

[إن] عُثر على القاتل قبل دق عنق العِجلة[٥]– فتُطلق لترعى مع القطيع[٦]، بعد دق عنق العِجلة[١] – تُدفن فى مكانها، لأنها [جُلبت] بناءً على شك منذ البداية[٢] –

سرقة الناس ولذلك قُتل (راشى)، ولا بسبب تركهم إياه يمشى وحيداً فى الطريق دون صحبة ترافقه، فهم لم يروه ولم يلجأ إليهم.

(١) إذ ورد ذكرهم فى فقرة العِجلة مدقوقة العنق التثنية ٢١/ ٥" ثم يتقدم الكهنة بنو لاوى لأنه إياهم اختار الرب إلهك ليخدموه ويباركوا باسم الرب وحسب قولهم تكون كل خصومة وكل ضربة " يتكلمون بعدما يتكلم شيوخ تلك المدينة.

(٢) أى تبشر بنى إسرائيل.

(٣) ورد فى نسخة أخرى (لكم).

(٤) يتناول هذا التشريع حكم العِجلة مدقوقة العنق التى يحرم الاستفادة منها، وتُدفن فى مكان دق عنقها. وقد جاء هذا التشريع ليوضح حكم العجلة إذا ما وجد القاتل، قبل أو بعد أن يُدق عنقها.

(٥) إن وجد القاتل قبل دق عنق العِجلة، حتى ولو كان قبل إنزال العِجلة إلى الوادى.

(٦) كسائر البهائم ، وفقاً لمشرع هذا التشريع لا تُحرم العِجلة مدقوقة العنق من الحياة، ولا يجعلها نزولها إلى الوادى الوعر محرمة وما يحرمها هو دق العنق(راشى)، ويختلف موسى بن ميمون مع هذا الرأى فيقول : ما أن تنزل العِجلة إلى الوادى الوعر تحرم الاستفادة منها، وقد كتب صاحب كتاب "כסף משנה "، فعلى الرغم من ذلك يطلق سراحها وترعى بالمرعى لأن قُدسيتها متوقفة على إيجاد القاتل إذ أن العثور على القاتل يظل احتمالاً وارداً.(הלכות רוצח ושמירת נפש ١٠ / ٦).

وكفّرت عن الشك وذهبت إلى حال سبيلها[٣]. [إن] دُقّ عنق العجلة وعُثر على القاتل، فإنه يُقتل.

تشريع (ح)[٤]

[إن] قال شاهد: رأيتُ القاتل، وقال شاهد آخر: لم ترَ[٥]. وقالت امرأة: رأيتُ [القاتل] وقالت امرأة أخرى لم ترِ، فإنهم يدقون عنقِ العجلة[٦].

(١) إن ضُبط القاتل بعد دق عنق العِجلة، فإنها تدفن فى المكان الذى تم فيه دق عنق العجلة إذ يحرم الاستفادة بها.

(٢) حين دقوا عنقها، لم يكن يُعرف من هو مرتكب الجريمة.

(٣) لقد أدت العِجلة دورها فإن لم يُعثر على القاتل فتعد كفارة شك (راشى)، لذلك إن تم العثور على القاتل لا يحل الاستفادة بها وتُدفن فى مكان دق عنقها، وعلى أية حال فإن العِجلة مدقوقة العنق لا تكفر عن القاتل فإن دُقت عنق العجلة ثم وجد القاتل لا يمنع ذلك دار القضاء من قتله إذ ورد فى ختام فقرة العجلة مدقوقة العنق :" فتنزع الدم البرىء من وسطك" ، وشرعوا فى البرايتا ما السند الذى عليه استندوا فى قولهم إذا ما دُق عنق العجلة، وبعد ذلك ضُبط القاتل لا يكفر ذلك عن ذنبه ؟ استناداً إلى ما ورد فى العدد ٣٥/ ٣٣ "وعن الأرض لا يُكَفَّر لأجل الدم الذى سُفِك فيها إلا بدم سافكه".

(٤) ورد فى فقرة العجلة مدقوقة العنق التثنية ٢١/ ١: "إن وجد قتيل.. لا يُعلم من قتله"، وعليه فإنهم لا يحضرون عجلة منحورة إلا فى خالة عدم التعرف على القاتل، لكن إن عُرف القاتل وشهد عليه شاهد واحد ولو كان امرأة أو عبداً فإنهم لا يدقون عنقها. جاء هذا التشريع ليناقش الشهود الذين يدحض أحدهم شهادة الآخر، وهذا التشريع يتشابه مع ما شُرِّع عن شهود النجاسة فى شريعة المرأة الجانحة (الفصل السادس التشريع الرابع).

(٥) أى أنه يدحض ما شهد به الشاهد الأول، كأن يقول له : كنا معاً فى هذا الوقت ولم ترَ من قتله.

(٦) لأن شهادتهما باطلة ولا يزال الشك قائماً أى ".. لا يُعلم من قتله"وشُرح فى الجمارا، إن هذا الحكم الشرعى لا يُطبق إلا إن أتى الشهود دفعة واحدة، إذ أن الشاهد الأول لا يُعد أكثر ثقة من صاحبه (الشاهد الثانى)، لكن إن جاء الواحد بعد الآخر، فإن شهادة الشاهد الأول الذى قال "رأيت

[إن] قال شاهد: رأيتُ [القاتل]، وقال شاهدان: لم تر – فإنهم يدقون عنق العجلة[١].

[إن] قال شاهدان: رأينا [القاتل]، وقال شاهد آخر: لم تريا – فإنهم لا يدقون عنق [العجلة][٢].

تشريع (ط)

لمّا كثر السفاحون، بطل العمل بشريعة العجلة مدقوقة العنق[٣]، عندما جاء إليعازار بن ديناى[٤] الذى كان يُدعى تحينا بن بريشا[٥]، ثم أطلقوا عليه ابن السفاح[٦]. لمّا

القاتل" موثوق بها كشهادة اثنين، لأن فى كل المواضع التى تأخذ فيها التوراة بشهادة شاهد واحد، فهو بمثابة شاهدين، ولا تؤخذ بشهادة الشاهد الثانى الذى جاء بعده وينكر عليه شهادته، إذ لا يعادل الواحد اثنين.

(١) إذ أن شهادة الأول بطلت بشهادة الاثنين، وإن جاء أحدهم تلو الآخر.

(٢) لأن شهادة واحد لا تدحض شهادة اثنين، وشرح فى الجمارا، أن الاثنين والواحد فى كلا الحكمين الأخيرين ممن لا تصلح شهادتهما شرعاً مثل النساء والعبيد وما إلى ذلك، وهذه هى الشريعة فى حال الأخذ بشهادة من لا تصلح شهادتهم فيؤخذ بشهادة الأغلبية، لكن إن كان شاهداً واحداً صالحاً شرعاً، وشاهدان شهادتهما فاسدة فشهادة الاثنين تعادل شهادة الشاهد الأول.

(٣) بدءاً من هذا التشريع وحتى نهاية الفصل ينص على الأحكام المختلفة التى أوقف العلماء تطبيقها على مر الزمن. وبدأ بتشريع العجلة مدقوقة العنق، التى توقف تطبيقها بسبب كثرة القتلة بين بنى إسرائيل. وقد استنبط الرِّبيون ذلك مما ورد فى فقرة العجلة مدقوقة العنق" ولم يُعرف من قتل" فإن عُرف القاتل، حتى وإن عرفه شخص فى أقصى مكان فى العالم فلا يدقون عنق العجلة .

(٤) كان قاتلاً مشهوراً فى ذلك الوقت (الجمارا باب كتوبوت ٢٧ وجه الصفحة).

(٥) والذى كان يُدعى تحينا بن بريشا فى البداية وقد غيّر اسمه حتى لا يتعرف عليه أحد وكان سفاحاً.

(٦) هناك من يعتقد أنه كان فى البداية من أوائل القنائيم (الغيورين) الذين حاربوا الرومان فى الفترة السابقة لخراب الهيكل الثانى وهم شعبة من الفريسيين يمتازون بالتطرف الشديد والعنف، بحيث يمكن وصفهم بأنهم سياسياً ودينياً "غُلاة اليهود". وقد أصبح قضاة القنائين مضرب الأمثال فى القسوة، مما جعلهم فى أيام هيرودوس، •حوالى ميلاد المسيح، يعتبرون فرقة قائمة بذاتها، وجعل

كثر الزناة، توقفت سقاية ماء اللعنة المر[١]، وقد أوقفها ربان يوحنان بن زكاى إذ قيل (فى سفر هوشع ٤/ ١٤)[٢]: "لا أعاقب بناتكم لأنهن يزنين ولا كنّاتكم لأنهن يفسقن"، لمّا مات يوسى بن يوعزر رجل صَريدَة ويوسف بن يوحنان رجل القدس[٣] انتهى العلماء (انتهت العناقيد)[٤] إذ قيل (فى ميخا ٧/ ١): "لا عنقود للأكل ولا باكورة تينة اشتهتها نفسى"[٥].

الفريسيون الذين لا يختلفون عنهم فى الاعتقاد أو التشريع يعادونهم بسبب هذا الغلو والإرهاب الذى اشتهروا به فكان يُطلق عليهم "سيقارون"، أو "سيقاريون"، بمعنى الإرهابيون أو السفاحون أو قطاع الطرق. (راجع: ظاظا، حسن (دكتور): الفكر الدينى الإسرائيلى أطواره ومذاهبه، ص٢٦٠:٢٦٤).

(١) ما أن كثر الزناة فى فترة الهيكل الثانى حتى توقف تطبيق الابتلاء بماء اللعنة المر إذ فقد فاعليته لابتلاء نسائهم، استنادًا إلى ما ورد فى نهاية فقرة المرأة الجانحة العدد ٥/ ٣١ "فيتبرأ الرجل من الذنب وتلك المرأة تحمل ذنبها". وقد استنبطوا من تلك الفقرة، عندما يكون الرجل برىء من أى إثم يمتحن الماء المُرامرأته، والعكس صحيح إن لم يكن الرجل بريئاً من الإثم فإن ماء اللعنة المر لن يمتحن امرأته.

(٢) شُرح فى الجمارا أن المقصود بإضافة هذه الفقرة حتى إن كان أبناؤه وبناته من مرتكبى الفاحشة، فحتى لو لم يرتكب هو نفسه الإثم وإنما ارتكبه أحد أفراد أسرته فإن الماء المر لا يفحص زوجته "قال الربى إليعزر: قال النبى لبنى إسرائيل: إن كنتم تحصنون فروجكم، فإن الماء المر يفحص نساءكم، وإن لم يكن الأمر كذلك، فإن الماء المر لا يفحص نساءكم" (سوطا ٤٧ / ظهر الصفحة).

(٣) هما الزوج الأول من الأزواج الذين رأسوا المجمع الدينى (السنهدرين) (آبوت أ/ د).

(٤) أكمل المشرعين وأحسنهم أخلاقاً، ويفسرون فى الجمارا: أن المقصود ب אשכולות هو الرجل الكامل (بمعنى أن شريعتهم حق دون نقص أو نسيان أو خلاف) (راشى).

(٥) تقصد التوراة بالعنقود: التقى والمستقيم، كما يتبين من الجملة اللاحقة: "قد باد التقى من الأرض وليس مستقيم بين الناس جميعهم يكمنون للدماء يصطادون بعضهم بعضاً بشبكة" وكذلك تُرجم النص إلى الآرامية بهذا المعنى: الرجل الكامل علماً وخلقاً يشبه العنقود אֶשְׁכּוֹל ويشير نص التوراة إلى توقف ظهور العناقيد.

تشريع (ى)[١]

أبطل يوحنان الكاهن الأكبر[٢] الإقرار بإخراج العشور[٣]. وأبطل أيضاً [ترنيمة] الموقظين[٤] وضرب [العجل قبل ذبحه عند تقديمه كقربان]. وحتى عصر

(١) ورد هذا التشريع فى نهاية فصل العُشر الثانى מעשר שני.

(٢) وهو الكاهن الذى تولى منصب الكاهن الأكبر بعد شمعون هصديق، كما جاء فى سلسلة موسى بن ميمون .

(٣) وقد أبطل يوحنان الكاهن الأكبر الإقرار بإخراج العشور (انظر الفصل السابع تشريع (أ) وجاء فى الفصل ٥/ ٧ وذلك لأنه لم يعد باستطاعتهم قول "وأعطيت اللاوى" إذ أنهم كانوا يعطون العشر الأول للكهنة وليس للاويين لأنه عندما رجع عزرا من بابل إلى أرض كنعان لم يرجع معه سبط لاوى (جمارا يقاموت ٨٦/ ب) لذلك عاقبهم بعدم إعطاء العشر الأول للاويين وإعطاؤه للكهنة.

(٤) إذ كان اللاويون يقولونها كل يوم عند قراءة الترنيمة للقربان (المزامير ٤٤/ ٢٣) وقد أبطل يوحنان الكاهن الأكبر قول هذه الفقرة فقال: "وهل ينام القدوس تبارك؟" أولم يرد فى المزامير ١٢١/ ٤: "هوذا لا ينام ولا ينعس حارس إسرائيل!"، لا تُقال فقرة "استيقظ لماذا تتغافى يا رب" إلا عندما يكون بنو إسرائيل غارقون فى الحزن وغير اليهود فى راحة وسكينة، فبما أنه يخفى وجهه فإن هذا يعنى كما لو أنه ينام (جمارا). لكن فى الوقت الذى كان فيه بيت المقدس قائماً، وبنو إسرائيل يسكنون على أجزاء من أرض كنعان، فليس من اللائق أن تُقال تلك الفقرة، فقد ألغى يوحنان الكاهن الأكبر كذلك وظيفة ضاربى العجل المقدم كقربان، والذين كانوا يضربون العجل بين قرنيه ويحدثون فيه جروحاً، حتى يتساقط الدم على عينيه، فيكون من السهل تركيع العجل وذبحه، وقد أبطل يوحنان الكاهن الأكبر هذا العمل، لأن العجل بهذه الطريقة يبدو كالمعيب الذى لا يصلح للتقديم كقربان. وهناك تفسير آخر ورد فى برايتا بالجمارا (سوطا ٤٨/ وجه الصفحة) "كانوا يضربون العجل بالعصى، بنفس الطريقة التى يفعلها عابدو العبادات الأخرى (الأجنبية) فقال لهم: إلى متى تقدمون الحيوانات الميتة إلى المذبح فقد تُكسر جمجمة القربان؟ فوقف وحدد لهم حلقات على الأرض (لإدخال رقبة البهيمة ويذبحونها بسهولة داخلها (راشى)، وكتب موسى بن ميمون فى تفسيره: كانوا يدخلون أرجل القربان فى تلك الحلقات).

[يوحنان الكاهن الأكبر] كان [يُضرب] بالمطرقة فى القدس[(١)]. وفى عصره لم يجب على المرء أن يسأل عن [عشور الثمار التى يشتريها][(٢)].

تشريع (ى أ)[(٣)]

حين أُلغى دار القضاء العالية (سنهدرين)[(٤)]، توقف الغناء فى الحانات[(٥)]، إذ قيل (فى إشعياء ٢٤/ ٩): "لا يشربون خمراً بالغناء يكون المُسْكِر مُرّاً لشاربيه".

(١) فى الأيام التى تتوسط أيام عيد الفصح وعيد المظال إذ كانوا يضربون بالمطارق فى الورش، الأشياء القابلة للتلف والتى يحل عملها خلال العيد، وقد ألغى يوحنان الكاهن الأكبر هذا العمل لأن صوت المطارق يُسمع من بعد، وفى هذا استهانة بالعيد.

(٢) فى عصر يوحنان الكاهن الأكبر، لم يجب على المرء أن يسأل، إن كانت الثمار التى اشتراها من صاحبه (دماى) أى هناك شك هل أخرج عنها العشور. فقد استن يوحنان الكاهن الأكبر: أن كل من يشترى ثمار (دماى) لا يُلزم إلا بإخراج عُشر الكهنة والعشر الثانى فقط، لكن العشر الأول الذى يُعطى للاوى، وعشر الفقير يعينها ويأكلها بنفسه، ولا يعطيها للاوى ولا للفقير، ويستطيع أن يقول: من يأخذ من صاحبه، فعليه أن يأتىَ ببينة على أن ثماره لم يُخرج منها العشور وعندئذ يُخرج منها العشور (انظر مقدمة باب دماى) وحتى أيام يوحنان الكاهن الأكبر كان على المشترى أن يسأل ما إذا كان البائع واثقاً من أنه أخرج العشور أم لا، فإن لم يكن واثقاً امتنع عن الشراء منه، لكن ابتداءً من تشريع يوحنان الكاهن الأكبر فصاعداً، فإن من يشترى دماى لا يخسر إلا العشر الذى يُعطى للكاهن، لكنه يأكل العشر الثانى فى القدس، أو يفتديه بما يوازيه ويأكل بثمنه فى القدس، لذلك فإن من يشترى ثماراً من السوق، لا يجب عليه السؤال مطلقاً، إن كانت تلك الثمار قد أخرجت عشورها أم لا، وإنما عليه أن يخرج عشر الكهنة والعشر الثانى ويأكل البقية.

(٣) بعد أن فُض المجمع الدينى الكبير الذى كان فى القدس فى عصر الهيكل الثانى. بطل الغناء فى حانات الخمر، وفى الدور الخاصة بالزفاف وما إلى ذلك.

(٤) المجمع الدينى فى فترة المعبد الثانى، يختص بحل القضايا المتعلقة ببنى إسرائيل، وإصدار تشريعات سواء دائمة أو مؤقتة وهو دار القضاء المكون من واحد وسبعين قاضياً. (שטיינזלץ. מדריך לתלמוד. עמ'195).

(٥) لا يزال من غير المعروف إن كان توقف مجالس اللهو، والغناء، وشرب الخمر، مرتبطاً بإلغاء المجمع الدينى الكبير وتوقف عمله؟ لذلك أضافت الجمارا فقرة أخرى من المقرا، وهى ما ورد فى إيخا ٥/ ١٤: "كفت الشيوخ عن الباب والشبان عن غنائهم"، فى الوقت الذى انتهى فيه الشيوخ عن الجلوس أمام الأبواب –أى أبواب السنهدرين– توقف الشباب عن الغناء، أى أن غناءهم قد توقف فى الحانات.

تشريع (ى ب)

لّما مات الأنبياء الأول[(١)]، توقف العمل ب "الأوريم والتُميم"[(٢)]. لّما تخرّب بيت المقدس توقف [استعمال] الصوّان[(٣)] و[توقف] العسل المصفّى[(٤)]، وانقطع المخلصون[(٥)]، استنادًا إلى ما ورد (فى المزامير ١٢/ ١): "خلّص يا رب لأنه قد انقرض التقى لأنه قد انقطع الأمناء من بنى البشر".

(١) الأنبياء الأول الذين كانوا فى أيام الهيكل الأول، والمقصود بهم جميع الأنبياء باستثناء حجى وزكريا وملاخى، الذين جاؤوا مع بداية دمار المعبد الثانى (جمارا).

(٢) توقف العمل بالأوريم والتميم، وهى أدوات الإلهام الإلهى، وكان يستوحى بها الكاهن الأكبر الإلهام الإلهى، فى فترة المعبد الثانى وكانت موجودة فى فترة المعبد الأول. وكان يكتب بها اسم الرب يهوه وتوضع فى صدرة القضاء التى يلبسها الكاهن الأكبر، كما ورد فى الخروج ٢٨/ ٣٠: "وتجعل فى صدرة القضاة الأوريم والتُميم لتكون على قلب هارون عند دخوله أمام الرب فيحمل هارون قضاء بنى إسرائيل على قلبه أمام الرب دائماً"، وكان الكاهن الأكبر يستخدمها لسؤال الرب عن الأمور التى تشغل عامة بنى إسرائيل إذ ورد فى العدد ٢٧/ ٢١: "فيقف أمام ألعازار الكاهن فيسأل له بقضاء الأوريم أمام الرب حسب قوله يخرجون وحسب قوله يدخلون هو وكل بنى إسرائيل معه كل الجماعة"، وقد أطلق عليها هذا الاسم؛ لأنها تنير وتفسّر أمورهم وتكمل ما تحقق (مشنا يوما ٧/ ٥).

(٣) خُلق حجر الصوان فى أيام الخليقة الستة، وما من شىء صلب يصمد أمامه، وشرح فى برايتا بالجمارا. عندما بنى سليمان الهيكل استعمل حجر الصوان فى قطع الأحجار، كذلك نقشوا به صدرة الكاهن والإيفود كما ورد فى البرايتا: "تلك الأحجار (الموجودة فى صدرة الكاهن والإيفود لا يكتبون عليها بالحبر، بسبب ما ورد فى الخروج ٢٨/ ١١" نقش الخاتم تنقش الحجرين " ولا تستعمل الأزميل.

(٤) أى لم يعد هناك عسلاً ممتازاً فى شكله ورائحته وطعمه، وهناك من يقولون إن المقصود بالعسل الممتاز: العسل الآتى من جبل צופים وهناك رأى آخر: من بلدة צפת.

(٥) هم الرجال الذين يؤمنون بالقدوس تبارك، "وأصبح العلماء يثقون فى اجتهادهم وليس فى خالقهم. خالقهم.

قال الرِّبى شمعون بن جمليئيل عن الرِّبى يهوشوع: منذ أن تخرّب بيت المقدس لم [يمر] يوم دون أن يُلعَن، ولم يجلب الطل خيراً. وفقدت الثمار طعمها. قال الرِبى يوسى: وفقدت الثمار رحيقها.

تشريع (ى ج)

قال الرِّبى شمعون بن إليعازار: [بتوقف] الطهارة [1] فقدت [الثمار] الطعم والرائحة. [بتوقف إخراج] العشور فقدت الغلال دسمها[2]. وقال الرِّبيون: لقد أتى الزنى والسحر على الكل[3].

تشريع (ى د)

فى حرب اسبسيانوس[4] حظر [المشرعون] وضع إكليل على رأس العريس،

(١) لمّا توقف بنو إسرائيل عن الطهارة، ولم يحرصوا على طهارة ثمارهم، لم يعد للثمار طعم ولا رائحة وعندما كان بنو إسرائيل يلتزمون بالطهارة كان الرب القدوس تبارك يطهر ثمارهم من سوء الرائحة ورداءة الطعم (راشى).

(٢) لمّا توقف بنو إسرائيل عن إخراج العشور وأنصبة الكهنة كحكم الشريعة فقدت الغلال دسمها، (تطبيقاً لقاعدة كما تدين تُدان) إذ كان يطلق على العشور اسم "دسم"، فقد ورد فى فقرة أنصبة الكهنة العدد ١٨/ ١٢: "كل دسم الزيت وكل دسم المسطار والحنطة أبكارهن التى يعطونها للرب لك أعطيتها"، أى بسبب إثم التوقف عن إخراج العشور فُقد الدسم من الحبوب.

(٣) جاءت المجاعة بسبب انتشار الزنى، إذ قالوا فى الجمارا: "كل من عاشر امرأة زانية، فى النهاية يتسول رغيف خبز" (سوطا ٤/ ب)، وقالوا عن السحر فى الجمارا (سنهدرين ٢٧/ ب، حولين ٧/ ب) لماذا يُطلق عليهم اسم سحرة؟ لأنهم يسخرّون ملائكة الرب.

(٤) هى حرب اسبسيانوس (وهو قائد عسكرى رومانى اشتُهر بمهارته فى ميدان القتال، استعان به الإمبراطور الرومانى نيرون لإخماد المتمردين اليهود) على القدس، التى نشبت قبل ثلاث سنوات من دمار المعبد الثانى.

و[حظروا] الناى[1]، وفى [زمن] حرب طيطوس[2] حظروا وضع إكليل على رأس العروس، وأن يُعلّم الرجل ابنه اليونانية[3]. وفى الحرب الأخيرة[4] حظر [العلماء] ألا تخرج العروس فى محفة فى المدينة. وأحلّ رِبّيونا للعروس أن تخرج فى محفة فى المدينة.

تشريع (ط و)

لمّا مات الرِبى مئير، توقف ضاربو الأمثال[5]. لمّا مات بن عزّاى انقطع العاكفون [على دراسة التوراة][6]. لمّا مات بن زوما انقطع الوعاظ[1]. لمّا

(١) تلك التيجان التى كانوا يضعونها على رأس العريس فى يوم عرسه، وقد حكموا بحظر صناعتها وقد حظروا أيضاً استعمال أدوات العزف التى تُستعمل عادة فى الأفراح والأعراس والنوادى.

(٢) فى فترة حرب طيطوس (هو ابن اسبسيانوس، أرسله لاستكمال السيطرة على المتمردين اليهود) والتى استولى فيها على القدس وحرق الهيكل، حظر العلماء فى تلك الفترة صنع تيجان للعرائس فى يوم عرسهم والتى كان يُنقش عليها رسم مدينة من ذهب (جمارا) كعادتهن فى تلك الفترة.

(٣) والمقصود هنا الحكمة اليونانية أو الفلسفة اليونانية.

(٤) فى الحرب الأخيرة التى هُدم على إثرها بيت المقدس على يد طيطوس، وهناك رأى آخر يقول بأن الحرب المقصودة فى هذا التشريع حرب أدريانوس على بيتر فى عصر بركوخبا (تفئيرت يسرائيل). فى الحرب الأخيرة حظروا العروس أن تخرج فى محفة فى المدينة فى يوم العرس للانتقال من بيت أبيها إلى بيت زوجها، بينما أحل العلماء هذا الأمر وشُرح السبب فى الجمارا بسبب الاحتشام. وكتب موسى بن ميمون: المقصود بالعلماء، هو الرِبى يهودا هناسى محرر المشنا.

(٥) كان رِبى مئير من كبار ضاربى الأمثال، كما ورد عنه فى جمارا (سنهدرين ٣٨/ ظهر الصفحة) إذ كان معتاداً أن يأتى تفسيره ثلثه تشريع وثلثه مرويات، وثلثه أمثال، وكان له ثلاثمائة مَثَل فى شكل قصة عن الثعالب .

(٦) كان بن عزاى مجتهداً فى دراسة التوراة كما هو موضح فى الجمارا (يقاموت٦٣/ ظهر الصفحة)، رد على مزاعمهم حول امتناعه عن اتخاذ زوجة: "وما ذنبى إن كانت نفسى تعشق التوراة".

مات رِبى يهوشوع انقطع الخير من العالم[٢]. لمّا مات رِبى شمعون بن جمليئيل زحف الجراد وحلت المصائب[٣]. لمّا مات رِبى إليعزر بن عزريا، زال الغنى عن العلماء[٤]. لمّا مات رِبى عقيبا، زال جلال الشريعة[٥]. لمّا مات رِبى حنينا بن دوسا انتهى أصحاب الكرامات[٦]. لمّا مات رِبى يوسى قطنوتا انقطع الأتقياء وما سبب تسميته قطنوتا؟ لأنه كان أصغر الأتقياء[٧].

(١) كان بن زوما ضليعاً فى تأويل نص المقرا، كما ورد فى (براخوت أ/ ٥) :"قال رِبى إليعزر بن عزريا : ها أنا رجل فى السبعين من عمرى ولم أعرف بأن فقرة الخروج من مصر تُقال ليلاً حتى أوّلها بن زوما ".

(٢) هناك رأى يقول بأنه يقصد التشريع بانتهاء الخير من العالم ؛لأنه بمجرد موت رِبى يهوشوع نشبت حرب بيتر.

(٣) كان الجراد يأتى على الأخضر واليابس (عاموس ٧/ ١) "هكذا أرانى السيد الرب وإذا هو يصنع جرادا فى أول طلوع خلف العشب وإن خلف عشب بعد جزاز الملك ".

(٤) كان الرِبى إليعزر بن عزريا غزير الحكمة والثراء (راجع جمارا فى براخوت ٢٧/ ظهر الصفحة، شبات ٥٤/ ظهر الصفحة).

(٥) كان رِبى عقيبا يتوقف ويفسر كل شاردة وواردة، إذ أن فى التوراة الكثير والكثير من التشريعات (جمارا مناحوت ٢٥/ ظهر الصفحة)، وهذا هو مجد الشريعة إذ لا يوجد فيها ما يبطلها.

(٦) أى الرجال أصحاب الكرامات والمعجزات، إذ كان رِبى حنينا تقياً وكانت له كرامات (جمارا تعنيت ٢٤/ ظهر، ٢٥/ وجه).

(٧) أى من أواخر الأتقياء، الذين كانوا أصغر من السابقين (راشى، برطنورا) ويفسر موسى بن ميمون : كان أصلاً للأتقياء ؛ لأن أصل الشىء يكون صغيراً فى البداية.

لمّا مات رِبّى يوحنان بن زكاى[١]، انطفأ بريق الحكمة[٢]، لمّا مات رِبى جمليئيل هزاقين، زال مجد الشريعة وماتت الطهارة والزهد[٣].

لمّا مات يشمعئيل بن باقى، زال بريق الكهنوت[٤]. لمّا مات رِبّى [يهودا] انتهى التواضع والتقوى[٥]. قال الرِبى بنحاس بن يئير: لمّا تخرّب بيت المقدس غطى الخزى الخزى وجوه الحقيريم[٦] وأخفوا رؤوسهم، وأُهين أصحاب الكرامات وعَظُم ذوو البأس والوشاة، فلا يوجد من يفسر [الشريعة] ولا من يطلب [التفسير] ولا من يسأل [عن أمور الشريعة]، على من نعتمد؟ على أبينا الذى فى السماء. قال الرِبى إليعزر هجادول : حين تخرب بيت المقدس أصبح الرِّبيون كالكتبة [معلمى التوراة]، والكتبة كخدام المعبد وخدام المعبد كعامة الشعب، وعامة الشعب تدهوروا فما من أحد يطلب [لهم الرحمة] على من نعتمد؟ على أبينا الذى فى السماء {كى يأذن بخلاص بنى إسرائيل}، [فمن علامات زمن المسيح أن] تكثر الوقاحة ويزيد غلاء

(١) كان يوحنان بن زكاى من تلاميذ هلّيل، وقد كان له دور فى إحياء الحياة الدينية اليهودية بعد خراب الهيكل الثانى. كان يوحنان من المعارضين للتمرد على روما. أدخل يوحنان عشرة إصلاحات هامة وذلك لمواءمة حياة الشعب والشريعة فى وقت ليس به هيكل.

(٢) إذ كان فقيهاً فى الحكمة وعظيماً فى الشريعة.

(٣) حتى نهاية أيامه كانوا يدرسون التوراة وقوفاً، ولما مات بدؤوا الدراسة جلوساً بسبب وهن عزمهم، عزمهم، وماتت الطهارة والزهد بمعنى انتهت وفنت الطهارة والزهد.

(٤) إذ تولى منصب الكاهن الأكبر، وكان رِبياً غنياً، أطعم الكثير من الكهنة (راشى).

(٥) رِبى يهودا هناسى هو محرر المشنا، كان ورعاً كبيراً وشديد الخشية، وقد أضاف هذه الفقرة تلامذته (موسى بن ميمون، برطنورا).

(٦) غطى الخزى وجوه "الحقيريم" وهم دارسو الشريعة الذين كانوا يحرصون على الطهارة ويحرصون على إخراج العشور.

المعيشة، وسيرتفع ثمن الخمر والكروم[١]، وتتحول المَلَكيّة إلى كُفر، وما من أحد يوبخ[٢]، وتحول مجلس العلماء إلى بيت فاحشة[٣]، وتخرب الجليل وأصبح الجفلان مهجوراً[٤]، و{ سكان الحدود}[٥] يتنقلون من مدينة إلى أخرى ولا {يشفق عليهم أحد}، ودبّ العفن فى حكمة العلماء ويُحتقر الأتقياء، ويختفى الحق، يهين الصغار الشيوخ وينهض الشيوخ [إجلالاً] للصغار كما ورد فى ميخا ٧/٦ "لأن الابن مستهين بالأب والبنت قائمة على أمها والكنة على حماتها وأعداء الإنسان أهل بيته". وجوه الجيل كوجوه الكلب، لا يستحى الابن من أبيه، وعلى من نعتمد؟ على أبينا الذى فى السماء[٦]. قال رِبى بنحاس بن يئير: الإسراع [فى إقامة الفرائض] يؤدى إلى النقاء، والنقاء يؤدى إلى الطهارة والطهارة تؤدى إلى الزهد، والزهد يؤدى إلى الاصطفاء، والاصطفاء يؤدى إلى التواضع، والتواضع يؤدى إلى خشية [الوقوع] فى الخطيئة وخشية [الوقوع] فى الخطيئة[٧] تؤدى إلى التقوى، والتقوى تؤدى إلى الروح

(١) لإقبال الناس على شرب الخمور والسُكر.

(٢) أى لا يوجد إنسان يصلح لتقديم النصح، إذ أن الجميع خطاة.

(٣) تحول مجلس الرِبيون إلى مكان لمزاولة الفاحشة والرذيلة ، لم يعد هناك معلمون، ولم يعد من يتعلم التوراة وأصبح البيت مهجوراً.

(٤) هناك من يقولون إنه اسم مكان، يقصد به الجولان فى باسان.

(٥) هناك من يعتقدون أن المقصود هم رجال الجليل.

(٦) كى يخلصنا عاجلاً، ويأتى المسيح الحق، وقد أضافت البرايتا هذا الجزء بغرض إنهاء الباب بشكل يبعث على التفاؤل.

(٧) إذ أن خوفه لا يكون من العقاب بل من الوقوع فى الخطيئة، فيقوم بعمل كل شىء وفقاً للشريعة وهناك من فسروا: أن كل أعماله تكون لوجه الإله (راجع توسفوت يوم طوف).

القدس، والروح القدس[١] تؤدى إلى البعث والبعث يكون على يدى إلياهو طيب الذكر[٢] آمين.

(١) أى أن تحل عليه السكينة (راشى).

(٢) إذ ورد فى حزقيال ٣٧/ ١٤: "وأجعل روحى فيكم فتحيون". وفسروها بأن الرب سيُنزل عليهم الروح القدس وبهذا سيبعثون (الأورشليمى)، ورد فى ملاخى ٣/ ٢٣ فى النسخة العبرية، و٤/ ٥ فى النسخة العربية "هأنذا أرسل إليكم إيليا النبى قبل مجىء يوم الرب اليوم العظيم والمخوِّف".

الخاتمــــة

لم يقتصر الجنوح فى باب المرأة الجانحة على المرأة فقط، حيث يُلاحظ أن مشرع المشنا اختار تنكير عنوان باب المرأة الجانحة מסכת סוטה ولو كان يقصد حالة بعينها من حالات الجنوح الواردة فى النص والتى قام المشرع بسردها من الأخص إلى الأعم حيث بدأ بالأفراد (الزوج – الزوجة) ثم مجموعة محددة تقوم بدور معين (الكاهن مسيح الحرب، المحاربون) ثم جماعة بنى إسرائيل ككل (شيوخ بنى اسرائيل – جماعة بنى إسرائيل). وربما يكون هذا هو سبب اختلاف ترتيب التشريعات حيث سبق تشريع العجلة المنحورة تشريع الكاهن مسيح الحرب فى الفصل السابع بينما فسر شريعة الكاهن مسيح الحرب فى الفصل الثامن وذلك قبل شريعة العجلة المنحورة الواردة فى الفصل التاسع.

وربما يكون غرض المشرع من هذا أن الجنوح ولو بدأ بشكل فردى إلا أنه فى النهاية سيأخذ الشكل الجماعى فإذا صلح الفرد صلحت الجماعة، حيث لاحظنا فى نصوص المقرا توجيه الخطاب دوماً إلى الجماعة دون اهتمام بالغ بالفرد وبإثمه الشخصى.

إلا أن ظاهر النص ليس كباطنه والقليل الذى يسرده النص لا يسمن ولا يغنى من جوع ويشوبه الإيجاز والكثير من الحذف والتناص والاقتباس بحيث يختلط الأمر فيكون الغموض هو سمة النص وصفته.

اتضح فى هذه الدراسة أنماط الجنوح لدى جماعة بنى إسرائيل – من خلال باب المرأة الجانحة – والتى أدت فى نهاية الأمر إلى التوقف عن تطبيق شريعة المرأة الجانحة

وابتلائها بماء اللعنة المر، أو التوقف عن تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق، إذ أوضح المشرع بعد قيامه بسرد إجراءات التشريع، الإقرار بالتوقف عن ممارسة هذه التشريعات حتى قبل أن يُهدم الهيكل.

وقد انقسمت نتائج هذه الدراسة إلى قسمين:

أولاً : نتائج الدراسة التحليلية:

- توصلت هذه الدراسة إلى رصد أنماط الجنوح الاجتماعى والسياسى والعسكرى، والتى أدت بدورها إلى الانهيار الكامل للطائفة اليهودية وانهيارها: دينياً واجتماعياً وسياسياً وعسكرياً. مما أدى إلى اختفائها من المنطقة.
- استحدث مشرع المشنا عند تطبيق الشريعة كثيرًا من الإجراءات، التى لم يرد ذكرها فى المقرا. وتشير كثرة الإجراءات الطقوسية فى التشريع إلى اهتمام اليهود بالشكلانية، دون اهتمام بالمضمون، الأمر الذى أدى إلى ابتعاد اليهود عن روحانية الدين، وإسرافهم فى التمسك بظاهر العقيدة.
- لجأ مشرع المشنا إلى إجراءات تشريعية يغلب عليها القسوة، والعنف الجسدى.
- أضاف مشرعو المشنا معاقبة الزانى، وكذلك الحكم بحرمان المرأة الزانية من مبلغ الكتوبا المُستحق بعد الطلاق، وذلك على غرار شرائع الشرق الأدنى القديم. وهذان الأمران لم يرد لهما ذِكر فى المقرا.
- فصل المشرع بين نوعين من المسؤولية، ترتب عليهما نوعان من العقاب، عقاب فردى يتحمله الفرد المخطئ فقط، وعقاب جماعى تتحمله الجماعة إذا ما تشاركت الإثم.
- تبرأ مشرعو المشنا من عقوبة الصلب، التى يقوم بتطبيقها دار القضاء، فى حالة العثور على قتيل مصلوب.

- صرح مشرعو المشنا أنه لا يجب على مدينة القدس إخراج عجلة، إذا ما عُثر على جثة قتيل بالقرب من القدس، إذ أن القدس ليست من الأرض التى زعموا أن يهوه أورثها لبنى إسرائيل.
- اتجهت تشريعات الحرب إلى إعفاء الأغنياء الذين يمتلكون بيتاً جديداً، أو عدداً معيناً من الأشجار المثمرة من المشاركة فى القتال. فوفقاً لما ورد حول شريعة الحرب فى هذا النص، يبدو أن الحرب كُتبت على الفقراء فقط.
- توقف تطبيق جميع التشريعات – قبل أن يتم دمار الهيكل– فتوقفت شريعة المرأة الجانحة والعجلة مدقوقة العنق، وإخراج العشور، وتوقفت دراسة التوراة، وذلك قبل دمار الهيكل. شاع الفساد والابتعاد عن عبادة يهوه، وعدم الثقة فى مساندته لشعبه، وانتهى الخير من العالم بموت الأخيار. وهى جميعاً ظروف مهيئة لظهور دين جديد ينتشل الناس من ضلالهم.
- يعد باب المرأة الجانحة توضيحاً لأسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل، ومن ثم ظهور الديانة المسيحية.

وفى النهاية أرجو أن تكون هذه الدراسة قد أضافت إلى المكتبة العربية، علماً يُنتفع به وعلى الله قصد السبيل.

المحتويات

نشوز المرأة اليهودية

يناقش هذا الكتاب عدة موضوعات، يربط بينها فكرة واحدة، نشوز المرأة، العِجلة مدقوقة العنق، اختيار الملك، نشوز المحاربين، وهى جميعها تشريعات استنها المشرع اليهودى فى تراثه الشفهى (المشنا) ، الذى يُنسب إلى موسى عليه السلام رغم تدوينه بعد وفاته، واستند فى ذلك على نصوص وردت فى العهد القديم (الكتاب المقدس)، ليصف بذلك حالة التردى الاجتماعى والدينى والسياسى فى فترة تمتد ما بين القرن الثانى قبل الميلاد وحتى القرن الثانى الميلادى تقريباً، وهى الفترة التى شهدت أسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل على يد معتنقيها، وكذلك الحاجة إلى ظهور ديانة جديدة تصلح بعض ما أفسده البشر، من مغالاة فى تطبيق التشريعات، وقسوة وغلظة فى تنفيذ الأحكام، وظلم لا يُرد، ويتضح هذا كله فى تلك التشريعات ذات الطابع الاجتماعى متمثلة فى نشوز المرأة، والتى تعد نموذجاً صارخاً على الظلم، والشدة، وانتهاك حرمة الإنسان - وهى فى هذه الحالة المرأة الناشز- معنوياً وجسدياً، لأسباب دينية محضة ادعاءً لطهارة مفقودة، والغريب أن يتم هذا الظلم والانتهاك على يد "الكاهن" ممثل إرادة الرب على الأرض، كما يعتقد اليهود، وأيضاً الزوج الذى منحته "المشنا" حقوقاً على زوجته تفوق حقوق الأب على ابنته.

مكتبة مدبولى
MADBOULY BOOKSHOP
٦ ميدان طلعت حرب- القاهرة - ت : ٢٥٧٥٦٤٢١
6 Talat harb SQ. Tel:25756421
www.madboulybooks.com - info@madboulybooks.com